الحج

٢٤٦/٤٠٧١ - حدثنا أحمد هو ابن داود بن موسى ، قال : ثنا يعقوب بن حميد ابن كاسب ، قال : ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع، أن ابن عمر رضي الله عنهما أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير ، فأحرم بعمرة ، فقيل له : إن الناس كائن بينهم قتال ، وإنا نخاف أن نصد عن البيت . فقال : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ إذاً أصنع كما صنع رسول الله ﷺ ، أشهدكم أني قد أوجبت عمرة ثم خرج . حتى إذا كان بظهر البيداء قال : « ما شأن الحج والعمرة إلا واحداً ، أشهدكم أني قد أوجبت حجاً مع عمرتي » . فانطلق يُهِلُّ بهما جميعاً حتى قدم مكة ، فطاف بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، ولم يزد على ذلك ، ولم ينحر ، ولم يحلق ، ولم يُحلَّ من شيء حرم عليه ، حتى يوم النحر ، فحلق ورأى أن قد قضى طواف الحج بطوافه ذلك الأول ، ثم قال : « هكذا صنع النبي ﷺ » .

٢٤٧/٤٠٧٢ - حدثنا الربيع المرادي ، قال : حدثنا شعيب بن الليث ، قال :

(٢٤٦/٤٠٧١) ع ٢ / ١٥١ : أخرجه البخاري ٢ / ٢٠٩ ، وابن خزيمة ٢٧٤٦ ، من طريقين عن موسى بن عقبة به .

(٢٤٧/٤٠٧٢) مع ع ٢ / ١٥١ م ٣٨٥٥ : قد سقط من شرح المعاني ، قال : حدثنا الليث والتصويب من المشكل والإتحاف ١١٠٧٦ ، والخبر أخرجه البخاري ٢ / ١٩٢ ، ومسلم ٤ / ٥١ ، والنسائي ٥ / ١٥٨ من طريقين ، عن الليث بن سعد به . وفي المشكل عن عبد الله بن عمر والصواب أن عبد الله بن عمر ، والتصويب من شرح المعاني ، وفي الإتحاف الطريق الثانية لهذا الحديث عن الصنعاني ، ثنا أبو النضر به . قلت لم أعثر عليه .

حدثنا الليث ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير ، فقيل له : إن الناسَ كائن بينهم قتال ، وإنا نخاف أن يصدّوك ، فقال : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، إذن أصنع كما صنع رسول الله ﷺ ، إني أشهدكم أني قد أوجبت عمرة ، ثم خرج حتى إذا كان بظهر البيداء ، قال : ما شأن الحج والعمرة إلا واحداً ، إني أشهدكم أني قد أوجبت حجاً مع عمرتي ، وأهدى هديا اشتراه بقديد ، فانطلق يُهل بهما جميعاً حتى قدم مكة ، فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ، ولم يزد على ذلك ، ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصِّر ، ولم يحلّ من شيء حرُم عليه حتى كان يوم النحرِ ، فنحر وحَلَق ، ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول ، وكذلك فعل رسول الله ﷺ .

٢٤٨/٤٠٧٣ - *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثني أبو صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني نافع ، فذكر مثله ، وزاد : وقال : كذلك فعل رسول الله ﷺ .

٢٤٩/٤٠٧٤ - *حدثنا* يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، قال : كان ابن عمر ينكر الإشتراط في الحج ، ويقول : حسبكم سنة نبيكم ﷺ : إن حُبِس أحدكم ، طاف بالبيت

(٢٤٨/٤٠٧٣) م ٣٨٥٦ : انظر ما قبله .

(٢٤٩/٤٠٧٤) م ٥٩١٥ : أخرجه البخاري ٣ / ١١ ، والنسائي ٥ / ١٦٩ من طريقين عن يونس ابن يزيد به .

وبالصفا والمروة ، ثم حل من كل شيء ، حتى يحج عاماً قابلاً ويهدي أو يصوم .

٤٠٧٥/ ٢٥٠ - *حدثنا* عبيد بن رجال ، حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر : أنه كان يكره الاشتراطَ في الحج ، ويقول : أما حسبكم سنة نبيكم أنه لم يشترط ، فإذا حبس أحدَكم حابس ، فإذا وصل إلى البيت ، طاف بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم يحلق أو يقصر ، ثم يحلّ ، وعليه الحج من قابل .

٤٠٧٦/ ٢٥١ - *حدثنا* أحمد بن داود ، قال : ثنا يعقوب بن حميد ، قال : ثنا ابن عيينة ، عن أيوب بن موسى ، عن نافع ، أن ابن عمر خرج من المدينة إلى مكة مهلاً بالعمرة مخافة الحصر ، ثم قال : « ما شأنهما إلا واحداً ، أشهدكم أني قد أوجبت إلى عمرتي هذه حجة » . ثم قدم فطاف لهما طوافاً واحداً وقال : « هكذا فعل رسول الله ﷺ » .

٤٠٧٧/ ٢٥٢ - *حدثنا* أحمد ، قال : ثنا يعقوب ، قال : ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، نحوه .

(٤٠٧٥/ ٢٥٠) م ٥٩١٦ : أخرجه أحمد ٢ / ٣٣ ، والبخاري ٣ / ١١ ، والترمذي ٩٤٢ ، والنسائي ٥ / ١٦٩ من طريقين عن معمر به .

(٤٠٧٦/ ٢٥١) ع ٢ / ١٥٠ ، ١٩٦ : أخرجه أحمد ٢ / ١١ - ١٢ ، والنسائي ٥ / ٢٢٥ ، وابن خزيمة ٢٧٤٣ من طرق عن سفيان ، عن أيوب بن موسى به .

(٤٠٧٧/ ٢٥٢) ع ٢ / ١٩٦ : انظر ما قبله ٢٥١ .

٤٠٧٨/ ٢٥٣ - حدثنا محمد بن عمرو بن تمام ، قال : ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، قال : حدثني ميمون بن يحيى ، عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، قال : سمعت نافعاً مولى ابن عمر يقول : قال ابن عمر : إذا عرض للمحرم عدو ، فإنه يحل حينئذ ، قد فعل ذلك رسول الله ﷺ حين حبسته كفار قريش في عمرته عن البيت ، فنحر هديه وحلق ، وحل هو وأصحابه ، ثم رجعوا حتى اعتمروا من العام المقبل .

٤٠٧٩/ ٢٥٤ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه خرج إلى مكة معتمراً في الفتنة ، وقال : إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ ، فأهل بعمرة من أجل أن النبي ﷺ كان أهل بعمرة عام الحديبية .

٤٠٨٠/ ٢٥٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، وابن أبي داود ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ،

(٤٠٧٨/ ٢٥٣) عح ع ٢ / ٢٤٩ ح ١٦٨٥ : أخرجه ابن خزيمة كما في الإتحاف ١٠٤٦١ من طريقين عن يحيى بن بكير به . ورواه أحمد ٢ / ١٢٤ ، والبخاري ٣ / ٢٤٣ ، ٥ / ١٨٠ من طرق عن فليح بن سليمان ، عن نافع به .

(٤٠٧٩/ ٢٥٤) ح ١٦٨٤ : أخرجه مالك ١ / ٣٦٠ ، ومن طريقه رواه البخاري ٢ / ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٥ / ٦٨ ، ومسلم ٢ / ٩٠٣ .

(٤٠٨٠/ ٢٥٥) معح ع ٢ / ١٩٨ - ١٤٢ م ٣٨٥٧ ح ١٢٥٨ : أخرجه أحمد ٢ / ١٣٩ ، والبخاري ٢ / ٢٠٥ ، ومسلم ٤ / ٤٩ ، وأبو داود ١٨٠٥ ، والنسائي ٥ / ١٥١ من طرق عن الليث به .

قال : أخبرني سالم ، أن عبد الله بن عمر رضـي الله عنهما قال : تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، وأهدى وساق الهَدْى من ذي الحليفة ، وبدأ رسول الله ﷺ فأهلّ بالعمرة ، ثم أهل بالحج ، وتمتّع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج .

٢٥٦/٤٠٨١ - *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، عن أنس ، عن النبي ﷺ أنه لبّى بعمرة وحج ، فذكر بكر بن عبد الله المزني لابن عمر قول أنس : فقال : وهل أنس ، إنما أهل رسول الله ﷺ بالحج وأهللنا به معه ، فلما قدمنا مكة ، قال : من لم يكن معه هدى فليحل ، قال بكر : فرجعت إلى أنس فأخبرته بقول ابن عمر : فلم يزل يذكر ذلك حتى مات .

٢٥٧/٤٠٨٢ - *حدثنا* حسين بن نصر ، قال : حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، قال : حدثنا حميد ، قال : حدثني بكر بن عبد الله ، عن أنس ، مثله ، قال بكر : فذكرت ذلك لابن عمر ، فقال : وهل أنس ، إنما أهلّ رسول الله ﷺ بالحج وأهللنا معه .

٢٥٨/٤٠٨٣ - *حدثنا* حسين ، قال : سمعت يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا

(٢٥٦/٤٠٨١) ح ١٢٥٥ : أخرجه أحمد ٢ / ٤١ - ٥٣ - ٧٩ ، ٣ / ٩٩ ، والبخاري ٥ / ٢٠٨ ، ومسلم ٤ / ٥٢ ، والنسائي ٥ / ١٥٠ من طرق عن حميد به .

(٢٥٧/٤٠٨٢) ح ١٢٥٦ : انظر ما قبله .

(٢٥٨/٤٠٨٣) ح ١٢٥٧ : انظر ما قبله .

حميد ، فذكر بإسناده مثله ، وزاد فلما قدم رسول الله ﷺ قال : من لم يكن معه هدى فليحل ، وكان مع رسول الله ﷺ هدى فلم يحل .

٤٠٨٤/ ٢٥٩ - *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا خالد بن نزار الأيلي، قال: حدثنا نافع بن عمر الجمحي ، قال : أخبرني سعيد بن حسان ، قال : أرسل الحجاج إلى ابن عمر يوم عرفة متى راح النبي ﷺ هذا اليوم ، قال : إذا كانت تلك الساعة رحت ، فأرسل إليه الحجاج رسولاً ، وقال : اجلس معه حتى إذا راح فاخبرني ، قال : فقال ابن عمر : إرتحلوا قالوا : لم تزغ الشمس ، قال : فجلس ، ثم قال : ارتحلوا ، قالوا : لم تزغ الشمس ، فجلسوا حتى راح حين زاغت الشمس .

٤٠٨٥/ ٢٦٠ - *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا سعيد بن أبي مريم ، قال : أخبرنا نافع بن عمر ، قال : أخبرني سعيد بن حسان ، فذكر مثله سواء .

٤٠٨٦/ ٢٦١ - *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا بشر بن عمر الزهراني ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي ، قالا : حدثنا مالك بن أنس ، واللفظ لبشر ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، قال : كتب عبد الملك

(٤٠٨٤/ ٢٥٩) ح ١٣٧٩ : أخرجه أحمد ٢ / ٢٥ ، وأبو داود ١٩١٤ ، وابن ماجه ٣٠٠٩ من طرق عن وكيع ، عن نافع بن عمر الجمحي به .

(٤٠٨٥/ ٢٦٠) ح ١٣٨٠ : انظر ما قبله .

(٤٠٨٦/ ٢٦١) ح ١٣٨١ : أخرجه مالك في الموطأ ٢٥٩ ، ومن طريقه رواه البخاري ٢ / ١٩٨ - ١٩٩ ، والنسائي ٥ / ٢٥٢ - ٢٥٤ ، وابن خزيمة ٢٨١٠ - ٢٨١٤ .

ابن مروان إلى الحجاج ، ألا تخالف ابن عمر في شيء مما أمر به من شأن الحج ، فلما كان يوم عرفة جاءه عبد الله بن عمر حين زالت الشمس وأنا معه ، فصرخ به عند سرادقه أين هذا ، فخرج عليه الحجاج وعليه ملحفة معصفرة ، فقال مالك : يا أبا عبد الرحمن ، قال : الرواح إن كنت تريد السنة ، قال : هذه الساعة ؟ قال : نعم ، قال : فانظرني أفيض علي ماء ، ثم أخرج ، فنزل عبد الله بن عمر حتى خرج الحجاج ، فسار بيني [و] بين أبي ، فقلت له : إن كنت تريد السنة اليوم فاقصر الخطبة ، وعجل الصلاة ، فجعل ينظر إلى عبد الله بن عمر ، كي يسمع ذلك منه ، فلما رآه عبد الله ، قال : صدق .

٤٠٨٧/ ٢٦٢ - *حدثنا* فهد ، قال : ثنا الحماني ، قال : ثنا شريك بن عبد الله ، عن عبد الله بن شريك ، قال : تمتعت ، فسألت ابن عمر ، وابن عباس، وابن الزبير رضي الله عنهم ، فقالوا : « هُديتَ لسنةِ نبيك ، تقدّم ، ثم تطوف ، ثم تحل » .

٤٠٨٨/ ٢٦٣ - *حدثني* بعض أصحابنا عن محمد بن عباد الطهراني ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ زار البيت يوم النحر ، وصلى الظهر بمنى .

(٤٠٨٧/ ٢٦٢) ع ٢ / ١٤١ : أخرجه أحمد ٢ / ١٣٩ ، قال : حدثنا إسحاق بن يوسف ، عن شريك به .

(٤٠٨٨/ ٢٦٣) ح ١٥٨٥ : أخرجه أحمد ٢ / ٣٤ ، ومسلم ٤ / ٨٤ ، وأبو داود ١٩٩٨ ، والنسائي في الكبرى ٨٠٢٤ تحفة) ، وابن خزيمة ٢٩٤١ من طرق عن عبد الرزاق به .

٤٠٨٩/ ٢٦٤ - حدثنا فهد، قال: ثنا أبو غسان، قال: ثنا شريك، فذكر بإسناده نحوه، غير أنه قال: قال أبو غسان: أظنه قال: لسنة نبيك افعل كذا، ثم احرم يوم التروية، وافعل كذا، وافعل كذا.

٤٠٩٠/ ٢٦٥ - حدثنا ابن أبي داود، قال: ثنا الوهبي، هو أحمد بن خالد، قال: ثنا ابن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، قال: « إني لجالس مع ابن عمر رضي الله عنهما في المسجد، إذ جاءه رجل من أهل الشام، فسأله عن التمتع بالعمرة إلى الحج. فقال ابن عمر: « حسن جميل » فقال: فإن أباك كان ينهى عن ذلك.

فقال: « ويلك، فإن كان أبي قد نهى عن ذلك، وقد فعله رسول الله ﷺ، وأمر به، فبقول أبي تأخذ، أم بأمر رسول الله ﷺ » . قال: بأمر رسول الله ﷺ، فقال: « قم عنّي » .

٤٠٩١/ ٢٦٦ - حدثنا أحمد بن داود، قال: ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال:

(٤٠٨٩/ ٢٦٤) ع ٢ / ١٤٢ : انظر ما قبله ٢٦٢ .

(٤٠٩٠/ ٢٦٥) ع ٢ / ١٤٢ : أخرجه الترمذي ٨٢٤، قال: حدثنا عبد بن حميد، قال: أخبرني يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن الزهري به، ورواه أحمد ٢ / ٩٥ - ١٥١، والنسائي في الكبرى ٦٩٦٥ تحفة) من طريقين عن الزهري بمعناه.

(٤٠٩١/ ٢٦٦) ع ٢ / ١٩٦ : أخرجه أحمد ٢ / ١١٤، قال: حدثنا سريج، قال: حدثنا عبيد الله ابن عمر العمري به، ومن طريق فليح، عن نافع به رواه أحمد ٢ / ١٢٥، وقد تصحف عبيد الله إلى عبد الله في المسند الجامع ١٠ / ٣٥٤، ولفظ رواية سريج خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً، فما أحللنا من شيء حتى أحللنا يوم النحر .

ثنا عبد الله بن رجاء ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « خرجنا مع النبي ﷺ حجاجاً ، فما حللنا من شيء أحرمنا به ، حتى كان يوم النحر .

٤٠٩٢/٢٦٧ - *حدثنا* صالح بن عبد الرحمن الأنصاري ، ومحمد بن إدريس المكي ، قالا: ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد ، وسعى واحدٌ ، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً » .

٤٠٩٣/٢٦٨ - *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، قال : ثنا حميد، عن بكر بن عبد الله ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ وأصحابه قدموا مكة مُلبِّين بالحج . فقال رسول الله ﷺ : « من شاء أن يجعلها عمرة ، إلا من كان معه الهدى » .

(٤٠٩٢/٢٦٧) ع ٢ / ١٩٧ ، قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٨٥٩ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ٦٧ ، والدارمي ١٨٥١ ، والترمذي ٩٤٨ ، وابن ماجه ٢٩٧٥ ، وابن خزيمة ٢٧٤٥ من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن عبيد الله بن عمر به .

(٤٠٩٣/٢٦٨) معج ع ٢ / ١٩٣ - ١٩٨ م ٢٤٣٧ ح ١٢٥٤ : أخرجه أحمد ٢ / ٢٨ ، قال : حدثنا روح ، وعفان ، قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حميد به . ولهذا الحديث طرق أخرى سبقت في مسند أنس بن مالك .

٤٠٩٤/ ٢٦٩ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة ، فصلى بها ، قال نافع : وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك .

٤٠٩٥/ ٢٧٠ - حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أنا عبد العزيز بن محمد بن عبد الله بن أبي سلمة ، هو الماجشون ، عن عمر بن حسين ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عبد الله ابن عمر ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ صبيحة عرفة ، فمنا المُهِل ، ومنا المكبر ، فأما نحن فكنا نكبر ، ونحن مع رسول الله ﷺ . قال : فقلت له : العجب لكم ، كيف لم تسألوه ما قد كان رسول الله ﷺ يفعل في ذلك .

٤٠٩٦/ ٢٧١ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا مكي بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن جريج ، قال : أخبرني صالح بن كيسان ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ أهلّ حين استوت به راحلته قائمة .

(٤٠٩٤/ ٢٦٩) س ٥٠٧ : أخرجه مالك في الموطأ ٢٦٢ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢ / ٢٨ - ١١٢ - ١٣٨ ، والبخاري ٢ / ١٦٦ ، ومسلم ٤ / ١٠٦ ، وأبو داود ٢٠٤٤ ، والنسائي ٥ / ١٢٧ ، وفي الكبرى ٨٣٣٨ تحفة) .

(٤٠٩٥/ ٢٧٠) ع ٢ / ٢٢٣ : أخرجه أحمد ٢ / ٣٠ ، ومسلم ٤ / ٧٢ من طرق عن يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .

(٤٠٩٦/ ٢٧١) ع ٢ / ١٢٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٥٧٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ٣٦ ، والبخاري ٢ / ١٧١ ، ومسلم ٤ / ٩ ، والنسائي ٥ / ١٦٣ من طرق عن ابن جريج ، عن صالح بن كيسان به .

٤٠٩٧/ ٢٧٢ - *حدثنا* ربيع الجيزي ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أنه كان يُهِلُّ إذا استوت به راحلته قائمة ، قال : وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعله .

٤٠٩٨/ ٢٧٣ - *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك بن أنس ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبيد بن جريج أنه قال لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعاً لم أرَ أحداً من أصحابك يصنعها ، قال : ما هن يا ابن جريج ؟ قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ، ورأيتك تلبس النعال السبتية ، ورأيتك تصبغ بالصفرة ، ورأيتك إذا كنت بمكة أهلَّ الناس إذا رأوا الهلال ولم تهلَّ أنت حتى يكون يوم التروية ، قال عبد الله بن عمر : أما الأركان فإني لم أر رسول الله ﷺ يمس إلا اليمانيين ، وأما النعال السبتية فإني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر ، ويتوضأ فيها ، فأنا أحب أن

(٤٠٩٧/ ٢٧٢) ع ٢ / ١٢٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٣٣٨ ، والخبر أخرجه البخاري ٢ / ١٧١ من طريق فليح ، عن نافع بـه بزيادة في أولـه ، ورواه البخاري ٢ / ١٦٣ ، ومسلم ٤ / ١٠ ، والنسائي ٥ / ١٦٣ من طرق عن ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري ، عن سالم عنه به .

(٤٠٩٨/ ٢٧٣) س ٥٠٣ : أخرجه مالك في الموطأ ٢٢٠ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢ / ٦٦ - ١١٠ ، والبخاري ١ / ٥٣ ، ٧ / ١٩٨ ، ومسلم ٤ / ٩ ، وأبو داود ١٧٧٢ ، والترمذي في الشمايل ٧٨ ، والنسائي ١ / ٨٠ ، ٥ / ٢٣٢ - ١٦٣ .

ألبسها ، وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها ، فأنا أحب أن أصبغ بها ، وأمّا الإهلال فإني لم أر رسول الله ﷺ يهل حتى تنبعث به راحلته .

٤٠٩٩/ ٢٧٤ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن سعيد المقبري ، عن عبيد بن جريج ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : لم أر رسول الله ﷺ يُهِلُّ ، حتى تنبعث به راحلته .

٤١٠٠/ ٢٧٥ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري ، عن عبيد بن جريج ، أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما : « رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين » . فقال : « رأيت رسول الله ﷺ ، لا يمس من الأركان إلا اليمانيين » .

٤١٠١/ ٢٧٦ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ ، لم يكن

(٤٠٩٩/ ٢٧٤) ع ٢ / ١٢٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٩٩٠ ، والحديث هذا مختصر ، وانظر له إلى الرقم ٢٧٢ .

(٤١٠٠/ ٢٧٥) عح ع ٢ / ١٨٤ ح ١٣٤٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٩٩٠ ، وانظر إلى الحديث برقم ٢٧٢ .

(٤١٠١/ ٢٧٦) ع ٢ / ١٨٣ : قد تحرف ابن أبي رواد إلى ابن أبي داود والتصويب من مصادر التخريج والإتحاف ١٠٧٣٣ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ١٨ - ١١٥ - ١٥٢ ، وأبو داود ١٨٧٦ ، والنسائي ٥ / ٢٣١ ، وابن خزيمة ٢٧٢٣ من طرق عن عبد العزيز بن أبي رواد به .

يمر بهذين الركنين ، الأسود ، واليماني ، إلا استلمهما في الطواف ، ولا يستلم هذين الآخرين .

٤١٠٢/ ٢٧٧ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو عاصم ، فذكر بإسناده مثله .

٤١٠٣/ ٢٧٨ - حدثنا يزيد ، وابن مرزوق ، قالا : ثنا أبو الوليد الطيالسي . ح .

وحدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : « لم أر رسول الله ﷺ يمسح من البيت ، إلا الركنين اليمانين » .

٤١٠٤/ ٢٧٩ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود ، والذي يليه من نحو دار الجمحيين .

٤١٠٥/ ٢٨٠ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا ابن وهب ، عن الليث ، عن ابن شهاب ، فذكر بإسناده مثله .

(٤١٠٢/ ٢٧٧) ع ٢ / ١٨٣ : انظر ما قبله .

(٤١٠٣/ ٢٧٨) ع ٢ / ١٨٣ : في الإتحاف ٩٦٣٤ زيادة أبي صالح فقال : زاد يزيد وأبو صالح ، قالا : ثنا الليث به ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ١٢٠ ، والبخاري ٢ / ١٨٦ ، ومسلم ٤ / ٦٥ ، وأبو داود ١٨٧٤ ، والنسائي ٥ / ٢٣٢ من طرق عن الليث بن سعد به .

(٤١٠٤/ ٢٧٩) عح ع ٢ / ١٨٣ ح ١٣٤٢ ، أخرجه مسلم ٤ / ٦٥ ، والنسائي ٥ / ٢٣٢ ، وابن ماجه ٢٩٤٦ ، وابن خزيمة ٢٧٢٥ من طرق عن عبد الله بن وهب ، عن يونس به .

(٤١٠٥/ ٢٨٠) عح ع ٢ / ١٨٣ ح ١٣٤٣ : انظر ما قبله ٢٧٨ .

٤١٠٦/ ٢٨١ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا علي بن مسهر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا وضع رجله في الغرز ، وانبعثت به راحلته قائمة ، أهلّ من ذي الحليفة .

٤١٠٧/ ٢٨٢ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قرأت على مالك ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن أبيه ، أنه قال : « بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها ، ما أهلّ رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد » يعني ، مسجد ذي الحليفة .

٤١٠٨/ ٢٨٣ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن موسى ، فذكر بإسناده مثله .

(٤١٠٦/ ٢٨١) ع ٢ / ١٢٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٨٣٣ ، وقد تصحف في المطبوع الغرز إلى الغرر والتصويب من الإتحاف ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه مسلم ٤/ ٩ ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢ / ٢٩ - ٣٧ ، والدارمي ١٩٣٥ ، والبخاري ٤ / ٣٧ ، وابن ماجه ٢٩١٦ من طرق عن عبيد الله بن عمر به .

(٤١٠٧/ ٢٨٢) عح ع ٢ / ١٢٢ ح ١١٦٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٦٨٢ ، والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٢٢٠ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢ / ٦٦ ، والبخاري ٢ / ١٦٨ ، ومسلم ٤ / ٨ ، وأبو داود ١٧٧١ ، والنسائي ٥ / ١٦٢ ، ورواه الترمذي ٨١٨ من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن موسى بن عقبة به .

(٤١٠٨/ ٢٨٣) عح ع ٢ / ١٢٢ ح ١١٦٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٦٨٢ ، وللتخريج انظر ما قبله ٢٨٢ .

٤١٠٩/ ٢٨٤ - *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا وهيب بن خالد ، عن موسى ، فذكر بإسناده مثله .

٤١١٠/ ٢٨٥ - *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : وقَّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة : « ذا الحليفة » ، ولأهل الشام « الجُحْفَة » ، ولأهل نجد « قَرْنَ » ، ولأهل اليمن « يلملم » ، ولم أسمعه منه . قيل له : فالعراق ؟ قال : لم يكن يومئذ عراق .

٤١١١/ ٢٨٦ - *حدثنا* فهد ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن صدقة بن يسار ، قال : سمعت ابن عمر ، فذكر مثله .

(٤١٠٩/ ٢٨٤) عح ع ٢ / ١٢٢ ح ١١٦٧ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٦٨٢ ، وانظر ما قبله ٢٨٢ .

(٤١١٠/ ٢٨٥) عح ع ٢ / ١١٧ ح ١١٥٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٨٥٦ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ٥٠ - ١٣٥ ، والبخاري ٩ / ١٣٠ من طرق عن سفيان به ، ورواه مالك ٢١٩ ، وأحمد ٢ / ٤٦ ، ٢ / ٨١ - ١٠٧ ، والدارمي ١٧٩٨ ، ومسلم ٤ / ٦ من طرق عن عبد الله بن دينار به .

(٤١١١/ ٢٨٦) عح ع ٢ / ١١٧ ح ١١٥٧ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٧٩٠ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ١٤٠ قال : حدثنا جرير به .

٢٨٧/٤١١٢ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : « يُهِلُّ أهل المدينة من ذي الحليفة ، وأهل الشام من الجحفة ، وأهل نجد من قرن . قال عبد الله : وبلغني أن رسول الله ﷺ قال : « يُهلُّ أهل اليمن من يلملم » .

٢٨٨/٤١١٣ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة . ح .

وحدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا سفيان ، قال : ثنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ . وقال سفيان : عن عبد الله بن دينار ، قال : سمعت ابن عمر رضي الله عنهما ، يقول : « وقّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرن ، ولأهل اليمن يلملم .

(٢٨٧/٤١١٢) ع ٢ / ١١٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١١٥٦ ، والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٢١٨ ، ومن طريقه رواه الدارمي ١٧٩٧ ، والبخاري ٢ / ١٦٥ ، ومسلم ٤/٦ ، وأبو داود ١٧٣٧ ، وابن ماجه ٢٩١٤ ، ورواه الترمذي ٨٣١ ، والنسائي ٥ / ١٢٢ من طريقين عن نافع به .

(٢٨٨/٤١١٣) عحع ٢ / ١١٨ ح ١١٣٦ - ١١٣٧ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٦٠٤ ، وانظر ما قبله ٢٨٥ .

٢٨٩/٤١١٤ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ نحوه .

٢٩٠/٤١١٥ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا يعقوب بن حميد ، قال : ثنا وكيع ، قال : ثنا جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ وقّت لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل اليمن يلملم ، ولأهل الطائف قرن . قال ابن عمر رضي الله عنهما : وقال الناس لأهل المشرق : ذات عرق .

٢٩١/٤١١٦ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال: ثنا أبو أسامة ، قال : ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : صلى رسول الله ﷺ بـ« منى » ركعتين ، وأبو بكر رضي الله عنه ركعتين ، وعمر رضي الله عنه ركعتين ، وعثمان رضي الله عنه ركعتين ، صدراً من خلافته ، ثم إن عثمان رضي الله عنه صلاها بعد أربعاً . فكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً ، وإذا صلى وحده صلى ركعتين .

(٢٨٩/٤١١٤) ع ٢ / ١١٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٨٥٦ ، وانظر ما قبله ٢٨٥ .

(٢٩٠/٤١١٥) ع ٢ / ١١٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف .

(٢٩١/٤١١٦) ع ١ / ٤١٧ : أخرجه أحمد ٢ / ١٦ - ٥٥ ، والبخاري ٢ / ٥٣ ، ومسلم ٢ / ١٤٦ ، والنسائي ٣ / ١٢١ من طرق عن عبيد الله به .

٤١١٧/ ٢٩٢ - *حدثنا* سليمان بن شعيب ، قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد ، قال : ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، قال : سمعت حفص بن عاصم يحدث ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : صليت مع رسول الله ﷺ بـ« منى » ركعتين ، ومع أبي بكر رضي الله عنه ركعتين ، ومع عمر رضي الله عنه ركعتين ، ومع عثمان رضي الله عنه ركعتين ست سنين ، أو ثمان ، ثم أتمها بعد ذلك .

٤١١٨/ ٢٩٣ - *حدثنا* فهد ، قال : ثنا يحيى الحماني ، قال : ثنا قيس ، عن العلاء ابن المسيب ، عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ رمل في العمرة ، ومشى في الحج .

٤١١٩/ ٢٩٤ - *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو بكر الحنفي ، قال : ثنا عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ سعى ثلاثة ، ومشى أربعة ، حين قدم في الحج والعمرة حين كان اعتمر .

(٤١١٧/ ٢٩٢) ع ١ / ٤١٧ : قد تصحف في المطبوع خبيب إلى حبيب ، والتصويب من الإتحاف ٩٤٢٠ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ٣١ - ٤٥ ، ومسلم ٢ / ١٤٦ من طرق عن شعبة به .

(٤١١٨/ ٢٩٣) ع ٢ / ١٨٠ .

(٤١١٩/ ٢٩٤) ع ٢ / ١٨١ : انظر ما بعده .

٤١٢٠/ ٢٩٥ - *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن أنس بن عياض الليثي ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ : « أنه كان إذا طاف بالحج أو العمرة أول ما يقدم سعى ثلاثة أطواف بالبيت ، ومشى أربعة ، ثم يصلي سجدتين ، ثم يطوف بين الصفا والمروة .

٤١٢١/ ٢٩٦- *حدثنا* محمد بن عمرو بن يونس ، قال : ثنا أسباط بن محمد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، قال : « كان ابن عمر رضي الله عنهما يرمل من الحجر إلى الحجر ثلاثاً ، ويمشي أربعاً على هينته » .

٤١٢٢/ ٢٩٧- *حدثنا* علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا عفان ، قال : ثنا سليم بن أخضر ، قال : ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، « أن النبي ﷺ كان يرمل من الحجر إلى الحجر » .

(٤١٢٠/ ٢٩٥) عس س ٤٨٢ ع ٢ / ١٨١ : أخرجه البخاري ٢ / ١٨٧ ، ومسلم ٤ / ٦٣ ، وابو داود ١٨٩٣ ، والنسائي ٥ / ٢٢٩ من طرق عن موسى بن عقبة به .

(٤١٢١/ ٢٩٦) عح ع ٢/ ١٨١ ح ١٣٣٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١٣ ، ٣٠ ، ٧٥ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٢٣ ، والدارمي ١٨٤٨ ، ١٨٤٩ ، والبخاري ٢/ ١٨٧، ١٩٤، ومسلم ٤/ ٦٣ ، ٦٤ ، وأبو داود ١٨٩١ ، والنسائي ٥/ ٢٢٩ ، وابن ماجة ٢٩٥٠ من طرق عن عبيد الله بن عمر به .

(٤١٢٢/ ٢٩٧) عح ع ٢/ ١٨١ ح ١٣٣٢ : انظر ما قبله ٢٩٦ .

٢٩٨/٤١٢٣- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا حجّاج بن منهال ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن كثير بن جمهان ، قال : رأيت ابن عمر يمشي في بطن المسيل ، فقلت : تمشي وتامر الناس بالسعي ، فقال ابن عمر : إن أمشي فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي : وإن أسع فقد رأيت رسول الله ﷺ وعمر يسعيان .

٢٩٩/٤١٢٤- *حدثنا* علي بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا يحيى بن معين ، قال : حدثنا عبد الله بن نمير ، قال : أخبرنا عبيد الله، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ كان يسعى في بطن المسيل .

٣٠٠/٤١٢٥- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا حجاج ، قال : حدثنا حماد ، عن حميد ، عن بكر ، أن ابن عمر قال : إني لأسعى ، وإني لأظن أني رأيت النبي ﷺ أو عمر يسعى .

(٢٩٨/٤١٢٣) ح ١٣٥٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٥٣ ، ٦٠ ، ٦١ ، ١٢٠ ، وأبو داود ١٩٠٤ ، والترمذي ٨٦٤ ، والنسائي ٥/ ٢٤١ ، وابن ماجة ٢٩٨٨ ، وابن خزيمة ٢٧٧٠ ، ٢٧٧١ من طرق عن عطاء بن السائب به .

(٢٩٩/٤١٢٤) ح ١٦٢٠ : أخرجه أحمد ٢/ ١٣ ، ٣٠ ، ٧٥ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٢٣، والبخاري ٢/ ١٨٧ ، ١٩٤ ، ومسلم ٤/ ٦٣ ، ٦٤ ، وأبو داود ١٨٩١ ، والنسائي ٥/ ٢٢٩ وابن ماجة ٢٩٥٠ ، من طرق عن عبيد الله بن عمر به .

(٣٠٠/٤١٢٥) ح ١٣٥٨ .

٤١٢٦/ ٣٠١- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا سهل بن بكار ، قال : حدثنا وهيب ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس أنه كان يرخص للحائض إذا أفاضت أن تنفر ، قال طاوس : وسمعت ابن عمر يقول : لا تنفر ، ثم سمعته يقول : تنفر ، رخص لهن رسول الله ﷺ .

٤١٢٧/ ٣٠٢- *حدثنا* يونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، أن عبد الله ابن عمر كان يقدم ضعفة أهله ، فيقفون عند المشعر الحرام والمزدلفة بليل ، فيذكرون الله عز وجل ما بدا لهم ، ثم يدفعون قبل أن يقف الإمام ، وقبل أن يدفع ، فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ، ومنهم من يقدم بعد ذلك ، فإذا قدموا رموا الجمرة .

٤١٢٨/ ٣٠٣- *حدثنا* عبيد بن محمد البزار ، قال : حدثنا أحمد بن صالح ، ومؤمل بن إهاب ، جميعاً قالا : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن

(٤١٢٦/ ٣٠١) عح ع ٢/ ٢٣٥ ، ح ١٣٢٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١٠١ ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا وهيب به .

(٤١٢٧/ ٣٠٢) ح ١٤٥٦ : أخرجه البخاري ٢/ ٢٠٢ ، ومسلم ٤/ ٧٨ ، وابن خزيمة ٢٨٨٣ ، عن يونس به .

(٤١٢٨/ ٣٠٣) ح ١٤٥٧ : وقد تحرف في الأحكام إلى مؤمل بن بهاب ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٣٣ ، والنسائي في الكبرى ٦٩٦٤ تحفة) من طريقين عن عبد الرزاق به .

الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ أذن لضعفة الناس من المزدلفة بليل .

٤١٢٩/ ٣٠٤- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن إبراهيم بن ميسرة ، وسليمان خال ابن أبي نجيح ، عن طاوس ، قال : كان ابن عمر قريباً من سنتين ينهى أن تنفر الحائض ، حتى يكون آخر عهدها بالبيت ، ثم قال : نبئت أنه قد رخص للنساء .

٤١٣٠/ ٣٠٥- حدثنا عبيد بن محمد البزار ، قال : حدثنا أحمد بن صالح ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، عن أخيه ، عن سليمان بن بلال ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، أن ابن عمر كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات ، يكبر على إثر كل حصاة ، ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً ، فيدعو الله عز وجل ويرفع يديه ، ثم يرمي الوسطى كذلك ، فيأخذ ذات الشمال فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً ، فيدعو ويرفع يديه ، ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ، ولا يقف عندها ويقول : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل .

(٤١٢٩/ ٣٠٤) ع ٢ / ٢٣٤ :

(٤١٣٠/ ٣٠٥) مح م ٣٥١٣ ، ح ١٤٩٤ : أخرجه أحمد ٢/ ١٥٢ ، والبخاري ٢/ ٢١٨ ، ٢١٩ ، والنسائي ٥/ ٢٧٦ ، وابن ماجة ٣٠٣٢ ، وابن خزيمة ٢٩٧٢ من طرق عن يونس بن يزيد به .

٤١٣١/٣٠٦- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا عثمان بن عمر بن فارس ، قال : أخبرنا يونس بن يزيد ، عن الزهري ، أن النبي ﷺ كان إذا أتى الجمرة الأولى التي تلي مسجد منى رماها بسبع حصيات ، يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم يتقدم أمامها ، فوقف مستقبل البيت رافعاً يديه يدعو ، وكان يطيل الوقوف ، ثم أتى الجمرة الثانية ، فرماها بسبع حصيات ، يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي ، فيقف مستقبل البيت رافعاً يديه يدعو ، ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة ، فيرميها بسبع حصيات ، يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينصرف ، ولا يقف عندها ، قال الزهري : سمعت سالم بن عبد الله يحدث بهذا ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ .

٤١٣٢/٣٠٧- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا دحيم بن اليتيم ، قال : ثنا الوليد ابن مسلم ، قال : ثنا هشام بن الغار الجرشي ، قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : خطبنا رسول الله ﷺ ثم ذكر مثله [« ألا إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم ، إلى أن تلقوا ربكم ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا »] .

(٤١٣١/٣٠٦) مح م ٣٥١٢ ، ح ١٤٩٣ : انظر ما قبله ٣٠٥ .

(٤١٣٢/٣٠٧) ع ٤/١٥٩ : أخرجه أبو داود ١٩٤٥ ، وابن ماجة ٣٠٥٨ من طريقين عن هشام بن الغاز به .

٤١٣٣/ ٣٠٨- حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي ، قال : حدثنا عبيدة بن حميد النحوي ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : تلقيت التلبية من رسول الله ﷺ : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك ، والملك لا شريك لك .

٤١٣٤/ ٣٠٩- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله (ﷺ) ، عن مالك ابن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن تلبية رسول الله ﷺ : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك .

قال نافع : وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها : لبيك لبيك لبيك وسعديك ، فالخير بيديك ، والرغباء إليك والعمل .

٤١٣٥/ ٣١٠- حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن تلبية رسول الله ﷺ كانت كذلك

(٤١٣٣/ ٣٠٨) ح ١١٤٣ : أخرجه أحمد ٢/ ٤١ ، ٥٣ ، ومسلم ٤/ ٧ ، وابن ماجة ٢٩١٨ ، وابن خزيمة ٢٦٢٢ من طرق عن عبيد الله بن عمر به .

(٤١٣٤/ ٣٠٩) س ٥١٢ : أخرجه مالك في الموطأ ٢١٩ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٣٤ ، والبخاري ٢/ ١٧٠ ، ومسلم ٤/ ٧ ، وأبو داود ١٨١٢ ، والنسائي ٥/ ١٦٠ .

(٤١٣٥/ ٣١٠) عح ع ٢/ ١٢٤ ح ١١٤٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١١٥٣ ، وانظر ما قبله ٣٠٩ ، وأشار بقوله : كذلك إلى حديث ابن مسعود وفيه التلبية إلى قوله : أن الحمد والنعمة لك كما ذكرته ما بين المعكوفتين .

[كانت تلبية رسول الله ﷺ : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك] وزاد « والملك ، لا شريك لك » .

٤١٣٦/ ٣١١- حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره . ح .

وحدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، قال : أنا أيوب وعبيد الله ، قالوا جميعاً : عن نافع ، قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يزيد في التلبية على التلبية التي قد ذكرناها عنه عن رسول الله ﷺ لبيك لبيك لبيك ، وسعديك والخير بيديك ، لبيك ، والرغباء إليك والعمل .

٤١٣٧/ ٣١٢- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج بن منهال ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، قال : أنا أيوب ، وعبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، مثله .

٤١٣٨/ ٣١٣- حدثنا أبو أيوب عبد الله بن أيوب المعروف بابن خلف الطبراني ،

(٤١٣٦/ ٣١١) ع ٢ / ١٢٥ :

(٤١٣٧/ ٣١٢) عح ع ٢/ ١٢٤ ح ١١٤٤ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٠٣٧١ ، ١٠٨٥٠ ، والخبر رواه الحميدي ٦٦٠ ، وأحمد ٢/ ٣٤ ، ٤٨ ، والترمذي ٨٢٥ ، وابن خزيمة ٢٦٢١ من طرق عن أيوب به ورواه أحمد ٢/ ٤١ ، ٥٣ ، ومسلم ٤/ ٧ ، وابن ماجة ٢٩١٨ ، وابن خزيمة ٢٦٢٢ من طريق عبيد الله بن عمر به .

(٤١٣٨/ ٣١٣) ع ٢/ ٢٣٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٨٥٤ ، والخبر أخرجه الترمذي ٩٤٤ ، والنسائي في الكبرى من طريقين عن عيسى بن يونس به .

قال : ثنا عمرو بن محمد الناقد ، قال : ثنا عيسى بن يونس ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : من حج هذا البيت ، فليكن آخر عهده الطواف بالبيت إلا الحيّض ، رخص لهن رسول الله ﷺ .

٤١٣٩/ ٣١٤- *حدثنا* أحمد بن داود ، قال : ثنا يعقوب بن حميد ، قال: ثنا هشيم، عن حجاج بن أرطاه ، عن نافع ، أن ابن عمر رضي الله عنه رأى رجلاً يسوق بدنة ، قال : « اركبها ، وما أنتم بمستنين سنةً أهدى من سنة محمد ﷺ » .

٤١٤٠/ ٣١٥- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا الحماني ، قال : ثنا هشيم ، عن الحجاج ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه كان يقول في الرجل : إذا ساق بدنة فأعى : اركبها وما أنتم بمستنين سنة أهدى من سنة محمد ﷺ .

٤١٤١/ ٣١٦- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا روح بن عبادة ، وأبو داود ، قالا : ثنا

(٤١٣٩/ ٣١٤) ع ٢/ ١٦١ .

(٤١٤٠/ ٣١٥) ع ٢/ ١٦١ .

(٤١٤١/ ٣١٦) ع ٢/ ٧٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٦٠٠ ، والخبر أخرجه الحميدي ٦٨١ ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا ابن أبي نجيح به ، ورواه أحمد ٢/ ٧٣ ، والنسائي في الكبرى ٨٥٧١ تحفة) من طريقين عن شعبة ، عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه ، عن رجل ، عن ابن عمر به ، ورواه أحمد ٢/ ٤٧ ، ٥٠ ، والدارمي ١٧٧٢ ، والترمذي ٧٥١ ، والنسائي في الكبرى ٨٥٧١ تحفة) من طريقين عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه ، قال : سئل ابن عمر به .

شعبة ، عن عبد الله بن أبي نجيح ، عن أبيه ، عن رجل ، أن رجلاً سأل ابن عمر عن صوم يوم عرفة بالموقف ، فقال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ فلم يصمه ، ومع أبي بكر رضي الله عنه فلم يصمه ، ومع عمر رضي الله عنه ، فلم يصمه ، ومع عثمان رضي الله عنه فلم يصمه ، وأنا لا أصومه ، ولا آمرك ، ولا أنهاك ، فإن شئت فلا تصمه » .

٣١٧/٤١٤٢- *حدثنا* محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا يحيى بن سلام ، قال : ثنا شعبة ، عن ابن أبي ليلى ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : في المتمتع إذا لم يجد الهدى ، ولم يصم في العشر أنه يصوم أيام التشريق .

٣١٨/٤١٤٣- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، وحدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « اللهم ارحم المحلقين » قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « اللهم ارحم المحلقين » ، قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « والمقصرين » .

(٣١٧/٤١٤٢) ع ٢/ ٢٤٣ : أخرجه الدارقطني ٢/ ١٨٦ ، ١٨٥ قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد ، قال : ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم به وقال : يحيى ضعيف ليس بالقوى .

(٣١٨/٤١٤٣) مسح م ١٣٦٢ ، س ٥٠٩ ح ١٥٣١ : أخرجه مالك في الموطأ ٢٥٦ ، ومن طريقه أحمد ٢/ ٧٩ ، ١٣٨ ، والبخاري ٢/ ٢١٣ ، ومسلم ٤/ ٨١ ، وأبو داود ١٩٧٩ .

٤١٤٤/ ٣١٩- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : حدثنا مؤمل ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤١٤٥/ ٣٢٠- *حدثنا* محمد بن عمرو ، قال : ثنا أسباط بن محمد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : سئل رسول الله ﷺ ما يقتل المحرم ، فذكر مثله [خمس من الدواب يقتلهن المحرم ، الغراب ، والحدأ ، والفارة والعقرب ، والكلب العقور] .

٤١٤٦/ ٣٢١- *حدثنا* يزيد ، قال : ثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤١٤٧/ ٣٢٢- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، عن أيوب، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

(٤١٤٤/ ٣١٩) ح ١٥٣٣ : انظر ما قبله ٣١٨ .

(٤١٤٥/ ٣٢٠) عح ع ٢/ ١٦٥ ح ١٢٣١ : والحديث الذي أشار إليه المصنف هو حديث حفصة رضي الله عنها فانظر مسندها ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٥٤ ، ومسلم ٤/ ١٩ ، والنسائي ٥/ ١٩٠ ، وابن ماجة ٣٠٨٨ من طرق عن عبيد الله به .

(٤١٤٦/ ٣٢١) عح ع ٢/ ١٦٥ ، ١٦٦ ح ١٢٣٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٨ ، ٦٥ ، ٨٢ ، ومسلم ٤/ ١٩ ، والنسائي ٥/ ١٩٠ ، من طرق عن أيوب به .

(٤١٤٧/ ٣٢٢) ع ٢/ ١٦٦ : انظر ما قبله ٣٢١ .

٤١٤٨/ ٣٢٣- *حدثنا* ربيع المؤذن ، قال : ثنا شعيب بن الليث ، قال: ثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤١٤٩/ ٣٢٤- *حدثنا* يزيد ، قال : ثنا شيبان ، قال : ثنا جرير ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤١٥٠/ ٣٢٥- *حدثنا* يونس ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن نافع ، وعبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ مثله .

(٤١٤٨/ ٣٢٣) ع ٢/ ١٦٦ : أخرجه مسلم ٤/ ١٩ ، والنسائي ٥/ ١٨٩ من طريقين عن الليث بن سعد به .

(٤١٤٩/ ٣٢٤) ع ٢/ ١٦٦ : أخرجه مسلم ٤/ ١٩ قال : حدثنا شيبان بن فروخ به .

(٤١٥٠/ ٣٢٥) عح ع ٢/ ١٦١ ح ١٢٣٣ : في الاتحاف ٩٨٦٠ ، ثنا يونس به وهذا يدل على أنه ليس في هذه الطريق نافع ، بل فيه عبد الله بن دينار فقط ، وفي الاتحاف نافع ، وعبد الله بن دينار في رواية ابن مرزوق ، عن وهب ، عن شعبة ، وفي المطبوع الجمع بينهما في رواية يونس عن ابن وهب عن مالك به والذي أنا أظن أن الحافظ رحمه الله أخطأ في نقل السند فإن الإمام مالك رحمه الله روى هذا الحديث عن نافع وعبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، وأما شعبة فقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن دينار فقط فقد روى الإمام مالك في الموطأ ٢٣٤ ، ومن طريقه أحمد ٢/ ١٣٨ ، والبخاري ٣/ ١٧ ، ومسلم ٤/ ١٩ ، والنسائي ٥/ ١٨٧ من طرق عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، ورواه الإمام مالك في الموطأ ٢٣٤ ، ومن طريقه أحمد ٢/ ١٣٨ ، والبخاري ٣/ ١٧ ، ٤/ ١٥٧ ، عن مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر به .

٤١٥١/٣٢٦- حدثنا يزيد ، قال : ثنا القعنبي ، قال : قرأت على مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤١٥٢/٣٢٧- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال شعبة : قلت : عن النبي ﷺ ؟ قال : « نعم ، وهو متناقل مثله » .

٤١٥٣/٣٢٨- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا دحيم بن اليتيم ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا هشام بن الغاز الجرشي ، قال : حدثنا نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج ، فقال للناس : أي يوم هذا ؟ فقالوا : يوم النحر ، قال : فأي بلد هذا ؟ قالوا : بلد حرام ، قال : فأي شهر هذا ؟ قالوا : الشهر الحرام ، قال : هذا يوم الحج الأكبر ، فدماءكم ، وأموالكم ، وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة هذا البلد ، في هذا اليوم ، ثم قال : هل بلغت ؟ قالوا : نعم ، فطفق رسول الله ﷺ يقول : اللهم أشهد ، ثم ودع الناس ، فقالوا : هذه حجة الوداع .

(٤١٥١/٣٢٦) عح ع ٢/١٦٦ ح ١٢٣٤ : انظر ما قبله ٣٢٥ .

(٤١٥٢/٣٢٧) ع ٢/١٦٦ : أخرجه أحمد ٢/٥٣ ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة به .

(٤١٥٣/٣٢٨) ح ١٣٧٠ : رواه ابن ماجة ٣٠٥٨ ، والطبراني ١٦٤٤٧ ، والبيهقي ٥/١٣٩ من طريقين عن هشام بن الغاز به .

٤١٥٤/ ٣٢٩- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا دحيم بن اليتيم ، قال : حدثنا عمر بن عبد الواحد ، عن هشام بن الغاز ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ في خطبته يومئذ ، إن يوم الحج الأكبر يوم النحر .

٤١٥٥/ ٣٣٠- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا الخطاب بن عثمان ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، عن هشام بن الغاز ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤١٥٦/ ٣٣١- *حدثنا* فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو أسامة ، وعبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن العباس استأذن النبي ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته ، فأذن له .

٤١٥٧/ ٣٣٢- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال :

(٤١٥٤/ ٣٢٩) م ١٤٥٩ :

(٤١٥٥/ ٣٣٠) م ١٤٦٠ : رواه أبو داود ١٩٤٥ ، والحاكم ٢/ ٣٣١ عن الوليد بن مسلم به .

(٤١٥٦/ ٣٣١) م ١٥٦٤ : أخرجه مسلم ٤/ ٨٦ ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة بهذا الإسناد وكذا أبو داود ١٩٥٩ ، قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، قال : حدثنا ابن نمير وأبو أسامة به ، ورواه البخاري ٢/ ٢١٧ ، وابن ماجة ٣٠٦٥ ، وأحمد ٢/ ٢٢ من طريق عبد الله بن نمير به .

(٤١٥٧/ ٣٣٢) م ١٥٦٥ : رواه النسائي في الكبرى ٦ / ١٦٣ تحفة) بهذا الإسناد ، ورواه البخاري ٢/ ٢١٧ ، ومسلم ٤/ ٨٦ من طريقين عن عيسى بن يونس به .

حدثنا عيسى بن يونس ، قال : حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : رخص رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب أن يبيت بمكة أيام منى من أجل سقايته .

٣٣٣/٤١٥٨- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، قال : حدثني نافع ، ولا أعلمه إلا عن ابن عمر ، أن العباس استأذن رسول الله ﷺ أن يبيت ليالي منى بمكة من أجل السقاية ، فأذن له .

٣٣٤/٤١٥٩- *حدثنا* محمد بن سليمان الأزدي الباغندي ، قال : حدثنا أبو غسان ، قال : حدثنا مسعود بن سعد ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « ما من أيام أفضل عند الله ولا أحب إليه فيهن العمل من هذه الأيام أيام العشر ، فأكثروا فيهن من التحميد والتهليل والتكبير » .

٣٣٥/٤١٦٠- *حدثنا* عيسى بن إبراهيم الغافقي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن

(٣٣٣/٤١٥٨) م ١٥٦٦ : رواه أحمد ٢/ ١٩ قال : حدثنا يحيى بن سعيد به .

(٣٣٤/٤١٥٩) م ٢٩٧١ .

(٣٣٥/٤١٦٠) معح ع ٢/ ١٣٥ ، م ٥٤٣٩ ح ١١٩٠ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٦١١ والخبر أخرجه الحميدي ٦٢٦ ، وأحمد ٢/ ٦ ، والبخاري ٧/ ١٨٧ ومسلم ٤/ ٢ ، وأبو داود ١٨٢٣ ، والنسائي ٥/ ١٢٩ ، وابن خزيمة ٢٦٨٥ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : أن النبي ﷺ سئل : ما يلبس المحرم ، فقال : « لا يلبس القميص ، ولا العمامة ، ولا البرنس، ولا السراويل ، ولا خفين ، إلا أن يجد نعلين ، فإن لم يجد نعلين ، فليقطعهما حتى أسفل من الكعبين » .

٤١٦١/ ٣٣٦- *حدثنا* ربيع المؤذن ، قال : ثنا خالد بن عبد الرحمن ، قال : ثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، فذكر بإسناده مثله .

٤١٦٢/ ٣٣٧- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : قال : أنا يحيى بن سعيد ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما نلبس من الثياب إذا أحرمنا ؟

فقال : « لا تلبسوا السراويلات ، ولا العمائم ، ولا البرانس ، ولا الخفاف ، إلا أن يكون أحد ليست له نعلان ، فليلبس خفين أسفل من الكعبين » .

(٤١٦١/ ٣٣٦) ع ٢/ ١٣٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٦١١ والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٥٩ ، والبخاري ١/ ٤٥ ، ١٠٢ من طرق عن ابن أبي ذئب به .

(٤١٦٢/ ٣٣٧) معج ع ٢/ ١٣٤ ، م ٥٤٤٥ ح ١١٨٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٠٤٤ والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٧٧ ، والدارمي ١٨٠٥ ، والنسائي ٥/ ١٣٤ من طرق عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد .

٤١٦٣/ ٣٣٨- حدثنا محمد بن عمرو بن يونس ، قال : ثنا أسباط بن محمد ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٤١٦٤/ ٣٣٩- حدثنا أحمد بن شعيب ، حدثنا أبو الأشعث ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذه الألفاظ أيضاً .

٤١٦٥/ ٣٤٠- حدثنا محمد بن خزيمة ، حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤١٦٦/ ٣٤١- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب : أن مالكاً حدثه ، عن

(٤١٦٣/ ٣٣٨) عح ع ٢/ ١٣٥ ح ١١٨٧ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٣٥٢ والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٤ ، ٦٥ ، والبخاري ٧/ ١٨٤ ، وابن خزيمة ٢٦٨٢ ، ٢٦٨٤ من طرق عن أيوب به .

(٤١٦٤/ ٣٣٩) م ٥٤٤٩ : رواه النسائي ٥/ ١٣٤ بهذا الإسناد .

(٤١٦٥/ ٣٤٠) معح ع٢/ ١٣٥ ، م ٥٤٤١ ح ١١٨٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٣٥٢ ، والخبر رواه البخاري ٧/ ١٨٤ ، وابن خزيمة ٢٦٨٢ من طريقين عن حماد بن سلمة به .

(٤١٦٦/ ٣٤١) معح ع ٢/ ١٣٥ ، م ٥٤٤٠ ح ١١٨٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١١٥٤ ، والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٢١٥ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٦٣ ، والدارمي ١٨٠٧ ، والبخاري ٢/ ١٦٨ ، ٧/ ١٨٧ ، ومسلم ٤/ ٢ ، وأبو داود ١٨٢٤ ، والنسائي ٥/ ١٣١ ، ١٣٣ ، وابن ماجة ٢٩٢٩ ، ٢٩٣٢ .

نافع ، عن ابن عمر : أن رجلاً سأل النبي ﷺ : ما نلبس من الثياب إذا أحرمنا ؟ فقال : « لا تلبسوا السراويلات ، ولا العمائم ، ولا البرانس ، ولا الخفاف ، إلا أن يكون أحد ليست له نعلان ، فليلبس خفين أسفل من الكعبين » .

٤١٦٧/ ٣٤٢- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا شعبة ، قال : أخبرني عبد الله بن دينار ، أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، يقول : عن النبي ﷺ أنه قال : « من لم يجد نعلين فليلبس خفين ، وليشقهما من عند الكعبين .

٤١٦٨/ ٣٤٣- *حدثنا* يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب، أن مالكاً حدثه، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤١٦٩/ ٣٤٤- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(٤١٦٧/ ٣٤٢) مع ع ٢/ ١٣٥ ، م ٥٤٤٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٨٦٨ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٤٧ ، ١٣٩ ، ٥٢ ، ٧٤ ، ٨١ من طرق عن شعبة به .

(٤١٦٨/ ٣٤٣) مع ع ٢/ ١٣٥ ، م ٥٤٤٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٨٦٨ ، والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٢١٦ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٦٦ ، والبخاري ٧/ ١٩٨ ، ومسلم ٤/ ٢ والنسائي ، ٥/ ١٢٩ ، وابن ماجة ٢٩٣٠ ، ٢٩٣٢ .

(٤١٦٩/ ٣٤٤) مع ع ٢/ ١٣٥ ، م ٥٤٤٣ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٨٦٨ والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٧٣ قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا عبد العزيز بن مسلم به .

٤١٧٠/ ٣٤٥- *حدثنا* جعفر بن محمد الفريابي ، عن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عبدة ، وعبد الله بن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذه الألفاظ .

٤١٧١/ ٣٤٦- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو داود ، وأبو صالح كاتب الليث ، قالا : ثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تلبسوا ثوباً مسه ورس ، أو زعفران » يعني في الإحرام .

٤١٧٢/ ٣٤٧- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٤١٧٣/ ٣٤٨- *حدثنا* يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ ، نحوه .

(٤١٧٠/ ٣٤٥) م ٥٤٤٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٤١ ، ٥٤ ، والنسائي ٥/ ١٣٢ – ١٣٥ ، وابن خزيمة ٢٥٩٧ ، ٢٥٩٨ ، ٢٦٩٨ من طرق عن عبيد الله بن عمر به .

(٤١٧١/ ٣٤٦) عح ع ٢/ ١٣٦ ح ١٢١٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه البخاري ٣/ ٢٠ ، قال : حدثنا أحمد بن يونس ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعد به .

(٤١٧٢/ ٣٤٧) عح ع ٢/ ١٣٦ ح ١٢١٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٨٦٩ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٥٠ ، ٥٦ ، ٥٩ ، ١١١ ، والبخاري ٧/ ١٩٧ من طرق عن سفيان به .

(٤١٧٣/ ٣٤٨) عح ع ٢/ ١٣٦ ح ١٢١٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١١٥٤ .

٣٤٩/٤١٧٤- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٣٥٠/٤١٧٥- حدثنا فهد ، قال : ثنا يحيى بن عبد الحميد الأزدي ، قال : ثنا أبو معاوية ، ح .

وحدثنا ابن أبي عمران ، قال : ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، بمثل الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الباب [لفظه ، لا تلبسوا ثوباً مسه ورس ، أو زعفران ، يعني في الإحرام] ، وزاد إلا أن يكون غسيلاً .

قال ابن أبي عمران : ورأيت يحيى بن معين ، وهو يتعجب من الحماني ، أن يحدث بهذا الحديث فقال له عبد الرحمن : هذا عندي .

ثم وثب من فوره فجاء بأصله ، فأخرج منه هذا الحديث ، عن أبي معاوية كما ذكره يحيى الحماني ، فكتبه عنه يحيى بن معين .

(٣٤٩/٤١٧٤) عحع ٢/١٣٦ ح ١٢١٧ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٣٥٢ .

(٣٥٠/٤١٧٥) عحع ٢/١٣٧ ح ١٢١٩ ، ١٢٢٠ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٨٣١ ، وانظر ٣٤٥ ، والحديث الذي أشار إليه المصنف بأول هذا الباب هو الحديث برقم ٣٤٦ .

الصيام

٤١٧٦/ ٣٥١ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ ذكر رمضانَ ، فقال : « لا تصوموا حتى ترَوا الهلال ، ولا تفطروا حتى تَرَوه ، فإن غُمّ عليكم ، فاقدروا له » .

٤١٧٧/ ٣٥٢ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « الشَّهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلالَ ، ولا تفطروا حتى تَروه ، فإن غُمّ عليكم ، فاقدروا له » .

٤١٧٨/ ٣٥٣ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : أخبرنا مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : « الشهر تسع وعشرون ، لا تصوموا حتى تَروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غُمّ عليكم ، فاكملوا العدَدَ ثلاثين » .

(٤١٧٦/ ٣٥١) م ٣٧٦٠ : أخرجه مالك في الموطأ ١٩٢ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢ / ٦٣ ، والدارمي ١٦٩١ ، والبخاري ٣ / ٣٤ ، ومسلم ٣ / ١٢٢ ، والنسائي ٤ / ١٣٤ .

(٤١٧٧/ ٣٥٢) مع ع ١ / ٤٣٧ م ٣٧٦١ : أخرجه مالك في الموطأ ١٩٢ ، ومن طريقه البخاري ٣ / ٣٤ .

(٤١٧٨/ ٣٥٣) مس س ٣٤٠ ، ٥١٠ م ٣٧٦٢ : انظر ما قبله ٣٥٢ .

٤١٧٩/ ٣٥٤ - حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني ، قال : حدثنا محمد بن إدريس الشافعي ، قال : أخبرنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فافطروا ، فإن غم عليكم فاقدروا له » .

٤١٨٠/ ٣٥٥ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ثم ذكر مثله .

٤١٨١/ ٣٥٦ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا القعنبي ، قال : قرأت على مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : « الشهر تسع وعشرون ليلة ، ولا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدروا له » .

(٤١٧٩/ ٣٥٤) مس س ٣٤٢ م ٣٧٥٨ : أخرجه أحمد ٢ / ١٤٥ ، وابن ماجه ١٦٥٤ من طريقين عن إبراهيم بن سعد به . ورواه البخاري ٣ / ٣٣ عن عقيل ، عن الزهري به .

(٤١٨٠/ ٣٥٥) م ٣٧٥٩ : رواه مسلم ٣ / ١٢٢ ، والنسائي ٤ / ١٣٤ ، وابن خزيمة ١٩٠٥ من طريقين عن ابن وهب به .

(٤١٨١/ ٣٥٦) ع م ٣٧٦٣ : انظر ما قبله ٣٥٢ .

٣٥٧/٤١٨٢ - حدثنا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فافطروا ، فإن غم عليكم فاقدروا له » .

٣٥٨/٤١٨٣ - حدثنا يونس ، قال : أنا وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن عبد الله ، فذكر بإسناده مثله .

٣٥٩/٤١٨٤ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا بشر بن المفضل ، عن سلمة بن علقمة ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « الشهر تسع وعشرون ، فإذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه فافطروا ، فإن غم عليكم فاقدروا له » .

٣٦٠/٤١٨٥ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، قال : حدثني أسامة ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ مثله .

(٣٥٧/٤١٨٢) مع ع ١ / ٤٣٧ م ٣٧٧٨ : رواه مسلم ٣ / ١٢٢ ، وابن خزيمة ١٩٠٧ من طريق إسماعيل بن جعفر به .

(٣٥٨/٤١٨٣) عح ع ١ / ٤٣٧ ح ٩٧٩ : انظر ما قبله ٣٥٧ .

(٣٥٩/٤١٨٤) ع ٣ / ١٢٢ : أخرجه مسلم ٣ / ١٢٢ قال : حدثني حميد بن مسعدة الباهلي ، قال : حدثنا بشر بن المفضل به .

(٣٦٠/٤١٨٥) مع ع ١ / ٤٣٧ م ٣٧٨٠ : انظر ما قبله ٣٥٢ .

٤١٨٦/ ٣٦١ - *حدثنا* حسين بن نصر ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ مثله .

٤١٨٧/ ٣٦٢ - *حدثنا* محمد بن حميد أبو قرة ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال: حدثني إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مثله .

٤١٨٨/ ٣٦٣ - *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان ، فقال : « لا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدروا له » .

٤١٨٩/ ٣٦٤ - *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : لا تصوموا حتى تروه ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فأكملوا العد ثلاثين ، وكان عبد الله يصوم من قبله بيوم ، فقلت : تتقدمه ، قال : نعم .

(٤١٨٦/ ٣٦١) مع ع ١ / ٤٣٧ م ٣٧٧٩ : أخرجه أحمد ٢ / ١٣ ، ومسلم ٣ / ١٢٢ ، والنسائي ٤ / ١٣٤ ، وابن خزيمة ١٩١٣ من طرق عن عبيد الله به .

(٤١٨٧/ ٣٦٢) ع ١ / ٤٣٧ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٦٠٩ ، وانظر ما قبله ٣٥٤ .

(٤١٨٨/ ٣٦٣) س ٣٤٤ : انظر ما قبله ٣٥٢ .

(٤١٨٩/ ٣٦٤) س ٤٢١ : انظرما قبله ٣٥٤ .

٤١٩٠/ ٣٦٥ - *حدثنا* يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا سفيان ، عن الحسن بن عبيد الله ، قال : سمعت سعد بن عبيدة ، قال : سمع ابنُ عمر رجلاً يقول : اليوم نصف الشهر ، أو الليلة نصفُ الشهر . فقال : ويحك وما يدريك ؟ فقال الرجل : اليوم خمسة عشر أو الليلة خمسة عشر ، فقال ابن عمر : قال رسول الله ﷺ : « الشهرُ هكذا ، وهكذا ، وهكذا ، وقبض في الثالثة واحداً ، كأنه يعقد تسعةً » .

٤١٩١/ ٣٦٦ - *حدثنا* بكر بن إدريس ، قال : ثنا آدم ، قال : ثنا شعبة ، قال : ثنا جبلة بن سحيم ، قال : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « الشهر هكذا ، وهكذا ، وهكذا » وضم إبهامه في الثالثة .

٤١٩٢/ ٣٦٧ - *حدثنا* بكر ، قال : ثنا آدم ، قال : ثنا شعبة ، قال : ثنا الأسود بن قيس ، قال : سمعت سعيد بن عمرو ، يقول : سمعت عبد الله بن عمر ، يذكر عن رسول الله ﷺ مثله .

(٤١٩٠/ ٣٦٥) م ٥٤٨٠ : أخرجه أحمد ٢ / ١٢٥ ، ومسلم ٣ / ١٢٤ من طريقين عن الحسن بن عبيد الله ، عن سعد بن عبيدة به .

(٤١٩١/ ٣٦٦) عح ع ٣ / ١٢٢ ح ٩٨٤ : أخرجه أحمد ٢ / ٤٤ - ٨١ ، والبخاري ٣ / ٣٤ ، ٧ / ٦٨ ، ومسلم ٣ / ١٢٣ ، والنسائي ٤ / ١٤٠ ، وابن خزيمة ١٩١٧ من طرق عن شعبة به .

(٤١٩٢/ ٣٦٧) عح ع ٣ / ١٢٢ ح ٩٨٥ : أخرجه أحمد ٢ / ٤٣ - ٥٢ - ١٢٩ ، والبخاري ٣ / ٣٥ ، ومسلم ٣ / ١٢٣ - ١٢٤ ، وأبو داود ٢٣١٩ ، والنسائي ٤ / ١٣٩ - ١٤٠ من طرق عن الأسود بن قيس بهذا الإسناد .

٤١٩٣/ ٣٦٨ - *حدثنا* فهد ، قال : ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، قال : ثنا معاوية بن سلام ، قال : ثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، أنه سمع عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الشهر تسع وعشرون » .

٤١٩٤/ ٣٦٩ - *حدثنا* أحمد بن عبد الرحمن ، قال : ثنا عمي عبد الله بن وهب ، قال : حدثني فضيل بن عياض ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ﷺ يقرن شعبان برمضان .

٤١٩٥/ ٣٧٠ - *حدثنا* يونس ، أخبرنا ابن وهب . ح .

وحدثنا المزني ، حدثنا الشافعي ، قال يونس : إن مالكاً أخبره ، وقال المزني : أخبرنا مالك ، ثم اجتمعا ، فقالا : عن نافع ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال ، فقيل : إنك تواصل ، فقال : « لست مثلكم ، إني أطعم وأسقى » .

(٤١٩٣/ ٣٦٨) ع ٣ / ١٢٣ : أخرجه أحمد ٢ / ٤٠ - ٧٥ ، ومسلم ٣ / ١٢٣ ، والنسائي ٤ / ١٣٩ من طريقين (معاوية بن سلام وشيبان بن عبد الرحمن) عن يحيى بن أبي كثير به.

(٤١٩٤/ ٣٦٩) عح ع ٢ / ٨٢ ح ٩٠٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف .

(٤١٩٥/ ٣٧٠) مس م ٥٨٩٧ - ٥٨٩٨ : س ٣٣٨ ، أخرجه مالك في الموطأ ٢٠٠ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢ / ١١٢ - ١٢٨ ، والبخاري ٣ / ٤٨ ، ومسلم ٣ / ١٣٣ ، وأبو داود ٢٣٦٠ .

٤١٩٦/ ٣٧١ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رجلاً رأى ليلة القدر ، فقال : رأيت أنها ليلة كذا وكذا . فقال النبي ﷺ : « أرى رؤياكم قد تواطأت ، فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر منها ، أو في السبع البواقي ، شك سفيان ، قال: في الوتر، أو في السبع البواقي ».

٤١٩٧/ ٣٧٢ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : رأى رجل ليلة القدر في النوم ، كأنها في العشر الأواخر ، في سبع وعشرين ، أو تسع وعشرين . فقال النبي ﷺ : « إني أرى رؤياكم قد تواطأت ، (بالهمز أي : اتفقت) فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر » .

٤١٩٨/ ٣٧٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال : أخبرني الزهري ، عن حديث سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « التمسوا ليلة القدر في السبع الأواخر » .

٤١٩٩/ ٣٧٤ - حدثنا يزيد بن سنان ، وابن أبي داود ، قالا : ثنا عبد الله بن

(٤١٩٦/ ٣٧١) س ٣٢٣ : أخرجه الحميدي ٦٣٤ ، وأحمد ٢ / ٨ ، ومسلم ٣ / ١٧٠ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٤١٩٧/ ٣٧٢) ع ٣ / ٨٧ : انظر ما قبله ٣٧١ .

(٤١٩٨/ ٣٧٣) ع ٣ / ٨٥ : أخرجه أحمد ٢ / ٣٧ ، قال : حدثنا محمد بن بكر ، قال : أخبرنا ابن جريج به .

(٤١٩٩/ ٣٧٤) ع ٣ / ٨٥ : أخرجه الدارمي ١٧٩٠ ، والبخاري ٩ / ٤٠ ، من طريقين عن الليث ابن سعد به .

صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٢٠٠/ ٣٧٥ - *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر ، فقال رسول الله ﷺ : « إني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر ، فمن كان منكم متحريها ، فليتحرها في السبع الأواخر » .

٤٢٠١/ ٣٧٦ - *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا عارم أبو النعمان ، قال : ثنا حماد ابن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « أرى رؤياكم قد تواطأت ، أنها ليلة السابعة في العشر الأواخر ، فمن كان متحريها فليتحرها ليلة السابعة من العشر الأواخر » .

٤٢٠٢/ ٣٧٧ - *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : أخبرنا مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر » .

(٤٢٠٠/ ٣٧٥) س ٣٢٦ : أخرجه مالك في الموطأ ٢١٣ ، ومن طريقه رواه البخاري ٣ / ٥٩ ، ومسلم ٣ / ١٧٠ ، والنسائي في الكبرى ٨٣٦٣ تحفة) .

(٤٢٠١/ ٣٧٦) ع ٣ / ٩١ : أخرجه البخاري ٢ / ٦٩ ، قال : حدثنا أبو النعمان قال : حدثنا حماد ابن زيد به . ورواه أحمد ٢ / ٥ ، وابن خزيمة ٢١٨٢ من طريقين عن أيوب به .

(٤٢٠٢/ ٣٧٧) س ٣٢٧ : أخرجه مالك في الموطأ ٢١٢ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢ / ١١٣ ، ومسلم ٣ / ١٧٠ ، وأبو داود ١٣٨٥ ، والنسائي في الكبرى ٧٢٣٠ تحفة) .

٣٧٨/٤٢٠٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « تحرّوها ليلة سبع وعشرين » يعني ليلة القدر .

٣٧٩/٤٢٠٤ - حدثنا بكر بن إدريس ، قال : أنا آدم ، قال : حدثنا شعبة ، قال : ثنا عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ [قال] مثله .

٣٨٠/٤٢٠٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر ، من شهر رمضان » .

٣٨١/٤٢٠٦ - حدثنا عبد الرحمن بن الجارود ، قال : ثنا سعيد بن عُفير ، قال : حدثني سليمان بن بلال ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ سئل عن ليلة القدر ، فقال : « تحرّوها في السبع الأواخر من رمضان » .

(٣٧٨/٤٢٠٣) ع ٣ / ٩١ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٨٤٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ٢٧ - ١٥٧ ، وعبد بن حميد ٧٩٣ من طرق عن شعبة به .

(٣٧٩/٤٢٠٤) ع ٣ / ٩١ : انظر ما قبله ٣٧٨ .

(٣٨٠/٤٢٠٥) ع ٣ / ٨٧ : أخرجه أحمد ٢ / ٦٢ ، قال : حدثنا عبد الرحمن ، عن سفيان الثوري به .

(٣٨١/٤٢٠٦) ع ٣ / ٨٤ : انظر ما قبله .

٤٢٠٧/ ٣٨٢ - *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٢٠٨/ ٣٨٣ - *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا القعنبي ، قال : قرأت على مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٢٠٩/ ٣٨٤ - *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو صالح ، قال: حدثني الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٢١٠/ ٣٨٥ - *حدثنا* محمد بن حميد ، وفهد بن سليمان ، قالا : ثنا سعيد بن أبي مريم ، قال : أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير ، قال : أخبرني موسى ابن عقبة ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، قال : سئل رسول الله ﷺ وأنا أسمع عن ليلة القدر ، فقال : « هي في كل رمضان » .

(٤٢٠٧/ ٣٨٢) ع ٣ / ٨٥ : أخرجه النسائي في الكبرى ٧١٤٧ تحفة) عن علي بن حجر ، عن إسماعيل بن جعفر به .

(٤٢٠٨/ ٣٨٣) ع ٣ / ٨٥ : انظر ما قبله ٣٧٧ .

(٤٢٠٩/ ٣٨٤) ع ٣ / ٨٥ : انظر ما قبله ٣٧٣ فإنه المتن لهذا السند ، وانظر لتخريجه ٢٦٩ .

(٤٢١٠/ ٣٨٥) ع ٣ / ٨٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه أبو داود ١٣٨٧ ، قال : حدثنا حميد بن زنجويه النسائي ، قال : أخبرنا سعيد بن أبي مريم به .

٣٨٦/٤٢١١ - *حدثنا* بكر بن إدريس ، قال : ثنا آدم ، قال : ثنا شعبة ، قال : ثنا عقبة بن حُريث ، قال : سمعت ابن عمر ، يقول : عن النبي ﷺ أنه قال : « التمسوها في العشر الأواخر ، فإن عجز أحدكم وضعف ، فلا يغلبن على السبع البواقي » .

٣٨٧/٤٢١٢ - *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، قال : ثنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن بلالاً ينادي بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم » . قال ابن شهاب : وكان رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له : « أصبحت أصبحت » .

٣٨٨/٤٢١٣ - *حدثنا* يزيد ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني ابن شهاب ، عن سالم ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ مثله .

(٣٨٦/٤٢١١) ع ٣ / ٨٧ - ٨٨ : أخرجه أحمد ٢ / ٤٤ - ٧٥ - ٧٨ - ٩١ ، ومسلم ٣ / ١٧٠ ، وابن خزيمة ٢١٨٣ من طرق عن شعبة به .

(٣٨٧/٤٢١٢) عسح ع ١ / ١٣٧ س ٢٩١ ح ١٠٢١ : أخرجه البخاري ١ / ١٦٠ ، قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك به .

(٣٨٨/٤٢١٣) ع ١ / ١٣٧ : أخرجه عبد بن حميد ٧٣٤ ، ومسلم ٣ / ١٢٨ ، والترمذي ٢٠٣ ، والنسائي ٢ / ١٠ ، وفي الكبرى ١٥١٨ من طرق عن الليث بن سعد به .

٣٨٩/٤٢١٤ - *حدثنا* يزيد ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن الزهري ، فذكر مثله بإسناده .

٣٩٠/٤٢١٥ - *حدثنا* الربيع المرادي ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني يونس ، والليث ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ثم ذكر مثله [إن بلالاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا ، حتى ينادي ابن أم مكتوم] .

٣٩١/٤٢١٦ - *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو اليمان ، قال : أنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري، قال: قال سالم بن عبد الله : « سمعت عبد الله يقول : إن النبي ﷺ قال : إن بلالاً ينادي بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم » .

٣٩٢/٤٢١٧ - *حدثنا* الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ، قال : ثنا محمد بن كثير ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مثله .

(٣٨٩/٤٢١٤) عحع ١ / ١٣٨ ح ١٠٢٤ : أخرجه أحمد ٢ / ١٢٣ ، والبخاري ٣ / ٢٢٥ من طريقين عن عبد العزيز بن أبي سلمة به .

(٣٩٠/٤٢١٥) ح ١٠٢٣ : انظر ما قبله ٣٨٩ .

(٣٩١/٤٢١٦) عحع ١ / ١٣٨ ح ١٠٢٥ : انظر ما قبله .

(٣٩٢/٤٢١٧) عحع ١ / ١٣٨ ح ١٠٢٦ : انظر ما قبله .

٤٢١٨/ ٣٩٣ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٢١٩/ ٣٩٤ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن عبد الله بن دينار ، فذكر بإسناده مثله .

٤٢٢٠/ ٣٩٥ - حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا روح بن عبادة ، قال : ثنا مالك ، وشعبة ، عن عبد الله بن دينار ، فذكر بإسناده مثله . غير أنه قال : « حتى ينادي بلال أو ابن أم مكتوم » شك شعبة .

٤٢٢١/ ٣٩٦ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : « لم يصم رسول الله ﷺ ، ولا أبو بكر ، ولا عمر ، ولا عثمان ، ولا علي رضي الله عنهم ، يوم عرفة » .

(٤٢١٨/ ٣٩٣) عح ع ١ / ١٣٨ ح ١٠٢٧ : أخرجه أحمد ٢ / ٧٣ - ٧٩ من طريقين عن عبد الله ابن دينار به .

(٤٢١٩/ ٣٩٤) ع ١ / ١٣٨ : أخرجه مالك في الموطأ ٦٩ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢ / ٦٤ ، والبخاري ١ / ١٦٠ ، والنسائي ٢ / ١٠ ، وفي الكبرى ١٥١٧ .

(٤٢٢٠/ ٣٩٥) ع ١ / ١٣٨ : انظر ما قبله ٣٩٤ .

(٤٢٢١/ ٣٩٦) ع ٢ / ٧٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٣١٤ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ٧٢، والنسائي في الكبرى ٧٥٠٧، عن مؤمل بن إسماعيل ، عن سفيان الثوري به.

٣٩٧/٤٢٢٢ - *حدثنا* علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا يحيى بن معين ، قال : ثنا المعتمر ، قال : قرأت على الفضيل ، قال : حدثني أبو حريز ، أنه سمع سعيد بن جبير ، يقول : سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما عن صوم يوم عرفة ، قال : كنا ونحن مع رسول الله ﷺ نَعْدِلُهُ بصوم سنة .

٣٩٨/٤٢٢٣ - *حدثنا* الربيع المرادي ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، أن نافعاً أخبره ، قال : حدثني عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان .

٣٩٩/٤٢٢٤ - *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك بن أنس ، وحدثنا يونس ، قال : أنبأنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره . وحدثنا

(٣٩٧/٤٢٢٢) ع ٢ / ٧٢ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٧٤٩ ، والخبر أخرجه النسائي في الكبرى) ، والفاكهي كما في التمهيد ٢١ / ١٦٣ ، عن الإتحاف) كلاهما عن محمد بن الأعلى عن المعتمر به . وقد تصحف في المطبوع والمسند الجامع ٧٦٦٥ ، أبو حريز إلى أبي جرير ، واسمه عبد الله بن حسين والتصويب من الإتحاف ٩٧٤٩ ، والمغاني ٢ / ٤٩٧ ، والتهذيب ٥ / ١٦٧ .

(٣٩٨/٤٢٢٣) ح ١١٠١ : أخرجه البخاري ٣ / ٦٢ ، ومسلم ٣ / ١٧٤ ، وأبو داود ٢٤٦٥ ، وابن ماجه ١٧٧٣ من طرق ، عن عبد الله بن وهب به .

(٣٩٩/٤٢٢٤) معس ع ٢ / ٤٤ م ٣٤٢٢ - ٣٤٢٣ - ٣٣٩٤ - ٣٣٩٥ - ٢٢٨١ س ٣٧٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١١٦٨ ، والخبر أخرجه مالك في الموطأ ١٩٠ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢ / ٦٣ ، والدارمي ١٦٦٨ ، والبخاري ٢ / ١٦١ ، ومسلم ٣ / ٦٨ ، وأبو داود ١٦١١ ، والترمذي ٦٧٦ ، والنسائي ٥ / ٤٨ ، وابن ماجه ١٨٢٦ به .

صالح بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا القعنبي ، قال : حدثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ : أنه فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين .

٤٢٢٥/ ٤٠٠ - *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : حدثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر ، صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير .

٤٢٢٦/ ٤٠١ - *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا يحيى بن محمد بن السكن البصري ، قال : حدثنا محمد بن جهضم ، قال : حدثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير على الحُر والعبد ، والذكر والأنثى ، والصغير والكبير ، ولم يذكر التعديل .

(٤٢٢٥/ ٤٠٠) س ٣٧٥ : أخرجه الحميدي ٧٠١ ، وابن خزيمة ٢٣٩٣ ، عن سفيان بن عيينة به .

(٤٢٢٦/ ٤٠١) م ٣٤٣٦ ، ٣٣٩٦ : وفي المشكل ٣٤٣٦ زيادة وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة ، والخبر رواه النسائي ٥ / ٤٨ ، وفي الكبرى ٢٢٠٥ بنفس السند ، ورواه البخاري ٢ / ١٦١ ، وأبو داود ١٦١٢ ، والنسائي ٥ / ٤٨ من طريق يحيى بن محمد بن السكن بهذا الإسناد .

٤٢٢٧/ ٤٠٢ - حدثنا فهد بن سليمان ، وطاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق ، قالا : حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، عن يونس بن يزيد ، أن نافعاً أخبره ، قال : قال عبد الله بن عمر : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر ، ثم ذكر مثل ما في حديثي حماد ، وحماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ . قال : وكان ابن عمر يقول : جعل الناس عِدْلَهُ مُدَّين من حنطة .

٤٢٢٨/ ٤٠٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو النعمان عارم محمد ابن الفضل السدوسي ، قال : حدثنا حماد بن زيد .

وحدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : أمر النبي ﷺ بصدقة الفطر عن كل صغير ، وكبير ، حر وعبد ، صاعاً من شعير ، أو صاعاً من تمر ، قال : فعدله الناس بمدين من حنطة .

(٤٢٢٧/ ٤٠٢) مع ع ٢ / ٤٤ م ٣٤٢٧ ، ٣٣٩٨ : وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٤٩٢ ، وفي شرح المعاني بدون زيادة طاهر بن عمرو بن الربيع في بداية السند ، وفي المشكل ٣٤٢٧ ، حدثنا طاهر بن عمرو ، قال : حدثني أبي به ، بدون زيادة التعديل .

(٤٢٢٨/ ٤٠٣) مع ع ٢ / ٤٤ م ٣٣٨٩ - ٣٣٩٠ قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٣٥٠ ، والخبر أخرجه البخاري ٢ / ١٦٢ ، قال : حدثنا أبو النعمان ، قال : حدثنا حماد بن زيد به ، ورواه أبو داود ١٦١٥ ، والترمذي ٦٧٥ ، والنسائي ٥ / ٤٦ - ٤٧ من طرق عن حماد بن زيد به . ورواه مسلم ٣ / ٦٨ من طريق يزيد بن زريع ، عن أيوب به .

٤٢٢٩/ ٤٠٤ - حدثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا يحيى بن عيسى ، عن ابن أبي ليلى ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، مثله .

٤٢٣٠/ ٤٠٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو الوليد الطيالسي ، وبشر بن عمر ، قالا : ثنا ليث بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ مثله ، غير أنه لم يذكر التعديل .

٤٢٣١/ ٤٠٦ - حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا أبو عمر الضرير ، قال : أخبرنا حماد بن سلمة ، قال : أخبرنا أيوب ، عن نافع مولى عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، قال : فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعاً من تمر أو شعير ، قال ابن عمر : فجاء الناس بنصف صاع من بر ، أو قال : فعدلَ الناسُ نصفَ صاع من بر بصاعٍ من شعير ، فجاؤوا به ، فقبل منهم .

(٤٢٢٩/ ٤٠٤) ع ٢ / ٤٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٣٠٩ و١٠٨٠٣ ، وفي المطبوع أبو ليلى والصواب ابن أبي ليلى والتصويب من الإتحاف ٩ / ١٦٨ ، والمغاني ٣ / ١٠٧٧ ، والخبر أخرجه الدارقطني ٢ / ١٣٩ - ١٤٤ من طريق الثوري ، عن عبيد الله ، وابن أبي ليلى به .

(٤٢٣٠/ ٤٠٥) مع ع ٢ / ٤٤ م ٣٣٩٧ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٠٧٧ ، والخبر أخرجه البخاري ٢ / ١٦١ ، ومسلم ٣ / ٦٨ ، والنسائي في الكبرى وابن ماجه ١٨٢٥ من طرق عن الليث بن سعد به .

(٤٢٣١/ ٤٠٦) م ٣٣٩١ : انظر ما قبله .

٤٠٧/٤٢٣٢ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا سليمان بن داود الهاشمي ، عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحيَ ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : فرَضَ رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان إلى رمضان صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين .

٤٠٨/٤٢٣٣ - حدثنا محمد بن جعفر ، عن محمد بن أعين ؛ قال : حدثنا يحيى ابن أيوب المقابري ، قال : حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه لم يقل : إلى رمضان .

٤٠٩/٤٢٣٤ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا محمد بن كثير ، عن ابن شوذب ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : فرَضَ رسول الله ﷺ صدقة الفطر على الحر والعبدِ ، والصغير والكبير ، والذكر والأنثى : صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من بر ، قال : ثم عدل الناس نصف صاع من بر بصاع مما سواه .

(٤٠٧/٤٢٣٢) م ٣٤٢٤ : أخرجه أحمد ٢ / ٦٦ - ١٣٧ قال : حدثنا سليمان بن داود بهذا الإسناد ورواه البخاري ٢ / ١٦٢ ، ومسلم ٣ / ٦٨ ، وأبو داود ١٦١٣ ، والنسائي ٥ / ٤٩ ، وابن خزيمة ٢٤٠٣ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٠٨/٤٢٣٣) م ٣٤٢٥ : انظر ما قبله ٤٠٧ .

(٤٠٩/٤٢٣٤) م ٣٣٩٢ : رواه ابن خزيمة ٢٤١١ ، قال : حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور الانطاكي ، قال : حدثنا محمد بن كثير به .

٤١٠/٤٢٣٥ - حدثنا علي بن شيبة ، وأبو أمية ، قالا : حدثنا قبيصة بن عقبة ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤١١/٤٢٣٦ - حدثنا أحمد بن محمد بن سلام العطّار البغدادي ، قال : حدثنا عبد الأعلى بن حماد النّرسي ، قال : حدثنا سلام بن أبي مطيع ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : فرض رسول الله ﷺ على كل ذكر وأنثى حر أو مملوك صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير - يعني صدقة الفطر - .

٤١٢/٤٢٣٧ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : أخبرنا يحيى بن حسان ، عن الليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : « ذكر عند رسول الله ﷺ يوم عاشوراء ، فقال رسول الله ﷺ : كان يوماً يصومه أهل الجاهلية ، فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ، ومن كره فليدعه » .

(٤١٠/٤٢٣٥) مع ع ٢ / ٤٤ م ٢٢٧٩ ٣٣٩٣ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٨٠٣ وفيه زيادة فعَد له الناس بمدين من حنطة ، والخبر أخرجه الدارمي ١٦٦٩ ، وابن خزيمة ٢٤٠٩ من طريق سفيان به .

(٤١١/٤٢٣٦) م ٢٢٨٠ ، وانظر ما قبله ٤٠٣ .

(٤١٢/٤٢٣٧) س ٣٣١ : أخرجه مسلم ٣ / ١٤٧ ، والنسائي في الكبرى ٨٢٨٥ تحفة) ، وابن ماجه ١٧٣٧ من طرق عن الليث بن سعد به .

٤٢٣٨/ ٤١٣ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : حدثني عبيد الله بن عمر ، والليث بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « من أحب منكم أن يصوم يوم عاشوراء فليصمه ، ومن لم يحب فليدعه » .

٤٢٣٩/ ٤١٤ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا الوهبي ، قال : ثنا ابن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول في يوم عاشوراء : « إن هذا يوم كانت قريش تصومه في الجاهلية ، فمن شاء أن يصومه فليصمه ، ومن شاء أن يتركه فليتركه » .

٤٢٤٠/ ٤١٥ - حدثنا علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا محمد بن مصفى ، قال : ثنا محمد بن حرب الأبرش ، قال : ثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس من البر الصيام في السفر » .

(٤٢٣٨/ ٤١٣) ع ٢ / ٧٦ : قد تصحف في المطبوع عبيد الله بن عمر إلى عبد الله بن عمر والتصويب من مصادر التخريج ، وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٠٨٤ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ٥٧ - ١٤٣ ، والبخاري ٦ / ٢٩ ، ومسلم ٣ / ١٤٧ ، وأبو داود ٢٤٤٣ ، وابن خزيمة ٢٠٨٢ من طريق عبيد الله به .

(٤٢٣٩/ ٤١٤) ع ٢ / ٧٦ : وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٢٦٦ ، والخبر أخرجه الدارمي ١٧٦٩ ، قال : أخبرنا يعلى ، عن محمد بن إسحاق به .

(٤٢٤٠/ ٤١٥) عح ع ٢ / ٦٣ ح ٩٥٠ : وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٨٢٥ ، والخبر أخرجه ابن ماجه ١٦٦٥ ، قال : حدثنا محمد بن المصفى به . ورواه ابن حبان ٥ / ٢٢٥ من طرق عن محمد بن المصفى به .

٤٢٤١/٤١٦ - حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، قال : قلت لأبي أسامة : أحدثكم عمر بن حمزة ؟

قال : أخبرني سالم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال عمر : رأيت النبي ﷺ في المنام ، فرأيته لا ينظرني . فقلت : يا رسول الله ، ما شأني ؟ قال : « ألست الذي تُقبِّلُ وأنت صائم ؟ » فقلت : والذي بعثك بالحق إني لا أقبِّلُ بعد هذا وأنا صائم ، فأقربه ، ثم قال : « نعم » .

النكاح

٤٢٤٢/٤١٧ - حدثنا علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبيع بعضكم على بيع بعض ، ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه ، حتى يترك الخاطب أو يأذن له فيخطب » .

٤٢٤٣/٤١٨ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : ثنا مسدد بن مسرهد ، قال :

(٤٢٤١/٤١٦) ع ٢ / ٨٨ :

(٤٢٤٢/٤١٧) ع ٣/٣ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٥٨١ ، وقد تصحف في المطبوع جويرية إلى جريرة والتصويب من الإتحاف ، والمغاني ١/ ٤٣٠ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٥٣ قال : حدثنا عبد الصمد ، قال : حدثنا صخر به .

(٤٢٤٣/٤١٨) ع ٣/٣ : أخرجه أحمد ٢/ ٢١ ، ١٤٢ ، وعبد بن حميد ٧٥٦ ، والدارمي ٢١٨٢ ، ومسلم ٤/ ١٣٨ ، ٥/ ٣ ، وأبو داود ٢٠٨١ ، والنسائي ٧/ ٢٥٨ ، وابن ماجة ١٨٦٨ من طرق عن عبيد الله به .

ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، قال : حدثني نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه » .

٤٢٤٤/ ٤١٩- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ نحوه .

٤٢٤٥/ ٤٢٠- *حدثنا* محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا أبي ، وشعيب بن الليث ، قالا : أنبأنا الليث ، قال : حدثني محمد بن عبد الرحمن بن غنج ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أخبره ، أن رسول الله ﷺ قال : « إذا دعا أحدكم أخاه لحقٍّ ، فليأته لدعوةِ عرس أو نحوه » .

٤٢٤٦/ ٤٢١- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثني عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٢٤٧/ ٤٢٢- *حدثنا* يزيد ، قال : حدثنا دحيم ، قال : حدثنا محمد بن شعيب - يعني ابن شابور - قال : أخبرني عمر بن محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : إذا دعيتم فأجيبوا .

(٤٢٤٤/ ٤١٩) ع ٣/ ٣: أخرجه مالك في الموطأ ٣٢٤، ومن طريقه رواه ابن حبان ٦/ ١٤١ .

(٤٢٤٥/ ٤٢٠) م ٣٠٢٢ .

(٤٢٤٦/ ٤٢١) م ٣٠٢٣ .

(٤٢٤٧/ ٤٢٢) م ٣٠٢٤ : أخرجه مسلم ٤/ ١٥٣ ، من طريق ابن وهب ، عن عمر بن محمد به .

٤٢٣/٤٢٤٨ - *حدثنا* يونس ، قال : أخبرني أنس بن عياض ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : أجيبوا الدعوة إذا دعيتم لها .

٤٢٤/٤٢٤٩ - *حدثنا* يزيد ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد ابن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : إيتوا الدعوة إذا دعيتم .

٤٢٥/٤٢٥٠ - *حدثنا* يونس ، قال : أنبأنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : « إذا دعي أحدكم إلى الوليمة ، فليأتها » .

٤٢٦/٤٢٥١ - *حدثنا* فهد ، قال : حدثنا أبو غسان ، قال : حدثنا مندل ، عن ابن

(٤٢٣/٤٢٤٨) م ٣٠٢٥ : أخرجه الدارمي ٢٠٨٨ ، والبخاري ٧/ ٣٢ ، ومسلم ٤/ ١٥٢ من طريقين عن موسى بن عقبة به .

(٤٢٤/٤٢٤٩) م ٣٠٢٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٦٨ ، ١٢٧ ، ١٠١ ، ١٤٦ ، وعبد بن حميد ٧٧٧ ، ومسلم ٤/ ١٥٢ ، وأبو داود ٣٧٣٨ من طرق عن أيوب به .

(٤٢٥/٤٢٥٠) م ٣٠٢٧ : أخرجه مالك في الموطأ ٣٣٨ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٢٠ ، والبخاري ٧/ ٣١ ، ومسلم ٤/ ١٥٢ ، وأبو داود ٣٧٣٦ ، والنسائي في الكبرى ٣٨٣٩ تحفة) .

(٤٢٦/٤٢٥١) م ٢٧١٠ : أخرجه الدارمي ٢٢٤٠ ، وابن ماجة ١٩٦٠ من طرق عن أبي غسان به .

جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه ، فهو زان » .

٤٢٥٢/٤٢٧- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا نعيم بن حماد ، قال : حدثنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن عمرَ بن الخطاب رضي الله عنهَ حين تأيّمت حفصة من زوجها ، وكان قد شهد بدراً وتوفي [بالمدينة] ، قال عمر : فلقيت عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فعرضت عليه حفصة ، فقال : سأنظر في ذلك ، فلبث ليالي ، ثم لقيني ، فقال : قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا ، فلقيت أبا بكر رضي الله عنه ، فعرضتها عليه ، فصمت أبو بكر ولم يرجع إلي شيئاً ، فكنت عليه أوجد مني على عثمان ، فلبثت ليالي ، فخطبها رسول الله ﷺ ، فأنكحتها إياه ، فلقيني أبو بكر ، فقال : لعلك وجدت علي حين عرضتَ عليّ حفصة ، فلم أرجع إليك شيئاً ؟ قلت : نعم ، قال : إنه لم يمنعني أن أرجع إلا أني علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها ، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ ، ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها .

٤٢٥٣/٤٢٨- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا سلامة بن روح ، قال : حدثنا عقيل ابن خالد ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني سالم بن عبد الله ، أنه سمع

(٤٢٥٢/٤٢٧) م ٣٣٨٤ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٧ عن سفيان بن حسين ، عن الزهري به .

(٤٢٥٣/٤٢٨) م ٣٣٨٥ : انظر ما قبله ٤٢٧ .

عبد الله بن عمر يحدث : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين تأيمت حفصة ابنة عمر من خنيس بن حذافة السهمي ، وكان من أصحاب النبي ﷺ قد شهد بدراً ، قال عمر : لقيت عثمان ثم ذكر بقية الحديث .

٤٢٥٤/ ٤٢٩- *حدثنا* أحمد بن داود ، قال : ثنا بكر بن خلف ، قال : ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى الشامي ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن غيلان بن سلمة أسلم وتحته عشر نسوة ، فقال له النبي عليه السلام : « خذ منهن أربعاً » .

٤٢٥٥/ ٤٣٠- *حدثنا* خلاد بن محمد الواسطي ، قال : ثنا محمد بن شجاع ، عن يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا سعيد بن أبي عروبة ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، بمثل حديث أحمد بن داود ، وزاد إنه كان تزوجهن في الجاهلية .

(٤٢٥٤/ ٤٢٩) ع ٣/ ٢٥٢ : أخرجه أحمد ٢/ ١٣ ، ١٤ ، ٤٤ ، وابن ماجة ١٩٥٣، من طرق عن معمر به .

(٤٢٥٥/ ٤٣٠) ع ٣/ ٢٥٤ : أخرجه أحمد ٢/ ٨٣ ، والترمذي ١١٢٨ من طريقين عن سعيد ابن أبي عروبة به ، قال الترمذي : هكذا رواه معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : وسمعت محمد بن إسماعيل (البخاري) يقول : هذا حديث غير محفوظ ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة ، وغيره ، عن الزهري ، قال : حدثت ، عن محمد بن سويد الثقفي ، أن غيلان بن سلمة فذكره قال محمد : وإنما حديث الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه ، فقال له عمر : لتراجعن نساءك أو لأرجمنّ قبرك ، كما رجم قبر أبي رغال انتهى .

٤٢٥٦/ ٤٣١- حدثنا أحمد بن داود ، قال : حدثنا يعقوب بن حميد ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ، قال : كتب إلى نافع أن النبي ﷺ أخذ جويرية في غزوة بني المصطلق ، فأعتقها وتزوجها ، وجعل عتقها صداقها ، أخبرني بذلك عبد الله بن عمر ، وكان في ذلك الجيش .

٤٢٥٧/ ٤٣٢- حدثنا هارون بن محمد العسقلاني أبو يزيد ، حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا إسماعيل بن زكريا ، حدثنا جميل بن زيد الطائي ، قال : سمعت ابن عمر ، يقول : تزوج رسول الله عليه السلام امرأة من غفار ، فرأى في كشحها بياضاً ، فخلى سبيلها .

٤٢٥٨/ ٤٣٣- حدثنا أبو عمران موسى بن الحسن بن عبد الله المروزي المعروف بالسقلي ، حدثنا محمد بن جعفر الوركاني ، حدثنا القاسم بن غصن ، عن زيد بن جميل - كذا قال - : عن ابن عمر : أن النبي عليه السلام تزوج امرأة من بني غفار ، فلما دخل بها رأى بكشحها بياضاً ، فانماز عنها ، وقال : « أرخي عليك ثيابك » فخلى سبيلها .

(٤٢٥٦/ ٤٣١) ع ٣/ ٢٠ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٧٥ الترجمة .

(٤٢٥٧/ ٤٣٢) م ٦٤٤ : علقه البخاري في التاريخ الكبير ٧/ ٢٢٣ فقال : وقال سليمان أبو الربيع : بهذا الإسناد وابن عدي ٢/ ٥٩٣ ، من طريق أبي بكر النخعي ، عن جميل بن زيد به .

(٤٢٥٨/ ٤٣٣) م ٦٤٥ : رواه ابن عدي ٢/ ٥٩٣ ، والبيهقي ٧/ ٢٥٧ من طريق أبي القاسم البغوي ، عن محمد بن جعفر الوركاني بهذا الإسناد .

٤٢٥٩/ ٤٣٤- حدثنا أبو بكرة ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالا : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، قال : سمعت عبد الرحمن بن أيمن يسأل عبد الله بن عمر عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض ، قال : فعل ذلك عبد الله بن عمر .

فسأل عمر عن ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « مره فليراجعها حتى تطهر ، ثم يطلقها ، قال : ثم تلا ﴿ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ أي في قبل عدتهن .

٤٢٦٠/ ٤٣٥- حدثنا أبو بكرة القاضي ، ويزيد بن سنان ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالوا : حدثنا أبو عاصم ، قال أبو بكرة ويزيد في حديثهما : قال : أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن ، ثم اجتمعوا في حديثهم ، فقالوا : سأل عبد الله بن عمر ، وأبو الزبير يسمع عن رجل طلق امرأته وهي حائض ، فقال : طلق عبد الله ابن عمر امرأته وهي حائض ، فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ فقال : قل له : فليردها ، فإذا طهرت فإن شاء طلق وإن شاء أمسك ، وتلا النبي ﷺ : ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن ﴾ .

(٤٢٥٩/ ٤٣٤) ع ٣/ ٥١ : أخرجه مسلم ٤/ ١٨٣ قال : حدثني هارون بن عبد الله ، قال : حدثنا أبو عاصم به ، ورواه أحمد ٢/ ٦١ ، ٨٠ ، ١٣٩ ، ومسلم ٤/ ١٨٣ ، وأبو داود ٢١٨٥ ، والنسائي ٦/ ١٣٩ ، من طرق عن ابن جريج به .

(٤٢٦٠/ ٤٣٥) ح ١٧٨١ :

هكذا قال أبو بكرة ، ويزيد ، في حديثهما وأما ابن مرزوق فقال في حديثه : وتلا : ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن ﴾ ولم يضف التلاوة إلى رسول الله ﷺ .

٤٢٦١/ ٤٣٦- *حدثنا* سليمان بن شعيب ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا يزيد بن إبراهيم ، عن محمد بن سيرين ، قال : حدثني يونس ، هو ابن جبير ، قال : سألت عبد الله بن عمر ، قلت : رجل طلق امرأته وهي حائض ؟ قال : أتعرف عبد الله بن عمر ؟ فقلت : نعم ، قال : فإن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض ، فأتى عمر النبي ﷺ فسأله ، فأمره النبي ﷺ أن يراجعها ، ثم يطلقها في قبل عدتها .

٤٢٦٢/ ٤٣٧- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن يونس بن جبير ، قال : سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض ، فقال : هل تعرف عبد الله بن

(٤٢٦١/ ٤٣٦) عح ع ٣/ ٥٢ ح ١٧٨٤ : قد وقع في المطبوع مغيرة بن يونس وهو خطأ والصواب يونس بن جبير كما أثبته والتصويب من الاتحاف ١١٥٥٥ ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٥١ ، والبخاري ٧/ ٧٦ ، ومسلم ٤/ ١٨١ ، ١٨٢ ، وأبو داو ٢١٨٤ ، والترمذي ١١٧٥ ، والنسائي ٦/ ١٤١ من طرق عن محمد بن سيرين به .

(٤٢٦٢/ ٤٣٧) عح ع ٣/ ٥٢ ح ١٧٨٣ : قد تصحف هشام بن حسان إلى هاشم والتصويب من الاتحاف١١٥٥٥ ، ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه ابن ماجة ٢٠٢٢ من طريق عبد الأعلى ، عن هشام به .

عمر ؟ قلت : نعم ، قال : فإنه طلق امرأته وهي حائض ، فأتى عمر النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال : « مره فليراجعها ، فإذا طهرت فليطلقها » قلت : ويعتد بتلك التطليقة ، قال : « فمه أرأيت إن عجز واستحمق ؟ » ولم يذكر أبو بكرة في حديثه هذا ، غير ما ذكرناه فيه .

٤٢٦٣/ ٤٣٨- *حدثنا* صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا هشيم ، قال : ثنا أبو بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، قال : « طلقت امرأتي وهي حائض ، فردها علي رسول الله ﷺ حتى طلقتها ، وهي طاهر » .

٤٢٦٤/ ٤٣٩- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا يحيى بن حميد الحماني ، قال : ثنا هشيم ، عن أبي بشر ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٢٦٥/ ٤٤٠- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج بن منهال ، قال : أخبرنا شعبة ، قال : أخبرني أنس بن سيرين ، قال : سمعت ابن عمر، يقول : طلق ابن عمر امرأته وهي حائض ، فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « مره فليراجعها ، فإذا طهرت فليطلقها » فقيل : أيحتسب بها ؟ قال : فمه .

(٤٢٦٣/ ٤٣٨) عح ع ٣/ ٥٢ ح ١٧٨٢ : أخرجه النسائي ٦/ ١٤١ قال : أخبرني زياد بن أيوب ، قال : حدثنا هُشيم به .

(٤٢٦٤/ ٤٣٩) ع ٣/ ٥٢ : انظر ما قبله ٤٣٨ .

(٤٢٦٥/ ٤٤٠) عح ع ٣/ ٥٢ ح ١٧٨٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٦١ ، ٧٤ ، ٧٨ ، والبخاري ٧/ ٥٢ ، ومسلم ٤/ ١٨٢ من طرق عن شعبة به .

٤٢٦٦/ ٤٤١- حدثنا فهد ، قال : ثنا النفيلي ، قال : ثنا زهير بن معاوية ، قال : ثنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن أنس بن سيرين ، قال : سألت ابن عمر كيف صنعت في امرأتك التي طلقت ، قال : طلقتها وهي حائض ، فذكر ذلك لعمر ، فأتى عمر رسول الله ﷺ فسأله ، فقال : « مره فليراجعها ثم ليطلقها عند طهر . قال : فقلت : جعلت فداك فيعتد بالطلاق الأول ؟ قال : وما يمنعني أن كنت أسأت واستحمقت .

٤٢٦٧/ ٤٤٢- حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي ، قال : ثنا عمرو

(٤٢٦٦/ ٤٤١) عح ع ٣/ ٥٢ ح ١٧٨٦ : في المطبوع الفضل ، وفي الإتحاف ٩٣٥٣ ، النفيلي واسمه عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل بن زراع أبو جعفر النفيلي الحراني ، والصواب ما في الإتحاف ، ولعله تحرف النفيلي إلى الفضل ، وفي المطبوع عبد الملك بن سليمان ، والصواب ما اثبته والتصويب من الاتحاف والمغاني ٢/ ٦٤٩ ، والخبر أخرجه أحمد ١/ ٤٣ ، ١٢٨ ، ومسلم ٤/ ١٨٢ من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان به .

(٤٢٦٧/ ٤٤٢) عح ع ٣/ ٥٤ ح ١٨٠٠ : قد تصحف في المطبوع ، أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم إلى عبد الرحمن والتصويب من الإتحاف ١٠٨٦٩ ، والمغاني ١/ ٢٨ ، وفي الإتحاف ، الرقي والصواب البرقي كما في المغاني ١/ ٢٨ ، والمصنف رحمه الله أشار بلفظ مثله إلى الحديث برقم ٤٤٤ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٥٤ ، ١٠٢ ، ومسلم ٤/ ١٨٠ ، والنسائي ٦/ ١٣٧ ، ١٤٠ ، وابن ماجة ٢٠١٩ من طرق عن عبيد الله بن عمر به ، ورواه النسائي ٦/ ٢١٢ من طريق ابن إدريس عن محمد بن إسحاق ، ويحيى بن سعيد ، وعبيد الله بن عمر به .

ابن أبي سلمة ، عن زهير بن محمد ، قال : أخبرني يحيى بن سعيد ، وموسى بن عقبة ، وعبيد الله بن عمر ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر ، ثم ذكر مثله وزاد « قبل أن يجامعها » .

٤٢٦٨/ ٤٤٣- *حدثنا* فهد ، وحسين بن نصر ، قالا : ثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا زهير ، قال : ثنا موسى بن عقبة ، قال : حدثني نافع ، أن عبد الله ابن عمر ، ثم ذكر مثله .

٤٢٦٩/ ٤٤٤- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، وابن أبي داود ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر أخبره ، أنه طلق امرأة له وهي حائض ، فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ ، فتغيظ عليه رسول الله ﷺ ، ثم قال رسول الله ﷺ : « ليراجعها ، ثم ليمسكها حتى تطهر ، ثم تحيض فتطهر ، فإن بدا له أن يطلقها ، فليطلقها طاهرا قبل أن يمسها ، فتلك العدة كما أمر الله » .

(٤٢٦٨/ ٤٤٣) عح ع ٣/ ٥٤ ح ١٨٠١ : في الإتحاف ١١٤٠٤ ، يونس مكان أحمد بن يونس، والصواب ما في المطبوع فإنه روى عن زهير ، وعنه فهد ، كما في المغاني ١/ ٢٨ ، والخبر أخرجه النسائي ٦/ ٢١٢ من طريق زهير به .

(٤٢٦٩/ ٤٤٤) عح ع ٣/ ٥٣ ح ١٧٩٤ : أخرجه البخاري ٦/ ١٩٣ ، قال : حدثنا يحيى بن بكير قال : حدثنا الليث به ، ورواه أحمد ٢/ ٦١ ، ٨١ ، ١٣٠ ، والبخاري ٩/ ٨٢ ، ومسلم ٤/ ١٨٠ ، ١٨١ ، وأبو داود ٢١٨٢ ، والنسائي ٦/ ١٣٨ من طرق عن الزهري به .

٤٢٧٠/ ٤٤٥- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو صالح ، فذكر بإسناده مثله .

٤٢٧١/ ٤٤٦- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ ، فسأل عمر رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال : « مره فليراجعها ، ثم ليمسكها حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر ، فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء » .

٤٢٧٢/ ٤٤٧- *حدثنا* صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا القعنبي ، قال : ثنا مالك، فذكر بإسناده مثله ، غير أنه قال : « ثم يتركها حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر ، ثم إن شاء طلق » .

٤٢٧٣/ ٤٤٨- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، عن أيوب ، وعبيد الله . ح .

وحدثنا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا حماد ، عن أيوب ، وعبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

(٤٢٧٠/ ٤٤٥) عحع ٣/ ٥٣ ح ١٧٩٤ : انظر ما قبله ٤٤٤ .

(٤٢٧١/ ٤٤٦) عحع ٣/ ٥٣ ح ١٧٩٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٦٣ ، والدارمي ٢٢٦٧ ، والبخاري ٧/ ٥٢ ، ومسلم ٤/ ١٧٩ ، والنسائي ٦/ ١٣٨ من طرق عن مالك به .

(٤٢٧٢/ ٤٤٧) عحع ٣/ ٥٣ ح ٤٤٥ : رواه أبو داود ٢١٧٩ قال : حدثنا القعنبي به .

(٤٢٧٣/ ٤٤٨) عحع ٣/ ٥٣ ح ١٧٩٩ - ١٧٩٨ : انظر ما قبله ٤٤٢ .

٤٢٧٤/ ٤٤٩- حدثنا يحيى بن عثمان ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، حدثنا سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن سالم حدثه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قيل للنبي عليه السلام : إن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض ، قال : « فليراجعها ، فإذا طهرت طلقها وهي طاهر أو حامل » .

٤٢٧٥/ ٤٥٠- حدثنا فهد ، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ، وحدثنا أحمد ابن شعيب ، حدثنا محمود بن غيلان ، قالا : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن سالم ، عن ابن عمر مثله .

٤٢٧٦/ ٤٥١- حدثنا فهد ، حدثنا علي بن معبد ، حدثنا أبو المليح الرقي ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه طلق امرأته في حيضها ، فأمره رسول الله ﷺ أن يراجعها حتى تطهر ، فإذا طهرت ، فإن شاء أمسك ، وإن شاء طلق قبل أن يجامع .

(٤٢٧٤/٤٤٩) م ٤٢٢٣ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٦ ، ٥٨ ، والدارمي ٢٢٦٨ ، ومسلم ٤/ ١٨١ وأبو داود ٢١٨١ ، والترمذي ١١٧٦ ، وابن ماجة ٢٠٢٣ من طريقين عن سفيان به .

(٤٢٧٥/ ٤٥٠) معح ع ٣/ ٥١ ، م ٤٢٢٤ ح ١٧٨٧ : في شرح المعاني الطريق الأولى فقط والطريق الثانية رواها النسائي ٦/ ١٤١ .

(٤٢٧٦/ ٤٥١) مح م ٤٢٢٥ ح ١٧٨٩ :

٤٢٧٧/ ٤٥٢- حدثنا محمد بن عبد الحكم ، قال : حدثنا يحيى بن حسان ، قال : حدثنا أبو المليح الرقي ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عمر ، أنه طلق امرأته وهي حائض ، فأمره رسول الله ﷺ أن يراجعها حتى تطهر ، فإذا طهرت ، فإن شاء طلق وإن شاء أمسك .

٤٢٧٨/ ٤٥٣- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثنا حنظلة بن أبي سفيان الجمحي ، أنه سمع سالماً يحدث ، عن أبيه ، أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض ، وإن رسول الله ﷺ قال لعمر : مره فليراجعها ، ثم ليمسكها حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر ، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك ، وإن شاء طلق ، فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء .

٤٢٧٩/ ٤٥٤- حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، قال : حدثني سعيد بن أبي مريم ، قال : أخبرني ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن إبراهيم ، عن نعيم ، أن عبد الله بن النحام أخبره ، أن أباه أخبره ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : « أخطب على ابنة عبد الله بن النحام » فقال له : « إن له ابن أخ ، ولم يكن لينكحك ويتركهم » .

(٤٢٧٧/ ٤٥٢) ح ١٧٨٨ : انظر ما قبله ٤٥١ .

(٤٢٧٨/ ٤٥٣) ح ١٧٩٥ : انظر ما قبله ٤٤٩ .

(٤٢٧٩/ ٤٥٤) ع ٤ / ٣٦٩ :

فذهب ابن عمر رضي الله عنهما إلى زيد بن الخطاب فكلمه ، فخطب عليه .

فقال ابن النحام : « ما كنت لأترب لحمي ودمي ، وارفع لحمكم » فأنكحها ابن أخيه وكان هوى الجارية وأمها ابن عمر رضي الله عنهما .

فذهبت المرأة إلى رسول الله ﷺ فأخبرته أن أباها أنكحها ولم يؤامرها ، فأجاز رسول الله ﷺ نكاحها .

وقال رسول الله ﷺ : « أشيروا على النساء في أنفسهن » فكانت الجارية بكراً .

فقال ابن النحام : يا رسول الله ، إنما يكرهونه من أجل أنه لا مال له ، فإن له في مالي مثل ما أعطاهم ابن عمر رضي الله عنهما .

اللعان

٤٢٨٠/ ٤٥٥- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ لاعن بين رجل وامرأته ، وفرق بينهما ، وألحق الولد بالمرأة .

(٤٢٨٠/ ٤٥٥) مع ع ٣/ ١٠٤ ، م ٥١٣٤ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١١١٧٥ والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٣٥٠ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٧ ، ٦٤ ، ٣٨ ، ٧١ ، والدارمي ٢٢٣٨ ، والبخاري ٧/ ٧٢ ، ٨/ ١٩١ ، ومسلم ٤/ ٢٠٨ ، وأبو داود ٢٢٥٩ ، والترمذي١٢٠٣ ، والنسائي ٦/ ١٧٨ ، وابن ماجة ٢٠٦٩ .

٤٥٦/٤٢٨١- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، وسعيد بن منصور ، قالا : حدثنا مالك بن أنس ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٥٧/٤٢٨٢- *حدثنا* يونس ، وعيسى بن إبراهيم ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ لاعن بين أخوي بني العجلان ، ثم قال : « الله يعلم أن أحدكما كاذب ، لا سبيل لك عليها » . فقال : مهري الذي دفعته إليها ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن كنت صادقاً عليها ، فهو بما استحلَلْتَ من فرجها ، وإن كنتَ كاذباً عليها ، فهو أبعد لك منه » .

٤٥٨/٤٢٨٣- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، قال : فرق رسول الله ﷺ بين أخوي بني العجلان ، وقال لهما : حسابكما على الله ، الله يعلم أن أحدكما كاذب ، لا سبيل لك عليها ، قال يا رسول الله : صداقي الذي

(٤٥٦/٤٢٨١) م ٥١٣٥ : انظر ما قبله ٤٥٥ .

(٤٥٧/٤٢٨٢) مع ع ٤/ ١٥٥ ، م ٥٢٨٧ : في رواية شرح معاني الآثار ، بدون عيسى بن إبراهيم ، والخبر أخرجه الحميدي ٦٧١ ، وأحمد ٢/ ١١ ، والبخاري ٧/ ٧١ ، ٨٠ ، ومسلم ٤/ ٢٠٧ ، وأبو داود ٢٢٥٧ ، والنسائي ٦/ ١٧٧ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٤٥٨/٤٢٨٣) ح ١٩٦٩ : أخرجه الحميدي ٦٧١ ، وأحمد ٢/ ١١ ، والبخاري ٧/ ٧١ ، ٨٠ ، ومسلم ٤/ ٢٠٧ ، والنسائي ٦/ ١٧٧ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

أصدقتها ؟ قال : لا مال لك ، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها ، وإن كنت كذبت عليها فهو أبعد لك منه .

٤٢٨٤/ ٤٥٩- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرق بين المتلاعنين ، وألزم الولد أمه .

٤٢٨٥/ ٤٦٠- *حدثنا* سليمان بن شعيب ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ، وأبو المنذر أسد بن عمرو البجلي ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن سعيد بن جبير ، قال : دخلت على ابن عمر ، فسألته هل يفرق بين المتلاعنين ، فحدثني أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ ، فقال : الرجل يرى مع امرأته الرجل ، فإن سكت سكت على أمر عظيم ، وإن تكلم تكلم بأمر عظيم ، قال : فسكت عنه رسول الله ﷺ ، ثم أتاه ، فقال : قد ابتليت بالذي سألتك عنه ، قال : ونزلت هذه الآيات على رسول الله ﷺ في سورة النور فخوفه ، وقال : عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، فقالت :

(٤٢٨٤/ ٤٥٩) ح ١٩٨٥ : أخرجه مالك في الموطأ ٣٥٠ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٧ ، ٣٨ ، ٦٤ ، والبخاري ٧/ ٧٢ ، ٨/ ١٩١ ، ومسلم ٤/ ٢٠٨ ، وأبو داود ٢٢٥٩ ، والترمذي ١٢٠٣ ، والنسائي ٦/ ١٧٨ ، وابن ماجة ٢٠٦٩ .

(٤٢٨٥/ ٤٦٠) ح ١٩٦٦ : أخرجه أحمد ٢/ ١٢ ، ١٩ ، ٤٢ ، والدارمي ٢٢٣٧، ومسلم ٤/ ٢٠٦، والترمذي ١٢٠٢ ، ٣١٧٨ ، والنسائي ٦/ ١٧٥ من طرق عن عبد الملك به .

والذي بعثك بالحق إنه لكاذب ، قال : فقام الرجل ، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، ثم قامت المرأة، فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ثم فرق بينهما .

٤٢٨٦/ ٤٦١- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمر بن محمد العمري ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني سالم بن عبد الله ، أن رجلاً سأل عبد الله بن عمر عن المتعة ، فقال : حرام .

قال : فإن فلاناً يقول فيها : قال : « والله لقد علم أن رسول الله ﷺ حرمّها يوم خيبر ، وما كنا مسافحين » .

٤٢٨٧/ ٤٦٢- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا الصلت بن مسعود الجحدري ، عن عمر بن شبيب المسلي ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عطية ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله [تعتد الأمة حيضتين ، وتطلق تطليقتين] .

(٤٢٨٦/ ٤٦١) ع ٣ / ٢٥ :

(٤٢٨٧/ ٤٦٢) عح ع ٣/ ٦٤ ح ١٩٣٤ : قد وقع في المغاني ٢/ ٧٦٠ ، السلمي وفي التقريب ٤٩١٩ ، المسلي بضم الميم وسكون المهملة وبعدها لام وقد تصحف شبيب إلى شيب والخبر رواه ابن ماجة ٢٠٧٩ من طريقين عن عمر بن شبيب المسلي به .

٤٢٨٨/ ٤٦٣- *حدثنا* أبو أمية ، حدثنا إسماعيل بن الخليل الخزاز ، حدثنا يونس ابن بكير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن ابن عمر ، قال : دخل عمر على حفصة أختي ، وهي تبكي ، فقال : ما لك ؟ لعل رسول الله ﷺ طلقَكِ ، أما إنه قد كان طلقكِ مرة ، ثم راجعكِ من أجلي .

٤٢٨٩/ ٤٦٤- *حدثنا* فهد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر بمثل ذلك [ما ساق رسول الله ﷺ إلى أحد من أزواجه ولا بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية] ولم يذكر عمر فيه .

٤٢٩٠/ ٤٦٥- *حدثنا* بحر بن نصر بن سابق الخولاني ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : كانت عندي امرأة أحبها ، وكان أبي يكرهها ، فأمرني أن أطلقها ، فأبـَيْتُ ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « يا عبد الله طلق امرأتك » فطلقتها .

(٤٢٨٨/ ٤٦٣) م ٤٦١٣ : رواه البزار ١٥٠٢ ، وأبو يعلى ١٧٢ ، وابن حبان ٤٢٧٦ ، والطبراني ٢٣/ ٣٠٥ من طريقين عن يونس بن بكير به .

(٤٢٨٩/ ٤٦٤) م ٥٠٤٣ :

(٤٢٩٠/ ٤٦٥) م ١٣٨٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٠ ، ٤٢ ، ٥٣ ، ١٥٧ ، وعبد بن حميد ٨٣٥ ، وأبو داود ٥١٣٨ ، والترمذي ١١٨٩ ، وابن ماجة ٢٠٨٨ من طرق عن ابن أبي ذئب به .

٤٢٩١/ ٤٦٦- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا بشر بن عمر الزهراني ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، فذكر بإسناده مثله .

٤٢٩٢/ ٤٦٧- *حدثنا* الربيع بن سليمان ، وسليمان بن شعيب الكيساني ، قالا : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، ثم ذكر بإسناده مثله .

العتق

٤٢٩٣/ ٤٦٨- *حدثنا* محمد بن عبد الله بن مخلد الأصبهاني ، حدثنا أبو عمير بن النحاس ، حدثنا ضمرة ، ح .

وحدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا عيسى بن محمد ، يعني أبا عمير ، وعيسى بن يونس ، عن ضمرة ، عن سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : من ملك ذا رحمٍ محرمٍ عتق .

(٤٢٩١/ ٤٦٦) م ١٣٨٧ : انظر ما قبله ٤٦٥ .

(٤٢٩٢/ ٤٦٧) م ١٣٨٨ : انظر ما قبله ٤٦٥ .

(٤٢٩٣/ ٤٦٨) مع ع٣/ ١٠٩ ، م ٥٣٩٨ - ٥٣٩٩ : الطريق الثانية ليست في شرح المعاني والخبر أخرجه النسائي في الكبرى ٧١٥٧ تحفة) وابن ماجة ٢٥٢٥ من طرق عن ضمرة بن ربيعة بهذا الإسناد ، وقال النسائي : لا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن سفيان غير ضمرة وهو حديث منكر .

٤٢٩٤/ ٤٦٩- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن سالم ، عن أبيه ، « أن رسول الله - ﷺ - قال : إذا كان عبد بين اثنين ، فأعتق أحدهما نصيبه ، فإن كان موسراً فإنه يقوم عليه بأعلى القيمة ويعتق عليه » .

قال سفيان : وربما قال عمرو بن دينار : قيمة لا وكس فيها ولا شطط .

٤٢٩٥/ ٤٧٠- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، وحدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله - ﷺ - قال : من أعتق شركاً له في عبد ، وكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل ، فأعطى شركاءه حصصهم ، وعتق عليه العبد ، وإلا فقد عتق عليه ما عتق .

٤٢٩٦/ ٤٧١- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا

(٤٢٩٤/ ٤٦٩) معس ع ٣/ ١٠٦ ، م ٥٣٦٥ س ٥٧٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه الحميدي ٦٧٠ ، وأحمد ٢/ ١١ ، والبخاري ٣/ ١٨٩ ، ومسلم ٥/ ٩٦ ، وأبو داود ٣٩٤٧ ، والنسائي في الكبرى ٦٧٨٨ تحفة) من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٤٢٩٥/ ٤٧٠) معس ع ٣/ ١٠٦ ، م ٥٣٧٨ ، س ٥٨٠ : أخرجه مالك في الموطأ ٤٨٣ ، ومن طريقه رواه أحمد ١/ ٥٦ ، ٢/ ١١٢ ، ١٥٦ ، والبخاري ٣/ ١٨٩ ، ومسلم ٤/ ٢١٢ ، وأبو داود ٣٩٤٠ ، والنسائي في الكبرى ، وابن ماجة ٢٥٢٨ .

(٤٢٩٦/ ٤٧١) م ٥٣٧٥ : أخرجه النسائي في الكبرى ٤٩٥٥ بهذا الإسناد .

عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « من أعتق شقصاً له في مملوك ، وكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة عدل ، فهو عتيق » ، وربما قال : « وإن لم يكن له مال ، فقد عتق منه ما عتق » ، وربما لم يقله : وأكبر ظني أنه شيء يقوله نافع من قبله .

٤٢٩٧/ ٤٧٢- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا عمرو بن زرارة ، أخبرنا إسماعيل - يعني ابن علية - ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « من أعتق نصيباً له - أو قال : شقصاً له أو شركاً له - في عبدٍ ، فكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة عدل ، فهو عتيق ، وإلا فقد عتق منه ما عتق » .

قال أيوب : وربما قال نافع : هذا الحديث ، وربما لم يقله ، فلا أدري أهو في الحديث، أو قاله نافع من قبله ؟ يعني قوله: « فقد عتق منه ما عتق ».

٤٢٩٨/ ٤٧٣- *حدثنا* محمد بن خزيمة البصري ، قال : حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا عارم أبو النعمان ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا

(٤٢٩٧/ ٤٧٢) م ٥٣٧٦ : أخرجه النسائي في الكبرى ٤٩٥٦ بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢/ ١٥ ، والبخاري ٣ / ١٨٢ ، ومسلم ٤/ ٢١٢ ، ٥/ ٩٥ ، وأبو داود ٣٩٤١ ، ٣٩٤٢ ، والترمذي ١٣٤٦ ، والنسائي في الكبرى من طرق عن أيوب به .

(٤٢٩٨/ ٤٧٣) م ٥٣٧٤ : انظر ما قبله ٤٧٢ .

أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « من أعتق شركاً له في مملوك ، أو شركاً له في عبد ، فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل ، فهو عتيق » .

٤٢٩٩/ ٤٧٤- *حدثنا* أحمد ، قال : أخبرنا عمرو بن علي ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق شركاً له في مملوك ، وكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل ، فهو عتيق من ماله » .

٤٣٠٠/ ٤٧٥- *حدثنا* فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، وابن نمير ، قالا : حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق شركاً له في مملوك ، فعليه عتقه كله ، إن كان له مال يبلغ ثمنه ، فإن لم يكن له مال قوم قيمة عدل على المعتِق ، وعتق منه ما عتق » .

٤٣٠١/ ٤٧٦- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا

(٤٢٩٩/ ٤٧٤) م ٥٣٧٧ : أخرجه النسائي في الكبرى ٤٩٥٤ ، وفي المجتبى ٧/ ٣١٩ بنفس السند .

(٤٣٠٠/ ٤٧٥) مع ع ٣/ ١٠٦ ، م ٥٣٧٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١٤٢ ، والبخاري ٣/ ١٨٩ ، ومسلم ٤/ ٢١٢ ، وأبو داود ٣٩٤٣ ، والنسائي في الكبرى من طرق عن عبيد الله به .

(٤٣٠١/ ٤٧٦) مع ع ٣/ ١٠٦ ، م ٥٣٦٨ : انظر ما قبله ٤٧٥ .

يحيى - وهو ابن سعيد القطان - ، عن عبيد الله - وهو ابن عمر - ، حدثني نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « من أعتق شركا له في مملوك ، فقد عتق كله ، فإن كان للذي أعتق نصيبه من المال ما يبلغ ثمنه ، فعليه عتقه كله » .

٤٣٠٢/ ٤٧٧- حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، حدثنا خالد - وهو ابن الحارث - ، حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « من كان له شرك في عبد فأعتقه ، فقد عتق كله ، فإن كان له مال قوم عليه قيمة عدل في ماله ، وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق » .

٤٣٠٣/ ٤٧٨- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، حدثنا إسماعيل بن مرزوق الكعبي ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن إسماعيل بن أمية ، وعبيد الله بن عمر ، ويحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : في العبد يكون بين شريكين فيعتق أحدهما ، قال

(٤٣٠٢/ ٤٧٧) م ٥٣٦٩ : رواه النسائي في الكبرى ٤٩٤٧ بنفس السند .

(٤٣٠٣/ ٤٧٨) م ٥٣٧٩ : رواه الدارقطني ٤/ ١٢٣ ، ١٢٤، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٢٨٠ . من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بهذا الإسناد ، ورواه من طريق إسماعيل بن أمية مسلم ٤/ ٢١٢ ، ومن طريق يحيى بن سعيد الأنصاري أحمد ٢/ ٧٧ ، ومسلم ٤/ ٢١٢ ، وأبو داود ٣٩٤٤ ، والنسائي في الكبرى ٤٩٥٨ ، ٤٩٥٩ .

رسول الله ﷺ : « يقوم عليه في ماله قيمة عدل، فيعتق عليه ، فإن لم يكن في ماله ما يخرج حراً ؛ قال : يعتق منه ما عتق، ويرق منه ما رق ».

٤٣٠٤/ ٤٧٩- حدثنا يوسف بن يزيد القراطيسي ، أخبرنا سعيد بن منصور ، حدثنا هشيم ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ ، قال : « أيما رجل كان له نصيب في عبد ، فأعتق نصيبه ، فعليه أن يكمل عتقه بقيمة عدل » .

٤٣٠٥/ ٤٨٠- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : أخبرنا أبو بكر الحنفي ، قال : ثنا ابن أبي ذئب ، قال : حدثني نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « من أعتق شركاً له في مملوك ، وكان للذي يعتق نصيبه ما يبلغ ثمنه ، فهو عتيق كله » .

٤٣٠٦/ ٤٨١- حدثنا أبو بكرة ، قال : أخبرنا روح بن عبادة ، قال : ثنا صخر ابن جويرية ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يفتي في العبد أو الأمة ، يكون أحدهما بين شركاء ، فيعتق أحدهم نصيبه منه ، فإنه يجب عتقه على الذي أعتقه ، إذا كان له من المال ما يبلغ ثمنه ، يقوم في ماله قيمة

(٤٣٠٤/ ٤٧٩) م ٥٣٨٠ : رواه أحمد ٢/ ٢ ، من طريق هشيم ، عن يحيى به .

(٤٣٠٥/ ٤٨٠) ع ٣/ ١٠٦ : أخرجه مسلم ٤/ ٢١٢ من طريق ابن أبي فديك عن ابن ابي ذئب به .

(٤٣٠٦/ ٤٨١) ع ٣/ ١٠٦ : أخرجه الدارقطني ٤/ ١٢٩ من طريق الطفاوي عن صخر بن جويرية به .

عدل ، فيدفع إلى شركائه أنصباءهم ، ويخلي سبيل العبد ، يخبر بذلك عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ .

٤٣٠٧/ ٤٨٢- حدثنا فهد ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال: ثنا عبيد الله بن عمر ، عن محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أعتق جزءاً له من عبد أو أمة ، حُمِل عليه ما بقي في ماله ، حتى يعتق كله جميعاً » .

٤٣٠٨/ ٤٨٣- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا سعيد بن كثير بن عفير ، قال : حدثني داود بن عبد الرحمن ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « من أعتق عبداً بينه وبين شركائه ، قوم عليه قيمته ، وعتق » .

٤٣٠٩/ ٤٨٤- حدثنا عبيد بن رجال ، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « من أعتق شركاً له في عبد ، أقيم ما بقي من ماله ، إذا كان له مال يبلغ ثمن العبد » .

قال عبد الرزاق : لا أدري أمن قول الزهري ، أم هو في الحديث ؟ يعني قوله : « إذا كان له مال » إلى آخره .

(٤٣٠٧/ ٤٨٢) ع ٣/ ١٠٥ : انظر ما قبله .

(٤٣٠٨/ ٤٨٣) ع ٣/ ١٠٥ : انظر ما قبله .

(٤٣٠٩/ ٤٨٤) م ٥٣٦٦ : رواه عبد الرزاق ١٦٧١٢ ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٣٤ ، ومسلم ٥/ ٩٦ ، وأبو داود ٣٩٤٦ ، والترمذي ١٣٤٧ ، والنسائي ٧/ ٣١٩ .

٤٨٥/٤٣١٠ - حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم - يعني ابن راهويه ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « من أعتق شركاً له في مملوك ، أقيم ما بقي من ماله » .

قال الزهري : إن كان له مال يبلغ ثمنه .

٤٨٦/٤٣١١ - حدثنا علي بن شيبة ، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري ، حدثنا أبو الأحوص - يعني سلاّم بن سليم الحنفي - ، عن عبد العزيز بن رفيع، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق شقصاً له في مملوك ، ضمن لشركائه نصيبهم » .

٤٨٧/٤٣١٢ - حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا هناد بن السري ، عن أبي الأحوص ، ثم ذكر بإسناده مثله ، غير أنه قال : « ضمن لأصحابه أنصباءهم » .

٤٨٨/٤٣١٣ - حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرني هلال بن العلاء الرقي ، حدثنا الحسين بن عياش - يعني الباجُدّائي - ، حدثنا زهير بن معاوية ، أخبرنا

(٤٨٥/٤٣١٠) م ٥٣٦٧ : رواه النسائي في الكبرى ٤٩٤٤ بهذا الإسناد .

(٤٨٦/٤٣١١) مع ع ٣/ ١٠٥ ، م ٥٣٧٠ : انظر ما بعده ٤٨٧ .

(٤٨٧/٤٣١٢) م ٥٣٧١ : رواه النسائي في الكبرى ٤٩٣٨ بهذا الإسناد .

(٤٨٨/٤٣١٣) م ٥٣٧٢ : رواه النسائي في الكبرى ٤٩٣٩ بهذا الإسناد .

عبد العزيز بن رفيع ، عن عمرو بن دينار ، وابن أبي مليكة ، عن ابن عمر ؛ قلت : عن رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . قال : « من أعتق عتاقة فيها شريك ، فتمام عتقه على الذي أعتقه » .

٤٨٩/٤٣١٤- *حدثنا* المزني ، حدثنا الشافعي ، عن سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، سمع ابن عمر ، يقول : « نهى رسول الله - ﷺ - عن بيع الولاء وهبته » .

٤٩٠/٤٣١٥- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا محمد بن كثير العبدي ، أنبأنا همام بن يحيى ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن عائشة رضي الله عنها ساومت ببريرة ، فلما رجع النبي ﷺ قالت : إنهم أبوا أن يبيعوني إلا أن يشترطوا الولاء، فقال النبي ﷺ : « إنما الولاء لمن أعتق » .

٤٩١/٤٣١٦- *حدثنا* يونس ، أنبأنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن عائشة رضي الله عنها أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها ، فقال أهلها : نبيعكها على أن الولاء لنا . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « لا يمنعكِ ذلك ، فإنما الولاء لمن أعتق » .

(٤٨٩/٤٣١٤) س ٦٠٨ .

(٤٩٠/٤٣١٥) مح م ٤٣٩٦ ح ٢٠٦٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٣٠ ، ١٥٣ ، والبخاري ٣/ ٩٣ ، ٨/ ١٩٣ من طرق عن همام به .

(٤٩١/٤٣١٦) مع ع ٤/ ٤٢ ، م ٤٣٩٤ : أخرجه مالك في الموطأ ٤٨٨ ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١١٣ ، ١٥٦ ، والبخاري ٣/ ٩٦ ، ١٩٩ ، ٨/ ١٩١ ، ١٩٣ ، وأبو داود ٢٩١٥ ، والنسائي ٧/ ٣٠٠ .

٤٣١٧/ ٤٩٢- *حدثنا* بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، ومالك بن أنس ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء ، وعن هبته ، قال شعبة : فقلت له : سمعته من ابن عمر ، قال : نعم ، سألت ابنه ، وسأله ابنه عنه .

٤٣١٨/ ٤٩٣- *حدثنا* صالح بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، قال : حدثنا ورقاء ، وسفيان بن عيينة ، وشعبة ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٣١٩/ ٤٩٤- *حدثنا* ابن أبي عقيل ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٣٢٠/ ٤٩٥- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، عن سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

(٤٣١٧/ ٤٩٢) م ٤٩٩٥ : أخرجه مالك في الموطأ ٤٨٩ ، ومن طريقه رواه الدارمي ٢٥٧٥ ، والنسائي ٧/ ٣٠٦ ، ومن طريق شعبة رواه أحمد ٢/ ٧٩ ، ١٠٧ ، والدارمي ٣١٦١ ، والبخاري ٣/ ١٩٢ ، ومسلم ٤/ ٢١٦ ، وأبو داود ٢٩١٩ .

(٤٣١٨/ ٤٩٣) م ٤٩٩٦ : رواه الترمذي ١٢٣٦ ، وابن ماجة ٢٧٤٧ من طريقين عن شعبة ، وسفيان به .

(٤٣١٩/ ٤٩٤) م ٤٩٩٧ : أخرجه أحمد ٢/ ٩ ، والدارمي ٣١٦٠ ، والبخاري ٨/ ١٩٢ ، ومسلم ٤/ ٢١٦ من طرق عن سفيان به .

(٤٣٢٠/ ٤٩٥) م ٤٩٩٨ : انظر ما قبله ٤٩٤ .

٤٣٢١/ ٤٩٦- *حدثنا* روح بن الفرج ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، عن سفيان ، وابن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٣٢٢/ ٤٩٧- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، وشعبة ، وعبيد الله بن عمر ، قالوا : حدثنا عبد الله بن دينار ، قال : سمعت ابن عمر ، يقول .. فذكر عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٣٢٣/ ٤٩٨- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٣٢٤/ ٤٩٩- *حدثنا* فهد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا حسن بن صالح ، قال : سمعت عبد الله بن دينار ، يقول : سمعت ابن عمر ، يقول : فذكر عن رسول الله ﷺ مثله .

(٤٣٢١/ ٤٩٦) م ٤٩٩٩ : رواه ابن حبان ٤٩٤٩ من طريق عبد الله بن محمد النفيلي ، عن زهير بن معاوية ، بهذا الإسناد .

(٤٣٢٢/ ٤٩٧) م ٥٠٠٠ : رواه النسائي في الكبرى من طريق عبد الرحيم بن سليمان ، عن عبيد الله بن عمر ، وسفيان الثوري به .

(٤٣٢٣/ ٤٩٨) م ٥٠٠١ : رواه مسلم ٤/ ٢١٦ ، والنسائي في الكبرى ، من طرق عن إسماعيل بن جعفر به .

(٤٣٢٤/ ٤٩٩) م ٥٠٠٢ : انظر ما قبله .

٤٣٢٥/ ٥٠٠- حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي ، قال : حدثنا أحمد بن عبد الله ابن يونس الكوفي ، قال : سمعت عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، فذكر مثله .

٤٣٢٦/ ٥٠١- حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ، قال : حدثنا الفريابي ، عن سفيان ، عن فراس ، عن أبي صالح ، قال أبو جعفر : واسمه ميسرة ، وهو أحد أئمة الكوفة - ، عن زاذان ، قال : كنت عند ابن عمر ، فدعا عبداً له فأعتقه ، ثم رفع شيئاً من الأرض ، وقال : ما لي فيه من الأجر ما يزن ، أو ما يساوي هذه ، سمعت رسولَ الله ﷺ يقول : « من ضرب عبداً له حداً لم يأته ، كان كفارته عتقه » .

٤٣٢٧/ ٥٠٢- حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا المقدمي ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن فراس ، عن أبي صالح ، عن زاذان ، قال : كنت عند عبد الله بن عمر وقد أعتق مملوكاً له ، فأخذ عوداً من الأرض ، فقال : ما لي فيه من الأجر ما يساوي هذا ، إني سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « من لطم مملوكه ، أو ضربه حداً لم يأته ، فكفارته أن يعتقه » .

(٤٣٢٥/ ٥٠٠) م ٥٠٠٣ : انظر ما قبله .

(٤٣٢٦/ ٥٠١) م ٥٣٣٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٥ ، ٦١ ، ومسلم ٥/ ٩٠ من طرق عن سفيان به .

(٤٣٢٧/ ٥٠٢) م ٥٣٣٧ : أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٧٧ ، ١٨٠ ، ومسلم ٥/ ٩٠ ، وأبو داود ٥١٦٨ من طرق عن أبي عوانة به .

المعاملات

٥٠٣/٤٣٢٨- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : أملا علي نافع ، أن عبد الله بن عمر أخبره ، قال : قال رسول الله (ﷺ) : إذا تبايع المتبايعان بالبيع ، فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا ، أو يكون بيعهما عن خيار ، وإذا كان عن خيار فقد وجب .

فكان ابن عمر إذا باع الرجل ، ولم يخيره فأراد أن لا يقبله ، قام فمشى هنيهة ، ثم رجع .

٥٠٤/٤٣٢٩- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا علي بن ميمون ، قال : حدثنا سفيان ، ثم ذكر بإسناده مثله ، غير أنه قال : فقد وجب البيع .

٥٠٥/٤٣٣٠- حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، ح .

(٥٠٣/٤٣٢٨) مس م ٥٢٤٩ س ، ٢٤١ : ليس في المشكل حكاية فعل ابن عمر والخبر أخرجه الحميدي ٦٥٤ ، ومسلم ٥/ ١٠ ، والنسائي ٧/ ٢٤٨ من طرق عن سفيان ابن عيينة به .

(٥٠٤/٤٣٢٩) م ٥٢٥٠ : رواه النسائي في السنن ٧/ ٢٤٨ ، ٢٤٩ بنفس السند .

(٥٠٥/٤٣٣٠) مس م ٥٢٥١ ، ٥٢٥٢ ، س ٢٤٣ : أخرجه مالك في الموطأ ٤١٦ ، ومن طريقه رواه أحمد ١/ ٥٦ ، والبخاري ٣/ ٨٤ ، ومسلم ٥/ ٩ ، وأبو داود ٣٤٥٤ ، والنسائي ٧/ ٢٤٨ .

وحدثنا المزني ، قال : أخبرنا الشافعي ، عن مالك ، ثم اجتمعا جميعاً ، فقالا : عن نافع ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا ، إلا بيع الخيار » .

٤٣٣١/٥٠٦- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن يحيى بن حسان ، عن الليث ، وحدثنا الربيع المرادي ، قال : حدثنا شعيب بن الليث ، قال : أخبرنا الليث ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا تبايع الرجلان ، فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعاً ، أو يخير أحدهما الآخر ، فإن خير أحدهما الآخر ، فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع ، وإن تفرقا بعد أن تبايعا ، ولم يترك واحد منهما البيع ، فقد وجب البيع » .

٤٣٣٢/٥٠٧- حدثنا أبو بشر الرقى ، قال : ثنا شجاع ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كل بيعين بالخيار ما لم يتفرقا ، أو يكون بيع خيار » .

(٤٣٣١/٥٠٦) مس م ٥٢٥٣ س ٢٤٢ : أخرجه أحمد ٢/ ١١٩ ، والبخاري ٣/ ٨٤ ، ومسلم ٥/ ١٠ ، والنسائي ٧/ ٢٤٩ ، وابن ماجة ٢١٨١ من طرق عن الليث بن سعد به .

(٤٣٣٢/٥٠٧) مع ع ٤/ ١٢ ، م ٥٢٤٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٥٤ ، ومسلم ٥/ ٩ ، والنسائي ٧/ ٢٤٨ من طرق عن عبيد الله به .

٤٣٣٣/ ٥٠٨- حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، قال : حدثنا بندار ، قال : حدثنا يحيى - يعني ابن سعيد - ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « كل بيّعين لا بيع بينهما حتى يتفرّقا ، أو يكون خيار » .

٤٣٣٤/ ٥٠٩- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : حدثني نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، ثم ذكر مثله .

٤٣٣٥/ ٥١٠- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عارم أبو النعمان - يعني محمد بن الفضل السدوسي - ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، قال : حدثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، أو يقول أحدهما لصاحبه : اختر ؛ وربما قال : أو يكونَ بيع خيار » .

٤٣٣٦/ ٥١١- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا زياد بن أيوب ، قال :

(٤٣٣٣/ ٥٠٨) م ٥٢٤٣ : رواه مسلم ٥/ ٩ من طريقين عن يحيى بن سعيد القطان به .
(٤٣٣٤/ ٥٠٩) م ٥٢٤٤ : رواه النسائي ٧/ ٢٤٨ بهذا الإسناد .
(٤٣٣٥/ ٥١٠) مع ع ٤/ ١٢ ، م ٥٢٤٦ : أخرجه البخاري ٣/ ٨٤ قال : حدثنا أبو النعمان قال : حدثنا حماد بن زيد به ، ورواه أحمد ٢/ ٧٣ ، ومسلم ٥/ ٩ ، وأبو داود ٣٤٥٥ ، والنسائي ٧/ ٢٤٩ من طرق عن أيوب به .
(٤٣٣٦/ ٥١١) م ٥٢٤٧ : أخرجه النسائي ٧/ ٢٤٩ بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢/ ٤ ، ومسلم ٥/ ٩ عن إسماعيل بن علية به .

حدثنا ابن علية ، قال : حدثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « البيّعان بالخيار حتى يتفرقا ، أو يكون بيع خيار ، وربما قال : بايع ، أو يقول أحدهما للآخر : اختر » .

٤٣٣٧/ ٥١٢- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا عبد الأعلى - يعني ابن عبد الأعلى السامي - ، قال : حدثنا سعيد - يعني ابن أبي عروبة - عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « البيّعان بالخيار ما لم يتفرقا ، أو يقول : اختر » .

٤٣٣٨/ ٥١٣- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا محمد بن علي بن حرب ، قال: حدثنا محرز بن الوضّاح، عن إسماعيل - يعني ابن أمية الأموي -، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا ، إلا أن يكون البيع كان عن خيار ، فإن كان البيع عن خيار ، فقد وجب البيع » .

٤٣٣٩/ ٥١٤- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا عمرو بن علي ، قال :

(٤٣٣٧/ ٥١٢) م ٥٢٤٨ : رواه النسائي ٧/ ٢٤٩ بهذا الإسناد .

(٤٣٣٨/ ٥١٣) م ٥٢٤٥ : أخرجه النسائي ٧/ ٢٤٨ بهذا الإسناد .

(٤٣٣٩/ ٥١٤) م ٥٢٤٠ : رواه النسائي ٧/ ٢٤٩ ، ٢٥٠ بهذا الإسناد ، ورواه البخاري ٣/ ٨٣ ، ومسلم ٥/ ١٠ ، والترمذي ١٢٤٥ من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري به .

حدثنا عبد الوهاب - يعني الثقفي - ، قال : سمعت يحيى بن سعيد ، يقول : سمعت نافعاً يحدث ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ : « إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا ، إلا أن يكون البيع خياراً » .

قال نافع : فكان عبد الله إذا اشترى شيئاً يعجبه ، فارق صاحبه .

٥١٥/٤٣٤٠ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا علي بن حجر ، قال : حدثنا هشيم ، عن يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « المتبايعان لا بيع بينهما ، حتى يفترقا إلا بيع الخيار » .

٥١٦/٤٣٤١ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن دينار : أنه سمع عبد الله بن عمر ، يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا ، أو يكون بيعهما عن خيار ، فإذا كان البيع عن خيار ، فقد وجب » .

٥١٧/٤٣٤٢ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب، قال: ثنا شعبة . ح .

(٥١٥/٤٣٤٠) م ٥٢٤١ : رواه النسائي ٧/ ٢٥٠ بهذا الإسناد .

(٥١٦/٤٣٤١) مس م ٥٢٥٨ ، س ٢٤٠ : أخرجه الحميدي ٦٥٥ ، وأحمد ٢/ ٩ ، والبخاري ٣/ ٨٤ ، والنسائي ٧/ ٢٥٠ من طريق سفيان به .

(٥١٧/٤٣٤٢) مع ع ٤/ ١٢ ، م ٥٢٥٤ ، ٥٢٥٥ ، ٥٢٥٦ : ليس في المشكل طريق إبراهيم . عن أبي حذيفة ، والخبر رواه أحمد ٢/ ١٥ ، ومسلم ٥/ ١٠ ، والنسائي ٧/ ٢٥٠ ، ٢٥١ من طرق عن عبد الله بن دينار به .

وحدثنا إبراهيم ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا سفيان . ح .

وحدثنا أبو بكرة ، قال : أخبرنا مؤمل ، قال : أخبرنا سفيان . ح .

وحدثنا نصر بن مرزوق ، قال : أخبرنا علي بن معبد ، قال : ثنا إسماعيل بن جعفر ، قالوا جميعاً ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « كل بيعين فلا بيع بينهما ، حتى يتفرقا ، أو يكون بيع خيار » .

٤٣٤٣/ ٥١٨- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا القعنبي ، وشيبان بن فروخ ، قالا : حدثنا عبد العزيز القسملي ، قال : حدثنا عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٣٤٤/ ٥١٩- حدثنا محمد بن عمرو بن يونس ، قال : أخبرنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتلقى السلع ، حتى تدخل الأسواق .

٤٣٤٥/ ٥٢٠- حدثنا فهد ، قال : أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا ابن نمير ، فذكر بإسناده مثله .

(٤٣٤٣/ ٥١٨) م ٥٢٥٧ .

(٤٣٤٤/ ٥١٩) ع ٤/ ٧ : أخرجه مسلم ٥/ ٥ قال : حدثنا ابن نمير ، قال : حدثنا أبي ، عن عبيد الله به ، ورواه أحمد ٢/ ٢٠ ، ٢٢ ، ١٤٢ ، وابن ماجة ٢١٧٩ ، والنسائي ٧/ ٢٥٧ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٣٤٥/ ٥٢٠) ع ٤/ ٧ : انظر ما قبله ٥١٩ .

٤٣٤٦/ ٥٢١- حدثنا محمد بن عزيز الأيلي ، قال : أخبرنا سلامة بن روح ، عن عقيل ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ نهى أن يتلقى السلع ، حتى يهبط (أي ينزل) بها الأسواق .

٤٣٤٧/ ٥٢٢- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : لا يبع بعضكم على بيع بعض .

٤٣٤٨/ ٥٢٣- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر « أن رسول الله (ﷺ) نهى عن النجش » .

٤٣٤٩/ ٥٢٤- حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا علي

(٤٣٤٦/ ٥٢١) ع ٤/ ٨ : أخرجه مالك في الموطأ ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٧ ، ١٩ ، ١٥٦ ، والدارمي ٢٥٧٠ ، والبخاري ٣/ ٩٠ ، ٩١ ، ٩٥ ، ٣١ ، ومسلم ٥/ ٣ ، ٥ ، وأبو داود ٣٤٣٦ ، والنسائي ٧/ ٢٥٨ ، وابن ماجة ٢١٧١ ، ٢١٧٣ .

(٤٣٤٧/ ٥٢٢) س ٢٥٣: أخرجه أحمد ٢/ ١٠٨ قال : حدثنا محمد بن إدريس الشافعي ، عن مالك به.

(٤٣٤٨/ ٥٢٣) س ٢٥٥ : انظر ما قبله .

(٤٣٤٩/ ٥٢٤) مع ع ٤/ ٨ ، م ٣١٥٨ : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٣٦٦ ، ومن طريقه مسلم ٥/ ٨ ، ورواه أحمد ٢/ ١٥ ، ٢١ ، ١٤٢ ، والبخاري ٣/ ٩٥ ، ومسلم ٥/ ٨ ، وأبو داود ٣٤٩٤ ، والنسائي ٧/ ٢٨٧ ، وابن ماجة ٢٢٢٩ من طرق عن عبيد الله بن عمر به .

ابن مسهر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، قال : كنا نتلقى الركبان ، فنشتري منهم الطعام جزافاً ، فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه حتى نحوّله من مكانه أو ننقله .

٤٣٥٠/ ٥٢٥- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، وحدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب ، عن مالك ، وحدثنا يزيد ، قال : حدثنا بشر بن عمر ، قال : حدثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : كنا في زمن رسول الله ﷺ نبتاع الطعام ، فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه .

٤٣٥١/ ٥٢٦- *حدثنا* الربيع الجيزي ، قال : حدثنا حسان بن غالب ، قال : حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد رسول الله ﷺ ، فيبعث عليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه ، حتى يبلغوه حيث يبيعون الطعام .

(٤٣٥٠/ ٥٢٥) مس م ٣١٦٢ ، ٣١٦٣ ، س ٢٣٣ : رواه مالك في الموطأ ٣٩٧ ، ومن طريقه رواه أحمد١/ ٨٦ ، ١١٢ ، ومسلم ٥/ ٧ ، وأبو داود ٣٤٩٣ ، والنسائي ٧/ ٢٨٧ .

(٤٣٥١/ ٥٢٦) مع ع ٤/ ٨ ، م ٣١٥٩ : أخرجه البخاري ٣/ ٨٧ قال : حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أبو ضمرة قال : حدثنا موسى بن عقبة به .

٤٣٥٢/ ٥٢٧- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا يحيى بن محمد بن السكن البصري ، قال : حدثنا محمد بن جهضم ، قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يبعث رجالاً يمنعون أصحاب الطعام أن يبيعوه حيث يشترونه ، حتى ينقلوه إلى مكان آخر .

٤٣٥٣/ ٥٢٨- حدثنا علي بن شيبة ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن تباع السلع حيث تشترى ، حتى يحوزها الذي اشتراها إلى رحله ، وإن كان ليبعث رجالاً ، فيضربوننا على ذلك .

٤٣٥٤/ ٥٢٩- حدثنا عبيد بن رجال ، قال : حدثنا أحمد بن صالح ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : رأيت الناس يُضربون في زمن النبي ﷺ إذا ابتاعوا الطعام جزافاً ، أن يبيعوه حتى يحوزوه .

(٤٣٥٢/ ٥٢٧) م ٣١٦٠ .

(٤٣٥٣/ ٥٢٨) م ٣١٦١ : أخرجه أحمد ٢/ ١٣٥ قال : حدثنا يعقوب ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق به .

(٤٣٥٤/ ٥٢٩) م ٣١٥٤ : رواه عبد الرزاق ١٤٥٩٨ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١٥٠ ، وأبو داود ٣٤٩٨ ، ورواه البخاري ٨/ ٢١٦ ، ومسلم ٥/ ٨ من طريق عبد الأعلى ، عن معمر به .

٤٣٥٥/ ٥٣٠- حدثنا عبيد ، قال : حدثنا أحمد ، قال : حدثنا عنبسة بن خالد ، قال : حدثني يونس ، عن الزهري ، قال : أخبرني سالم ، عن أبيه ، ثم ذكر مثله .

٤٣٥٦/ ٥٣١- حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : حدثنا محمد بن هاشم البعلبكي، قال : حدثنا شريح بن عبد العزيز ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : كان أصحاب الطعام يُضْربون على عهد رسول الله ﷺ إذا اشتروا الطعام مجازفة ، فباعوه [قبل] أن يؤووه إلى رحالهم .

٤٣٥٧/ ٥٣٢- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا محمد بن هاشم ، قال : حدثنا الوليد ، قال : حدثنا الأوزاعي ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٣٥٨/ ٥٣٣- حدثنا محمد بن سنان ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(٤٣٥٥/ ٥٣٠) م ٣١٥٥ : رواه البخاري ٣/ ٩٠ ، ومسلم ٥/ ٨ من طريقين عن يونس به .

(٤٣٥٦/ ٥٣١) م ٣١٥٠ : انظر ما بعده .

(٤٣٥٧/ ٥٣٢) م ٣١٥١ : رواه البخاري ٣/ ٨٩ قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا الوليد بن مسلم به .

(٤٣٥٨/ ٥٣٣) م ٣١٥٢ .

٤٣٥٩/ ٥٣٤- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عمرو بن أبي رزين ، قال : حدثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، قال : حدثني حمزة بن عبد الله ابن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، ثم ذكر مثله .

٤٣٦٠/ ٥٣٥- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا نصر بن علي ، (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : حدثنا نصر بن علي ، قال : حدثنا يزيد بن زريع ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : رأيت الناس يُضْربون على عهد رسول الله ﷺ إذا اشتروا طعاماً جزافاً ، أن يبيعوه حتى يؤووه إلى رحالهم .

٤٣٦١/ ٥٣٦- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا المعلى بن منصور الرازي ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كنا نتلقى الركبان على عهد رسول الله ﷺ ، فنشتري منهم الطعام ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تبيعوه حتى تستوفوه وتنقلوه » .

٤٣٦٢/ ٥٣٧- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني عبيد الله

(٤٣٥٩/ ٥٣٤) م ٣١٥٣ : رواه ابن حبان ٤٩٨٧ من طريق عمر بن محمد بن أبي رزين ، بهذا الإسناد .

(٤٣٦٠/ ٥٣٥) م ٣١٤٩ : رواه النسائي ٧/ ٢٨٧ بهذا الإسناد .

(٤٣٦١/ ٥٣٦) م ٣١٥٧ .

(٤٣٦٢/ ٥٣٧) مع م ٣١٦٤ ، ع ٤/ ٣٧ : وليس في المشكل لفظة وغيرهم ، وطريق عمر بن محمد رواه مسلم ٥/ ٨ .

ابن عمر ، وعمر بن محمد ، ومالك وغيرهم : أن نافعاً حدثهم ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « من اشترى طعاماً يبيعه ، فلا يبيعه حتى يستوفيه » .

٤٣٦٣/٥٣٨- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا أبو داود الحراني ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم الزهري ، قال : حدثنا أبي ، عن صالح - يعني ابن كيسان - ، عن ابن شهاب ، أن سالماً أخبره ، أن ابن عمر قال : رأيت الناس ، ثم ذكر مثله ، غير أنه قال : حتى يؤووه إلى رحالهم .

٤٣٦٤/٥٣٩- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله (ﷺ) قال : من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه .

٤٣٦٥/٥٤٠- حدثنا أبو بشر الرقي ، قال : ثنا شجاع بن الوليد، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه » .

(٤٣٦٣/٥٣٨) م ٣١٥٦ .

(٤٣٦٤/٥٣٩) س ٢٣١ : أخرجه مالك في الموطأ ٣٩٧ ، ومن طريقه رواه أحمد ١/ ٥٦ ، ٦٣ ، والدارمي ٢٥٦٢ ، والبخاري ٣/ ٨٨ ، ٩٠ ، ومسلم ٥/ ٧ ، وأبو داود ٣٤٩٢ ، والنسائي ٧/ ٢٨٥ ، وابن ماجة ٢٢٢٦ .

(٤٣٦٥/٥٤٠) ع ٤/ ٣٧ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٢ ، ومسلم ٥/ ٦ من طريقين عن عبيد الله به .

٤٣٦٦/ ٥٤١- حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: ثنا وهب، وعفان، قالا: ثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه».

٤٣٦٧/ ٥٤٢- حدثنا علي بن شيبة، قال: ثنا أبو نعيم، قال: ثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ مثله.

٤٣٦٨/ ٥٤٣- حدثنا نصر بن مرزوق، قال: ثنا علي بن معبد، قال: ثنا إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه».

٤٣٦٩/ ٥٤٤- حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، عن النبي ﷺ مثله، قال مالك: «حتى يقبضه».

٤٣٧٠/ ٥٤٥- حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي (رحمه الله)، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله (ﷺ) قال: من ابتاع طعاماً فلا يبعه، حتى يقبضه.

(٤٣٦٦/ ٥٤١) ع ٤/ ٣٧: أخرجه أحمد ٢/ ٤٦، ٧٩، ١٠٨، والبخاري ٣/ ٨٩ من طرق عن شعبة به.

(٤٣٦٧/ ٥٤٢) ع ٤/ ٣٧: رواه أحمد ٢/ ٥٩ من طريقين عن سفيان به.

(٤٣٦٨/ ٥٤٣) ع ٤/ ٣٧: رواه مسلم ٥/ ٨ من طريقين عن إسماعيل بن جعفر به.

(٤٣٦٩/ ٥٤٤) ع ٤/ ٣٨: رواه مالك في الموطأ ٣٩٧ ومن طريقه رواه النسائي ٧/ ٢٨٥.

(٤٣٧٠/ ٥٤٥) س ٢٣٢: انظر ما قبله ٥٤٤.

٤٣٧١/ ٥٤٦- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، وغيره ، عن المنذر بن عبيد المدني ، عن القاسم بن محمد ، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع أحد طعاماً اشتراه بكيل ، حتى يستوفيه .

٤٣٧٢/ ٥٤٧- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن أبي ذئب ، عن مسلم الخياط ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبيع حاضر لباد » .

٤٣٧٣/ ٥٤٨- *حدثنا* علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤٣٧٤/ ٥٤٩- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب . ح .

(٤٣٧١/ ٥٤٦) ع ٤/ ٣٨ : أخرجه أحمد ٢/ ١١١ ، وأبو داود ٣٤٩٥ ، والنسائي ٧/ ٢٨٦ من طريقين عن القاسم بن محمد به .

(٤٣٧٢/ ٥٤٧) ع ٤/ ٨ ، ١٠ : وفي ص ٨ نهى رسول الله ﷺ أن يتلقى الركبان والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٤٢ ، قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا ابن أبي ذئب به .

(٤٣٧٣/ ٥٤٨) ع ٤/ ٧ ، ١٠ : وفي ص ٧ لا تتلقوا البيوع فقط ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٥٣ ، وابن حبان ٧/ ٢٢٣ من طريقين عن صخر بن جويرية به .

(٤٣٧٤/ ٥٤٩) ع ٤/ ١١ : انظر ما قبله ٥٤٨ .

وحدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو بكر الحنفي ، قال : ثنا عبد الله ابن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، مثله [لا يبيع حاضر لباد] .

٤٣٧٥/ ٥٥٠- حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ ، وعبد الله بن محمد بن خشيش ، وإبراهيم بن محمد الصيرفي ، قالوا : حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال : ثنا محمد بن دينار الطاحي ، قال : ثنا يونس بن عبيد ، عن زياد ابن جبير ، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة .

٤٣٧٦/ ٥٥١- حدثنا روح بن الفرج ، قال : ثنا عمرو بن خالد ، قال : ثنا موسى بن أعين ، عن ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، مثله [لا يبيع حاضر لبادٍ] ، وزاد ولا يشتري له .

٤٣٧٧/ ٥٥٢- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله (ﷺ) نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ، نهى البائع والمشتري .

(٤٣٧٥/ ٥٥٠) ع ٤/ ٦٠ .

(٤٣٧٦/ ٥٥١) ع ٤/ ١٠ : ومجاهد هو ابن وردان وفي الاتحاف ١٠١٦٥ ولا يشترى بدون له .

(٤٣٧٧/ ٥٥٢) س ٢٠٠ : أخرجه مالك في الموطأ ٣٨٢ ، ومن طريقه رواه الدارمي ٢٥٥٨ ، والبخاري ٣/ ١٠٠ ، ومسلم ٥/ ١١ ، وأبو داود ٣٣٦٧ .

٤٣٧٨/ ٥٥٣- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : ثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، قال : حدثني نافع ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ﷺ ينهى عن بيع الثمر واشترائه ، حتى يبدو صلاحه .

٤٣٧٩/ ٥٥٤- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا عبد العزيز ابن عبد الله بن أبي سلمة . ح .

وحدثنا يزيد ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني عقيل ، قالا جميعاً : عن ابن شهاب . ح .

وحدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، قال : لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه .

٤٣٨٠/ ٥٥٥- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن

(٤٣٧٨/ ٥٥٣) ع ٤/ ٢٢ : في المطبوع نافع بن عبد الله ، والصواب ما أثبته والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٧ ، ٦٣ ، ٥٦ ، ٧٧ ، ١٢٣ ، ومسلم ٥/ ١١ ، والنسائي ٧/ ٢٦٢ ، وابن ماجة ٢٢١٤ من طرق عن نافع به .

(٤٣٧٩/ ٥٥٤) ع ٤/ ٢٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١٥٠ ، ١٩٢ ، والبخاري ٣/ ٩٨ ، ومسلم ٥/ ١٣ ، والنسائي ٧/ ٢٦٣ من طرق عن الزهري به .

(٤٣٨٠/ ٥٥٥) س ١٩٨ : أخرجه الحميدي ٦٢٢ ، وأحمد ٢/ ٨ ، ومسلم ٥/ ١٢ ، والنسائي ٧/ ٢٦٢ ، ٢٦٦ من طرق عن سفيان به .

ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، أن النبي (ﷺ) « نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه » .

٤٣٨١/ ٥٥٦- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : من باع نخلاً قد أبرت فثمرها للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع .

٤٣٨٢/ ٥٥٧- حدثنا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه .

٤٣٨٣/ ٥٥٨- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : أخبرنا عبد الله بن رجاء هو العداني ، قال : أخبرنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله [لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه] وزاد فكان إذا سئل عن صلاحها ، قال : حتى يذهب عاهتها .

٤٣٨٤/ ٥٥٩- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن دينار ، سمع ابن عمر ، يقول : نهى رسول الله (ﷺ) عن بيع الثمر ، حتى يبدو صلاحه .

(٤٣٨١/ ٥٥٦) ح ٥٥١ :

(٤٣٨٢/ ٥٥٧) ع ٤/ ٢٣ : أخرجه مسلم ٥/ ١٢ من طرق عن إسماعيل بن جعفر به .

(٤٣٨٣/ ٥٥٨) ع ٤/ ٢٣ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٢ ، ٧٩ ، والبخاري ٢/ ١٥٧ ، ومسلم ٥/ ١٢ من طرق عن شعبة به .

(٤٣٨٤/ ٥٥٩) س ١٩٧ : أخرجه أحمد ٢/ ٣٧ قال : حدثنا سفيان به .

٤٣٨٥/ ٥٦٠- حدثنــا يونس ، قال : أنبأنا ابن وهب (ح) .

وحدثنــا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا خالد بن عبد الرحمــن ، قال يونس : أخبرني ابن أبي ذئب ، وقال الربيع : حدثنا ابن أبي ذئــب، عن عثمان بن عبد الله بن ســراقة ، عـن عبـد الله بـن عمـر رضـي الله عنهما ، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمــار حتـى تذهــب العاهـة ، قــال : فسألت ابن عمر : متى ذلك ؟ قال : طلوع الثريا .

٤٣٨٦/ ٥٦١- حدثنــا المزني ، قــال : حدثنـا الشـافعي ، قـال : حدثنـا محمـد بـن إسماعيل ، عن ابن أبي ذئب ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٣٨٧/ ٥٦٢- حدثنــا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن مالك عـن نافع ، عن ابن عمر « أن رسول الله (ﷺ) نهى عن المزابنــة ، والمزابنـة بيع الثمر بالتمر كيلاً ، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً » .

٤٣٨٨/ ٥٦٣- حدثنــا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا عارم . ح .

(٤٣٨٥/ ٥٦٠) مع ع ٤/ ٢٣ م ، ٢٢٨٣ : ليس في شرح المعاني طريق يونس ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٤٢ ، ٥٠ ، وعبد بن حميد ، ٨٣٦ من طرق عن ابن أبي ذئب به .

(٤٣٨٦/ ٥٦١) مس م ٢٢٨٤ ، س ١٩٩ : انظر ما قبله ٥٦٠ .

(٤٣٨٧/ ٥٦٢) س ٢١٥ : أخرجه مالك في الموطأ ٣٨٦ ومن طريقه رواه أحمـد ٢/ ٧ ، ٦٣ ، والبخاري ٣/ ٩٦ ، ٩٨ ، ومسلم ٥/ ١٥ ، والنسائي ٧/ ٢٦٦ .

(٤٣٨٨/ ٥٦٣) ع ٤/ ٢٩ : وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٤٣٦ ، وحديث ابـن عمـر بدون حديث زيد بن ثـابت أخرجـه أحمـد ٢/ ٥ ، ٦٤ ، وعبـد بـن حميـد ٧٧٤ ، والبخاري ٣/ ٩٦ ، ومسلم ٥/ ١٥ ، ١٦، والنسائي ٧/ ٢٦٦ من طرق عن أيوب به .

وحدثنـا ابن أبي داود ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، قالا : ثنا حماد بـن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه نـهى عـن المزابنة .

قال ابن عمر رضي الله عنهما : وأخبرني زيد بن ثابت ، أن رسـول الله ﷺ أرخص في العرايا .

٤٣٨٩ / ٥٦٤- حدثنـا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا أبو زرعة وهب الله بن راشـد ، قال : أخبرني يونس ، قال : حدثني نافع ، أن عبـد الله بـن عمـر قـال : نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة ، قال : « والمزابنة أن يشتري الرجـل ، أو يبيع حائطه بتمر كيلاً ، أو كرمه بزبيب كيـلاً ، وأن يبيـع الـزرع كيـلاً ، بشيء من الطعام » .

٤٣٩٠ / ٥٦٥- حدثنـا أحمد بن داود ، قال : ثنا محمد بن عون ، قال : أخبرنا حمـاد ابن سلمة ، عن عمرو بن دينار ، أن ابن عمر سئل عن « رجل باع ثمرة أرضه من رجل بمائة فرق » . فقال : نهى رسول الله ﷺ عن هـذا وهـو المزابنة .

٤٣٩١ / ٥٦٦- حدثنـا محمد بن الحجاج ، قال : ثنا خالد بن عبد الرحمـن ، قـال :

(٤٣٨٩ / ٥٦٤) ع ٤ / ٣٣ : أخرجه مسلم ٥ / ١٦ قال : حدثني أبو عامر ، قال : أخبرنـا ابـن وهب ، قال : حدثني يونس به .

(٤٣٩٠ / ٥٦٥) ع ٤ / ٣٣ .

(٤٣٩١ / ٥٦٦) ع ٤ / ٣٣ .

ثنا حماد بن سلمة ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعت ابن عمر ، سئل عن رجل اشترى ثمرة بمائة فرق يكيل له ؟

قال : نهى رسول الله ﷺ عن هذا ، يعني المزابنة .

٥٦٧/٤٣٩٢- حدثنا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا أسد ، ثنا يحيى بن زكريا ، قال : ثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع ثمر النخل بالتمر ، كيلاً ، والزبيب بالعنب كيلاً ، والزرع بالحنطة كيلاً .

٥٦٨/٤٣٩٣- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا محمد بن عون ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، وعبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ نهى البائع والمبتاع عن المزابنة .

قال : وقال زيد بن ثابت : رخص في العرايا ، في النخلة والنخلتين ، توهبان للرجل ، فيبيعهما بخرصهما تمراً .

٥٦٩/٤٣٩٤- حدثنا إسماعيل بن يحيى ، قال : ثنا محمد بن إدريس ، قال : ثنا

(٥٦٧/٤٣٩٢) عح ع ٤/ ٣٢ ح ٧٣٤ : رواه ابن حبان ٧/ ٢٣٣ من طريق عبد الله بن نمير عن عبيد الله به .

(٥٦٨/٤٣٩٣) عح ع ٤/ ٣٤ ح ٧٢٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف وطريق عبيد الله أخرجه أحمد ٢/ ١٦ ، ومسلم ٥/ ١٥ ، وأبو داود ٣٣٦١ .

(٥٦٩/٤٣٩٤) عس ع ٤/ ٢٩ ، س ٢٠٣ : أخرجه الحميدي ٦٧٣ ، وأحمد ٢/ ١١ عن سفيان به .

سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن إسماعيل الشيباني ، قال : بعت ما في رءوس نخلي بمائة وسق ، وإن زاد فلهم ، وإن نقص فعليهم .

فسألت ابن عمر عن ذلك ، فقال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمرة بالتمر ، إلا أنه رخص في العرايا .

٤٣٩٥/ ٥٧٠- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله (ﷺ) نهى عن بيع الثمر بالثمر . قال عبد الله بن عمر : وحدثنا زيد بن ثابت ، أن النبي (ﷺ) أرخص في بيع العرايا .

٤٣٩٦/ ٥٧١- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني سعيد ، وأبو سلمة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا تبايعوا الثمر بالتمر » .

قال ابن شهاب : وحدثني سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مثله سواء .

٤٣٩٧/ ٥٧٢- حدثنا يزيد ، وابن أبي داود ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مثله .

(٤٣٩٥/ ٥٧٠) عس ع ٤/ ٢٨ ، س ٢٠٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف .

(٤٣٩٦/ ٥٧١) ع ٤/ ٣٢ : انظر ما قبله .

(٤٣٩٧/ ٥٧٢) ع ٤/ ٣٢ : انظر ما قبله .

٤٣٩٨/ ٥٧٣- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ قال : « من باع نخلا بعد أن يؤبر ، فثمرتها للذي باعها ، إلا أن يشترط المبتاع ، ومن باع عبداً فماله للذي باعه ، إلا أن يشترط المبتاع » .

٤٣٩٩/ ٥٧٤- حدثنا يزيد ، قال : حدثني القعنبي ، قال : حدثني ابن أبي ذئب ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ قال : « من اشترى عبداً ولم يشترط ماله ، فلا شيء له ، ومن اشترط نخلاً بعد تأبيرها ، ولم يشترط الثمر ، فلا شيء له » .

٤٤٠٠/ ٥٧٥- حدثنا المزني ، قال حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله (ﷺ) قال : « ومن باع نخلاً بعد أن تؤبر فثمرها للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع » .

(٤٣٩٨/ ٥٧٣) ع ٤/ ٢٦ : أخرجه البخاري ٣/ ١٥٠ ، ومسلم ٥/ ١٧ ، والترمذي ١٢٤٤ ، وابن ماجة ٢٢١١ من طرق عن الليث به .

(٤٣٩٩/ ٥٧٤) ع ٤/ ٢٦ : رواه ابن حبان ٧/ ٢٠٨ من طريق علي بن الجعد ، عن ابن أبي ذئب به .

(٤٤٠٠/ ٥٧٥) سح س ١٩٥ ح ٥٥٢ : أخرجه الحميدي ٦١٣ ، وأحمد ٢/ ٩ ، ومسلم ٥/ ١٧ ، أبو داود ٣٤٣٣ ، والنسائي ٧/ ٢٩٧ ، وابن ماجة ٢٢١١ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

٤٤٠١/ ٥٧٦- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله (ﷺ) قال : « من باع نخلاً وقد أبرت فثمرها للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع » .

٤٤٠٢/ ٥٧٧- *حدثنا* حسين بن نصر ، قال : سمعت يزيد بن هارون ، قال : أخبرني حماد بن سلمة ، عن عكرمة بن خالد المخزومي ، عن ابن عمر أن رجلاً اشترى نخلاً قد أبرها صاحبها ، فخاصمه إلى النبي ﷺ ، فقضى رسول الله ﷺ عليه أن الثمرة لصاحبها الذي أبرها ، إلا أن يشترط المشتري .

٤٤٠٣/ ٥٧٨- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال أخبرني مالك ، ويونس بن زيد ، وغير واحد ، أن نافعاً حدثهم ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة ، والمزابنة بيع الثمر بالتمر وبيع العنب بالزبيب كيلاً .

(٤٤٠١/ ٥٧٦) س ١٩٦ : أخرجه مالك في الموطأ ٣٨٢ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٦٣ ، والبخاري ٣/ ١٠٢ ، ومسلم ٥/ ١٦ ، وأبو داود ٣٤٣٤ ، والنسائي في الكبرى ٨٣٣٠ ، وابن ماجة ٢١١٠ .

(٤٤٠٢/ ٥٧٧) ع ٤/ ٢٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٣٠ قال : حدثنا يزيد ، قال : أخبرنا حماد بن سلمة به .

(٤٤٠٣/ ٥٧٨) ح ٧٣٣ : انظر ما قبله .

٤٤٠٤/ ٥٧٩- حدثنا المزني ، قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله (ﷺ) قال : « من باع عبدا له مال ، فماله للبائع إلا أن تشترط المبتاع » .

٤٤٠٥/ ٥٨٠- حدثنا يونس ، قال أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، والليث ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : من باع عبداً فماله للذي باعه ، إلا أن يشترطه المبتاع .

٤٤٠٦/ ٥٨١- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن سفيان بن عينية ، عن أيوب السختياني ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، أن رسول الله (ﷺ) نهى عن بيع حَبَل الحبَلة ، وكان بيعاً يتاعه أهل الجاهلية ، كان الرجل يتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ، ثم تنتج التي في بطنها .

٤٤٠٧/ ٥٨٢- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، وحدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، أن

(٤٤٠٤/ ٥٧٩) سح ح ٥٤٩ ، س ١٩٤ : انظر ما قبله ٥٧٥ .

(٤٤٠٥/ ٥٨٠) ح ٥٤٨ : انظر ما قبله .

(٤٤٠٦/ ٥٨١) س ٢٣٦ : رواه الحميدي ٦٨٩ ، وأحمد ٢/ ١٠ ، والنسائي ٧/ ٢٩٣ ، وابن ماجة ٢١٩٧ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٤٤٠٧/ ٥٨٢) معس ع ٤/ ٦٦ ، س ٢٢١ ، م ٦١٠٠ : أخرجه النسائي ٧/ ٢٧٨ ، والبيهقي ٥/ ٢٧٩ ، والبغوي ٢٥٩ من طرق عن مالك به ، وفي السنن قال أبو جعفر سمعت المزني يقول : قال الشافعي رحمه الله : هذا خطأ .

حميد بن قيس حدثه ، عن مجاهد المكي ، أن صائغاً - هو عامل الحلي - سأل عبد الله بن عمر : إني أصوغ ثم أبيع الشيء من ذلك بأكثر من وزنه ، وأستفضل من ذلك قدر عملي .

فنهاه عبد الله بن عمر عن ذلك .

فجعل الصائغ يردد عليه المسألة ، ويأباه عليه عبد الله بن عمر ، حتى انتهى إلى دابته ، أو إلى باب المسجد .

فقال له عبد الله : « الدينار بالدينار ، والدرهم بالدرهم ، لا فضل بينهما ، هذا عهد نبينا إلينا ، وعهدنا إليكم » .

٤٤٠٨/ ٥٨٣- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا سفيان ، عن وردان الرومي ، أنه سأل ابن عمر فقلت : إني رجل أصوغ الحلي ، ثم أبيعه ، فأستفضل قدر أجرتي أو عمل يدي ؟ فقال ابن عمر (رضي الله عنه) : الذهب بالذهب لا فضل بينهما ، هذا عهد صاحبنا إلينا ، وعهدنا إليكم .

قال أبو جعفر : سمعت المزني ، يقول : قال الشافعي (رحمه الله) : يعني صاحبنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) .

٤٤٠٩/ ٥٨٤- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي ، قال :

(٤٤٠٨/ ٥٨٣) س ٢٢٢ .

(٤٤٠٩/ ٥٨٤) م ١٢٤٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٣٣ ، ٥٩ ، ٨٩ ، ١٥٤ ، ١٠١، وأبو داود ٣٣٥٥ من طرق عن إسرائيل به .

حدثنا إسرائيل بن يونس ، يعني عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو في حجرة حفصة، فقلت : يا رسول الله ، رويدك أسألك ، إني أبيع الإبل بالنقيع ، فأبيع بالدنانير ، وآخذ الدراهم ، وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير . فقال رسول الله ﷺ : « إذا كان ذلك من صرف يومكما ، وافترقتما ، وليس بينكما شيء ، فلا بأس » .

٤٤١٠/ ٥٨٥- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا محمد بن كثير ، قال : حدثنا إسرائيل ، ثم ذكر بإسناده مثله ، غير أنه قال : « لا بأس إذا أخذت بسعر يومك » .

٤٤١١/ ٥٨٦- *حدثنا* صالح بن عبد الرحمن الأنصاري ، قال : حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ (ح) .

وحدثنا يونس ، قال : حدثنا يحيى بن حسان ، ح .

وحدثنا يزيد بن سنان ، قالوا : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، وعبيد الله ابن محمد التيمي ، وعبد الملك بن إبراهيم الجُدي ، ح .

(٤٤١٠/ ٥٨٥) م ١٢٤٧ : انظر ما قبله .

(٤٤١١/ ٥٨٦) م ١٢٤٨ : أخرجه أحمد ٢/ ٨٣ ، ١٣٩ ، والدارمي ٢٥٨٤ ، وأبو داود ٣٣٥٤ ، والترمذي ١٢٤٢ ، والنسائي ٧/ ٢٨١ ، ٢٨٢ ، وابن ماجة ٢٢٦٢ من طرق عن حماد بن سلمة به .

وحدثنا محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي ، قال : حدثنا إسماعيل ابن مسلمة القعنبي أبو بشر ، ثم اجتمعوا جميعاً ، فقال كل واحد منهم : حدثنا حماد بن سلمة ، عن سماك ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، ثم ذكروا جميعاً مثله .

غير أن بعضهم جاء به على لفظ حديث أبي أمية ، وجاء به بعضهم على لفظ حديث يزيد ، عن محمد بن كثير .

٤٤١٢/ ٥٨٧- *حدثنا* أبو بشر عبد الملك بن مروان الرقي ، قال: حدثنا الفريابي، قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن حنظلة ، عن طاووس ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الوزن وزن أهل مكة ، والمكيال مكيال أهل المدينة » .

٤٤١٣/ ٥٨٨- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب : أن مالكاً أخبره ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، ح .

وحدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : أن رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ : أنه يُخدع في البيوع ، فقال له رسول الله ﷺ : « إذا بايعتَ ، فقل : لا خلابة » . فكان الرجل إذا باع يقول : لا خلابة » .

(٤٤١٢/ ٥٨٧) م ١٢٥٢ : أخرجه عبد بن حميد ٨٠٣ ، وأبو داود ٣٣٤٠ ، والنسائي ٥/ ٥٤ ، ٧/ ٢٨٤ من طرق عن أبي نعيم ، عن سفيان به .

(٤٤١٣/ ٥٨٨) مس م ، ٤٨٥٤ ، س ٢٦٧ : أخرجه مالك في الموطأ ٤٢٥ ، ومن طريقه رواه البخاري ٣/ ٨٥ ، ٩/ ٣١ ، وأبو داود ٣٥٠٠ ، والنسائي ٧/ ٢٥٢ .

٤٤١٤/ ٥٨٩- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار : أنه سمع ابن عمر يقول : ثم ذكر مثله .

٤٤١٥/ ٥٩٠- *حدثنا* محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثني حجاج بن رشدين ، عن حيوة ، عن ابن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رجلاً كان ثقيل اللسان ، كان إذا بايع الناس غبنوه في البيع ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال له رسول الله ﷺ : « إذا بايعت أحداً ، فقل : هاء ولا خلابة » .

٤٤١٦/ ٥٩١- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان ، قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن حبان بن منقذ كان شُجّ في رأسه مأمومةً ، فثقل لسانه ، فكان يُخدع في البيع ، فجعل له رسول الله ﷺ ما ابتاع من شيء ، فهو فيه بالخيار ثلاثاً ، وقال له رسول الله ﷺ : « قل : لا خلابة » .

قال ابن عمر : فسمعته يقول : لا خذابة ، لا خذابة .

(٤٤١٤/ ٥٨٩) م ٤٨٥٥ : رواه مسلم ٥/ ١١ من طرق عن إسماعيل بن جعفر به .

(٤٤١٥/ ٥٩٠) م ٤٨٥٦ :

(٤٤١٦/ ٥٩١) مس م ٤٨٥٨ ، س ٢٦٦ : رواه ابن الجارود ٥٦٧ ، والدارقطني ٣/ ٥٤ ، ٥٥ ، عن سفيان بن عيينة به .

٤٤١٧/ ٥٩٢- حدثنا أبو بكرة ، وابن مرزوق ، قالا : ثنا أبو عاصم ، قال أبو بكرة في حديثه : أخبرنا موسى بن عبيدة ، وقال ابن مرزوق في حديثه : عن موسى بن عبيدة الربذي ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الكالي بالكالي ، يعني الدين بالدين .

٤٤١٨/ ٥٩٣- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا الحسن بن علي الواسطي ، قال : حدثنا هُشيم بن بشير ، عن يونس ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « مطل الغني ظلم ، وإن أحِلْت على مليءٍ فاتْبَعْ » .

٤٤١٩/ ٥٩٤- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا معلى بن منصور ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا يونس بن عبيد ، قال : أخبرنا نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أحلْتَ على مليءٍ فاتبعه » .

(٤٤١٧/ ٥٩٢) مع ع ٤/ ٢١ ، م ٧٩٥ : قد تصحف في المطبوع الربذي إلى الزيدي والتصويب من الاتحاف ٩٩٠٢ ، والمغاني ٣/ ٩٥٥ ، والمشكل ، والخبر أخرجه الحاكم ٢/ ٥٧ ، وعنه البيهقي ٥/ ٢٩٠ من طريق حمزة بن عبد الواحد ، عن موسى بن عبيدة به.

(٤٤١٨/ ٥٩٣) م ٢٧٥٤ : أخرجه أحمد ٢/ ٧١ ، والترمذي ١٣٠٩ ، وابن ماجة ٢٤٠٤ من طرق عن هشيم به .

(٤٤١٩/ ٥٩٤) مح م ٢٧٥٥ ح ٩٥٤ : انظر ما قبله ٥٩٣ .

٥٩٥/٤٤٢٠- حدثنا مالك بن عبد الله التجيبي ، قال : ثنا عثمان بن صالح ح .

وحدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عمرو بن خالد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، أن صفوان بن سليم أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب ، وإن كان ضارياً .

٥٩٦/٤٤٢١- حدثنا روح بن الفرج ، قال : ثنا يوسف بن عدي ، قال : ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر ، عن أبيه ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « لا يحل بيع بيوت مكة ، ولا إجارتها » .

٥٩٧/٤٤٢٢- حدثنا أبو أمية ، حدثنا عارم أبو النعمان ، حدثنا ابن المبارك ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ قال : « من أخذ شبراً من الأرض يخسف به إلى سبع أرضين » .

المزارعة

٥٩٨/٤٤٢٣- حدثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله

(٥٩٥/٤٤٢٠) ع ٤/ ٥٢ .

(٥٩٦/٤٤٢١) ع ٤/ ٤٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف .

(٥٩٧/٤٤٢٢) م ٦١٤٨ : أخرجه أحمد ٢/ ٩٩ ، والبخاري ٣/ ١٧١ ، ٤/ ١٣٠ ، من طريقين عن عبد الله بن المبارك به .

(٥٩٨/٤٤٢٣) مع ع ٣/ ٢٤٦ ، ٤/ ١١٣ م ٢٦٧٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١٧ ، ٢٢ ، ٣٧ ، والدارمي ٢٦١٧ ، والبخاري ٣/ ١٣٧ ، ١٣٨ ، ومسلم ٥/ ٢٦ ، وأبو داود ٣٤٠٨ ، والترمذي ١٣٨٣ ، وابن ماجة ٢٤٦٧ من طرق عن عبيد الله به .

ابن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ عام خيبر عامل أهل خيبر بشطر ما خرج من الزرع .

٥٩٩/٤٤٢٤- حدثنا أحمد بن داود بن موسى ، قال : حدثنا عبيد الله بن محمد ابن عائشة ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ قاتل أهل خيبر ، حتى أجلاهم إلى قصرهم ، فغلب على الأرض والزرع والنخل ، فصالحوه على أن يجلوا منها ، ولهم ما حملت ركابهم ، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة ، وهي السلاح ، ويخرجون منها ، ولم يكن لرسول الله ﷺ ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها ، وكانوا لا يفرغون للقيام عليها ، فأعطاهم رسول الله ﷺ خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ، ونخل ما بدا لرسول الله ﷺ . فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، غالُوا في المسلمين ، وغشّوهم ، ورمَوا ابن عمر من فوق بيت ، ففدعوا يديه ، فقال عمر رضي الله عنه : من كان له سهم من خيبر ، فليخرص حتى يقسمها بينهم ، فقال رئيسهم : لا تخرجنا ودعْنا نكون فيها كما أقرّنا رسول الله ، فقال عمر لرئيسهم : أتراه سقط عني قول رسول الله ﷺ لك : « كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوماً ثم يوماً ثم يوماً » ، وقسمها عمر رضي الله عنه بين من كان شهد خيبر يوم الحديبية » .

(٥٩٩/٤٤٢٤) م ٢٧٦٥ : رواه أبو داود ٣٠٠٦ من طريق زيد بن أبي الزرقاء ، عن حماد بن سلمة به .

٤٤٢٥/ ٦٠٠- حدثنا يونس ، قال : أنبأنا ابن وهب ، قال : أخبرني أسامة بن زيد الليثي ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : لما فتحت خيبر ، سألت يهودُ رسولَ الله ﷺ أن يقِرّهم فيها ، على أن يعْملوا على النصف مما خرج منها من الثمر والزرع ، فقال رسول الله ﷺ : « أقركم فيها على ذلك ما شئنا » . فكانوا فيها كذلك على عهد رسول الله ﷺ ، وأبي بكر ، وطائفةٍ من إمارة عمر ، فكان الثمر يقسم على السُّهمان من نصف خيبر ، ويأخذ رسول الله ﷺ الخمس .

٤٤٢٦/ ٦٠١- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو بكر الحنفي ، قال : ثنا عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : كانت المزارع تكرى على عهد رسول الله ﷺ ، على أن لرب الأرض ما على الساقي من الزرع ، وطائفة من التبن ، لا أدري كم هو ؟

قال نافع : فجاء رافع بن خديج ، وأنا معه ، فقال : إن رسول الله ﷺ أعطى خيبر يهود ، على أنهم يعملونها ويزرعونها بشطر ما يخرج من تمرٍ أو زرعٍ .

(٤٤٢٥/ ٦٠٠) م ٢٦٧٤ : أخرجه أحمد ٢/ ١٤٩ ، والبخاري ٣/ ١٤٠ ، ٤/ ١١٦ ، ومسلم ٥/ ٢٧ عن موسى بن عقبة ، عن نافع به .

(٤٤٢٦/ ٦٠١) ع ٤/ ١١٣ : أخرجه النسائي ٧/ ٥٣ من طريق محمد بن عبد الرحمن ، عن نافع بدون قصة رافع بن خديج .

الأيمان

٤٤٢٧/ ٦٠٢- حدثنا المزني ، قال : قرأنا على الشافعي ، عن سفيان ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسولَ الله ﷺ قال : من حلف بيمين فقال : إن شاء الله فقد استثنى .

٤٤٢٨/ ٦٠٣- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني سفيان بن عيينة ، عن أيوب بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٤٢٩/ ٦٠٤- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا حلف ثم قال : إن شاء الله ، فهو بالخيار » .

٤٤٣٠/ ٦٠٥- حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا أبو الوليد ، ثم ذكر بإسناده مثله ، غير أنه قال : « فقال : إن شاء الله فقد استثنى » .

(٤٤٢٧/ ٦٠٢) مس م ١٩٢٠ س ١٠٥ : أخرجه الحميدي ٦٩٠ ، وأحمد ٢/ ١٠ ، وأبو داود ٣٢٦١ ، والنسائي ٧/ ٢٥ ، وابن ماجة ٢١٠٦ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٤٤٢٨/ ٦٠٣) م ١٩٢١ : انظر ما قبله .

(٤٤٢٩/ ٦٠٤) م ١٩٢٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٩ ، ١٢٦ ، والدارمي ٢٣٤٧ ، ٢٣٤٨ ، والترمذي ١٥٣١ من طرق عن حماد بن سلمة وغيره .

(٤٤٣٠/ ٦٠٥) م ١٩٢٣ : رواه الدارمي ٢٣٤٧ عن أبي الوليد الطيالسي به .

٤٤٣١/ ٦٠٦- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن كثير بن فرقد ، أنه حدثه ، أن نافعاً حدثهم ، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أن رسولَ الله ﷺ قال : « من حَلَف على يمين ، فقال : إن شاء الله ، فله ثُنْيا » .

٤٤٣٢/ ٦٠٧- *حدثنا* عيسى بن إبراهيم الغافقي ، حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، سمع النبي عمر ، يقول : وأبي وأبي فقال : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، قال عمر : فوالله ما حلفت به بعد ذلك ذاكراً ولا آثراً .

٤٤٣٣/ ٦٠٨- *حدثنا* عبد الملك بن مروان الرقي ، حدثنا شجاع بن الوليد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي عليه السلام أدرك عمر وهو في ركب ، فحلف بأبيه ، فقال : « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فليحلِف حالِفٌ بالله ، أو ليسكت » .

٤٤٣٤/ ٦٠٩- *حدثنا* علي بن معبد ، حدثنا شجاع بن الوليد ، حدثنا عبيد الله

(٤٤٣١/ ٦٠٦) م ١٩٢٤ : رواه النسائي ٧/ ٢٥ عن يونس بهذا الإسناد .

(٤٤٣٢/ ٦٠٧) م ٨١٦ : أخرجه الحميدي ٦٢٤ ، وأحمد ٢/ ٨ ، ومسلم ٥/ ٨٠ ، والترمذي ١٥٣٣ ، والنسائي ٧/ ٤ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٤٤٣٣/ ٦٠٨) م ٨١٨ : أخرجه أحمد ٢/ ١٧ ، ١٤٢ ، ومسلم ٥/ ٨٠ ، ٨١ ، والترمذي ١٥٣٤ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٤٣٤/ ٦٠٩) م ٨١٩ : انظر ما قبله .

ابن عمر ، حدثني نافع ، عن ابن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ أدركه وهو في ركب ، وهو يحلف بأبيه ... ثم ذكر بقية الحديث .

٦١٠/٤٤٣٥- *حدثنا* بكار ، حدثنا يحيى بن حماد ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، قال : كنت جالساً مع ابن عمر ، فسمع رجلاً يقول : كلا وأبي ، فقال : كان عمر يحلف بها ، فقال النبي عليه السلام : « إنها شرك ، فلا تحلف بها » .

٦١١/٤٤٣٦- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : حدثنا وهب ، حدثنا شعبة ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة ، قال : كنت عندَ ابن عمر ، فقمت وتركت عنده رجلاً من كِندة ، فأتيت سعيد بن المسيب ، فجاء فزِعا فقال : جاء رجل إلى ابن عمر ، فقال له : أحلف بالكعبة ؟ فقال : لا ولكن احلف برب الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تحلفوا بآبائكم ، فمن حلف بغير الله ، فقد أشرك » .

٦١٢/٤٤٣٧- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة ، قال : كنت أنا وصاحب لي من كندة جلوساً عند ابن عمر ، فقمت ، فجلست

(٦١٠/٤٤٣٥) م ٨٢٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٣٤ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦٩ ، ٨٦ ، ١٢٥ ، وأبو داود ٣٢٥١ ، والترمذي ١٥٣٥ من طرق عن سعد به عبيدة به .

(٦١١/٤٤٣٦) م ٨٣٠ : انظر ما قبله .

(٦١٢/٤٤٣٧) م ٨٣١ : انظر ما قبله .

إلى ابن المسيب ، فأتاني صاحبي ، فقال : قم إليّ وقد تغير لونه ، وأصفر وجهه ، فقلت له : أليسَ إنما فارقتك قُبيل ، قال سعيد : قم إلى صاحبك ، فقمت إليه ، فقال : ألم تر إلى ما قال ابن عمر : فقلت : وما قال ؟ قال : أتاه رجل ، فقال : أحلف بالكعبة ؟ قال : لا ، ولِم تحلف بالكعبة ؟! احلف برب الكعبة ، فإن عمر حلف بأبيه عند النبي عليه السلام ، فقال له : « لا تحلف بأبيك ، فإنه من حلف بغير الله ، فقد أشرك » .

النذور

٦١٣/٤٤٣٨- *حدثنا* يونس ، أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت سفيان يحدث ، عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن عبد الله بن عمر ، قال : نهانا رسول الله عليه السلام عن النذر ، وقال : « إنه لا يؤخر شيئاً ، ولكن يستخرج به من البخيل » .

٦١٤/٤٤٣٩- *حدثنا* ابن معبد ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ... مثله ، إلا أنه قال : « يستخرج به من الشحيح » .

(٦١٣/٤٤٣٨) م ٨٣٧ : أخرجه أحمد ٢/ ٦١ ، والبخاري ٨/ ١٥٥ ، ١٧٦، ومسلم ٥/ ٧٧ ، والنسائي ٧/ ١٦ ، وابن ماجة ٢١٢٢ من طرق عن سفيان به .

(٦١٤/٤٤٣٩) م ٨٣٨ : انظر ما قبله .

٤٤٤٠/ ٦١٥- حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ، حدثنا الهيثم بن جميل ، حدثنا شريك بن عبد الله ، عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن النذر ، وأمر بالوفاء به .

٤٤٤١/ ٦١٦- حدثنا يونس ، حدثنا ابن وهب ، حدثني أبو يحيى بن سليمان الخزاعي ، قال : يونس - يعني فليحاً - : أن سعيد بن الحارث حدثه ، أنه سمع ابنَ عمر ، وأتاه رجل من بني كعب يقال له : مسعود بن عمرو ، فقال له : يا أبا عبد الرحمن إن ابني كان بأرض فارس فيمن كان عند عمر بن عبيد الله التيمي ، وإنه وقع بالبصرة طاعون شديد ، فلما بلغني ذلك ، نذرت - إن الله جاء بابني - أن يمشي إلى الكعبة فقدم مريضاً ، فمات ، فما ترى ؟ فقال ابن عمر : أولم تُنْهَوا عن النذر ، إن رسولَ الله ﷺ قال : « إن النذر لا يقدّم شيئاً ، ولا يؤخّره ، وإنما يستخرج بالنذر من البخيل » ، أوْف بنذرك ، قال : إنما نذرت أن يمشي ابني !! قال : أوف بنذرك ، فقلت للخزاعي : ائت ابنَ المسيب ، ثم أخبرني بما يقول ، فأخبرني أنه قال له : امش عن ابنك ، فقلت له : أترى ذلك مجزياً عنه ، قال : نعم ، أرأيت لو ترك ابنك ديناً ، فقضيته عنه ، أترى ذلك مجزياً عنه ؟ قال : قلت : نعم .

(٤٤٤٠/ ٦١٥) م ٨٣٩ .

(٤٤٤١/ ٦١٦) م ٨٤٠ : رواه مطولاً الحاكم ٤/ ٣٠٤ من طريق المعافى بن سليمان ، عن فليح بن سليمان به ، ورواه مختصراً أحمد ٢/ ١١٨ ، والبخاري ٨/ ١٧٦ من طريقين عن فليح بن سليمان به .

٦١٧/٤٤٤٢- *حدثنا* ابن مرزوق ، حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا فليح ... ثم ذكر بإسناده مثله .

٦١٨/٤٤٤٣- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر سأل النبي ﷺ ، فقال : يا رسولَ الله ، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام ، فقال : « فِ بنذرك » .

٦١٩/٤٤٤٤- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا يحيى بن سعيد ، ثم ذكر بإسناده مثله إلا أنه قال : نذرت أن أعتكف ليلة .

٦٢٠/٤٤٤٥- *حدثنا* يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني جرير

(٦١٧/٤٤٤٢) م ٨٤١ : انظر ما قبله .

(٦١٨/٤٤٤٣) مع ع ٣/ ١٣٣ ، م ٤١٤٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف وفي شرح المعاني أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٢٠ ، والبخاري ٣/ ٦٣ ، ومسلم ٥/ ٨٨ ، ٨٩ ، وابن خزيمة ٢٢٣٩ من طرق عن يحيى بن سعيد القطان به .

(٦١٩/٤٤٤٤) م ٤١٥٠ : رواه النسائي في السنن الكبرى ٣٢٤٥ بهذا الإسناد .

(٦٢٠/٤٤٤٥) مع ع ٣/ ١٣٣ ، م ٤٥١١ : ورواية شرح المعاني مختصرة إلى قوله اذهب فاعتكف يوماً ، والخبر رواه أحمد ٢/ ٣٥ ، ١٥٣ ، والبخاري ٥/ ١٩٦ ، ومسلم ٥/ ٨٩ ، والنسائي في الكبرى ٧٥٢١ تحفة) من طرق عن أيوب به .

ابن حازم ، أن أيوب حدثه ، أن نافعاً حدثه ، أن عبد الله بن عمر حدثه ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سألَ رسولَ الله ﷺ وهو بالجعرانة ، بعد أن رَجَع من الطائف ، فقال : يا رسولَ الله ، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكِف يوماً في المسجد الحرام ، فكيف ترى ؟ قال : « اذهب فاعْتكف يوماً » ، قال : وكان النبي ﷺ قد أعطاه جاريةً من الخمس ، فلما أعتق رسولُ الله ﷺ سبايا أوطاس سمع عمرُ بن الخطاب أصواتهم يقولون : أعتقنا رسول الله ﷺ ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : أعتق رسول الله ﷺ سبايا أوطاس ، فقال عمر : يا عبد الله اذهب إلى تلك الجارية ، فخل سبيلها .

٤٤٤٦/ ٦٢١- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم الكردي ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة، قال: سمعت عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر قد كان جعل عليه يوماً يعتكفه في الجاهلية ، فسأل النبي ﷺ عن ذلك ، فأمره أن يعتكف .

٤٤٤٧/ ٦٢٢- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ، ح .

وحدثنا عبد الملك بن أبي الحواري البغدادي ، قال : حدثنا الحميدي ، قالا : حدثنا سفيان ، حدثنا أيوب السختياني ، هكذا في حديث

(٤٤٤٦/ ٦٢١) م ٤١٥٣ : رواه النسائي في السنن الكبرى ٣٢٤٦ ، ٤٦٥٠ بهذا الإسناد .

(٤٤٤٧/ ٦٢٢) م ٤١٥٥ : رواه النسائي في السنن الكبرى ٣٢٤٨ ، ٤٦٤٩ بهذا الإسناد .

عبد الملك ، وفي حديث أحمد ، عن أيوب السختياني ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان على عمرَ اعتكاف ليلة في المسجد الحرام في الجاهلية ، فسأل النبي ﷺ فأمره أن يعتكف وأن يفي بنذره .

٤٤٤٨/ ٦٢٣- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني جرير بن حازم ، أن أيوب حدثه ، أن نافعاً حدثه ، أن عبد الله بن عمر حدثه ، أن عمر بن الخطاب سأل رسولَ الله ﷺ وهو بالجعرانة ، فقال : يا رسولَ الله ، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوماً في المسجد الحرام ، فكيف ترى ؟ قال : « اذهب فاعتكف يوماً » .

٤٤٤٩/ ٦٢٤- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، فذكر مثله .

٤٤٥٠/ ٦٢٥- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا أبو بكر بن علي بن سعيد ، حدثنا الحسن بن حماد الوراق ، حدثنا عمرو بن محمد العنقزي ، عن عبد الله بن بديل بن ورقاء ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، أن عمر سأل النبي ﷺ عن اعتكاف عليه ؟ فأمره أن يعتكف ويصوم .

(٤٤٤٨/ ٦٢٣) مح م ٤١٥٦ ح ١٠٦٨ : انظر ما قبله .

(٤٤٤٩/ ٦٢٤) م ٤١٥٧ : رواه النسائي في السنن الكبرى ٣٢٤٧ بهذا الإسناد ، وعبد الرزاق ٨٠٣٠ ، ومن طريقه مسلم ٥/ ٨٩ .

(٤٤٥٠/ ٦٢٥) م ٤١٥٨ : رواه النسائي في السنن الكبرى ٣٢٥٠ بهذا الإسناد .

٤٤٥١/ ٦٢٦- وجدنا في كتابنا عن إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، عن هارون بن عبد الله يعني الحمال ، قال : حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا عبد الله ابن بديل بن ورقاء ، ثم ذكر بإسناده مثله .

الوصايا

٤٤٥٢/ ٦٢٧- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين ، إلا ووصيته مكتوبة عنده » .

٤٤٥٣/ ٦٢٨- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما حق امرئ يؤمن بالوصية ، وله مال يوصي فيه تأتي عليه ليلتان إلا ووصيته مكتوبة عنده » .

٤٤٥٤/ ٦٢٩- حدثنا محمد بن عمرو بن يونس ، قال : حدثنا عبد الله بن نمير ،

(٤٤٥١/ ٦٢٦) م ٤١٥٩ .

(٤٤٥٢/ ٦٢٧) س ٥٤٠ : أخرجه مالك في الموطأ ٤٧٥ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١١٣ ، والبخاري ٤/ ٢ ، والنسائي ٦/ ٢٣٩ .

(٤٤٥٣/ ٦٢٨) س ٥٣٨ : أخرجه الحميدي ٦٩٧ ، والترمذي ٢١١٨ من طريقين عن سفيان به ، ورواه أحمد ٢/ ٥٠ ، ومسلم ٥/ ٧٠ من طرق عن أيوب به .

(٤٤٥٤/ ٦٢٩) م ٣٦٢٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٥٧ ، ٨٠ ، والدارمي ٣١٧٩ ، ومسلم ٥/ ٧٠ ، وأبو داود ٢٨٦٢ ، والترمذي ٩٧٤ ، والنسائي ٦/ ٢٣٨ ، وابن ماجة ٢٦٩٩ من طرق عن عبيد الله به .

عن عبيد الله العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ قال : « ما حق امرئ يبيت وعنده مال ، إلا ووصيته مكتوبة عنده » .

٤٤٥٥/ ٦٣٠- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، قال : حدثنا ابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحل لامرئ مسلم له مال يوصي فيه يبيت ليلتين ، إلا ووصيته مكتوبة » .

٤٤٥٦/ ٦٣١- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عارم ، قال : حدثنا حماد ابن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما حق امرئ له مال يريد أن يوصي فيه ، إلا ووصيته مكتوبة عنده » .

٤٤٥٧/ ٦٣٢- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا شيبان بن فروخ ، قال : حدثنا محمد بن راشد ، قال : حدثنا سليمان بن موسى ، أن نافعاً حدثه ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا ينبغي لأحد عنده مال يوصي فيه أن تأتي عليه ليلتان ، إلا وعنده وصيته » .

(٤٤٥٥/ ٦٣٠) م ٣٦٢٧ : رواه النسائي ٦/ ٢٣٩ من طريق ابن المبارك ، عن ابن عون ، قول ابن عمر .

(٤٤٥٦/ ٦٣١) م ٣٦٢٨ : أخرجه مسلم ٥/ ٧٠ قال : حدثنا أبو كامل الجحدري ، قال : حدثنا حماد يعني ابن زيد به .

(٤٤٥٧/ ٦٣٢) م ٣٦٢٩ .

٤٤٥٨/ ٦٣٣- حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، ويونس ، أن نافعاً حدثهما ، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين ، إلا ووصيته عنده مكتوبة » .

٤٤٥٩/ ٦٣٤- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا شبابة ، قال : حدثنا هشام بن الغاز، عن ابن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ ، قال : « لا ينبغي لأحد عنده مال يوصي فيه أن يأتي عليه ليلتان ، إلا وعنده وصيته » .

٤٤٦٠/ ٦٣٥- حدثنا يونس ، قال : حدثني ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ، بمثل ذلك . قال عبد الله : ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسولَ الله ﷺ قال : ذلك إلا وعندي وصيتي .

٤٤٦١/ ٦٣٦- حدثنا المزني ، حدثنا الشافعي ، عن سفيان ، حدثني عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر ملك مئة سهم من خيبر ،

(٤٤٥٨/ ٦٣٣) م ٣٦٣٠ : طريق يونس أخرجه مسلم ٥/ ٧٠ ، وطريق مالك قد سبق .

(٤٤٥٩/ ٦٣٤) م ٣٦٣١ .

(٤٤٦٠/ ٦٣٥) م ٣٦٣٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٣ ، ٣٤ ، ١٢٧ ، وعبد بن حميد ٧٢٧ ، ومسلم ٥/ ٧٠ ، والنسائي ٦/ ٢٣٩ من طرق عن الزهري به .

(٤٤٦١/ ٦٣٦) مس م ٦١١ ، س ٥٣٢ : أخرجه الحميدي ٦٥٢ ، والنسائي ٦/ ٢٣٢ ، وابن ماجة ٢٣٩٧ عن سفيان به .

فاستجمعها ، فأتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسولَ الله ، إني أصبت ما لم أصب مثله قط ، وقد أردت أن أتقرب به إلى الله عز وجل ، فقال له : « احبس الأصل ، وسبِّل الثمرة » .

٤٤٦٢ / ٦٣٧- *حدثنا* أحمد بن شعيب بن علي النسائي ، قال : حدثنا سعيد بن عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر .. ثم ذكر مثله سواء .

٤٤٦٣ / ٦٣٨- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو عاصم ، وسعيد بن سفيان الجحدري ، قالا : ثنا ابن عون ، قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر أصاب أرضاً بخيبر ، فأتي النبي ﷺ يستأمره ، فقال : « إني أصبت أرضاً ، لم أصب مالاً قط أحسن منها فكيف تأمرني ؟ » .

قال : « إن شئت حبست أصلها لا تباع ولا توهب » ، قال أبو عاصم : وأراه قال : « لا تورث » .

قال : فتصدق بها في الفقراء والقربى ، والرقاب ، وفي سبيل الله ، وابن السبيل ، والضعيف ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها غير متمول ، قال : فذكرت ذلك لمحمد فقال : غير متأثل .

(٤٤٦٢ / ٦٣٧) م ٦٦٢ : رواه النسائي ٦/ ٢٣٢ بهذا الإسناد .

(٤٤٦٣ / ٦٣٨) ع ٤/ ٩٥ : أخرجه أحمد ٢/ ١٢ ، ٥٥ ، والبخاري ٣/ ٢٥٩ ، ٤/ ١٤ ، ومسلم ٥/ ٧٣ ، ٧٤ ، وأبو داود ٢٨٧٨ ، والترمذي ١٣٧٥ ، والنسائي ٦/ ٢٣٠ ، ٢٣١ ، وابن ماجة ٢٣٩٦ من طرق عن ابن عون به .

٤٤٦٤/ ٦٣٩- حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، قال : حدثني عمي ، قال : حدثني إبراهيم بن سعد ، عن عبد العزيز بن المطلب ، عن يحيى بن سعيد ، عن نافع مولى ابن عمر ، عن ابن عمر ، أن عمر استشار رسول الله ﷺ في أن يتصدق بماله بثمغ ، فقال رسول الله ﷺ : « تصدق به ، تقسم ثمره ، وتحبس أصله ، لا تباع ولا توهب » .

الهبة

٤٤٦٥/ ٦٤٠- حدثنا نصر بن مرزوق ، وابن أبي داود ، قالا : ثنا أبو صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر كان يحدث ، أن عمر تصدق بفرس في سبيل الله ، فوجده يباع بعد ذلك ، فأراد أن يشتريه ، فأتى رسول الله ﷺ ، فاستأمره في ذلك .

فقال له رسول الله ﷺ : « لا تعد في صدقتك » .

(٤٤٦٤/ ٦٣٩) ع ٤/ ٩٥ : قد تصحف في الاتحاف ١١٤٦٥ إلى أحمد بن عبد الرحمن بن وهيب والتصويب من المغاني ١/ ٢٨ ، والتقريب والخبر أخرجه ابن حبان ٧/ ٢٠١ من طريق ابن وهب به ، والدارقطني ٤/ ١٨٦ من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، عن عبد العزيز بن المطلب به .

(٤٤٦٥/ ٦٤٠) مع ع ٤/ ٧٨ ، م ٥٠٢٤ : في المشكل بدون نصر بن مرزوق في بداية السند والخبر أخرجه البخاري ٢/ ١٥٧ ، والنسائي ٥/ ١٠٩ من طريقين عن الليث به ، ورواه أحمد ٢/ ٧ ، ٣٤ ، ومسلم ٥ / ٦٤ من طريق معمر ، عن الزهري به .

٤٤٦٦/ ٦٤١- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) ، أن عمر بن الخطاب حمل على فرسه في سبيل الله ، فوجده يباع ، فأراد أن يبتاعه ، فسأل رسول الله (ﷺ) عن ذلك ، فقال : لا تبتعه ولا تعد في صدقتك .

٤٤٦٧/ ٦٤٢- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، قال : سمعت يحيى بن سعيد ، يقول : أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر تصدق بفرس له في زمن رسول الله (ﷺ) ، وأنه وجده يباع ، فذكر ذلك لرسول الله (ﷺ) فقال : لا تشتره ، ولا تقربنه .

٤٤٦٨/ ٦٤٣- حدثنا ابن أبي عمران ، قال : ثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن طاوس ، عن ابن عمر ، وابن عباس رضي الله عنهم ، قالا : قال رسول الله ﷺ : « لا يحل لواهب أن يرجع في هبته إلا الوالد لولده » .

(٤٤٦٦/ ٦٤١) مس م ٥٠٢١ ، س ٣٨٢ : أخرجه مالك في الموطأ ١٩٠ ومن طريقه رواه البخاري ٤/ ٦٤ ، ٧١ ، ومسلم ٥/ ٦٣ ، وأبو داود ١٥٩٣ .

(٤٤٦٧/ ٦٤٢) مس م ٥٠٢٣ ، س ٣٨٤ .

(٤٤٦٨/ ٦٤٣) ع ٤/ ٧٩ : أخرجه أحمد ١/ ٢٣٧ ، ٢ / ٢٧ - ٧٨ ، وأبو داود ٣٥٣٩ ، والترمذي ١٢٩٩ ، ٢١٣٢ ، ٢١٣١ ، والنسائي ٦/ ٢٦٥ ، ٢٦٧ ، وابن ماجة ٢٣٧٧ من طرق عن حسين المعلم به .

العمرى

٤٤٦٩/ ٦٤٤- حدثنا أحمد بن شعيب ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الرزاق ، حدثنا ابن جريج ، عن عطاء ، قال : أخبرني حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا عمرى ، ولا رُقْبى ، فمن أعمر شيئاً أو أرقبه ، فهو له حياته ومماته » .

٤٤٧٠/ ٦٤٥- حدثنا أحمد ، أخبرنا عبدة بن عبد الرحيم ، أخبرنا وكيع ، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد ، عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : سمعت ابن عمر يقول : نهى رسول الله ﷺ عن الرقبى ، قال : « ومن أرقب رقبى ، فهي له » .

الحدود

٤٤٧١/ ٦٤٦- حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي أبو علي ، قال : حدثنا موسى بن داود ، قال : حدثنا محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « تجافوا عن عقوبة ذوي المروءة ، وهو ذو الصلاح » .

(٤٤٦٩/ ٦٤٤) م ٥٤٥٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٣٤ ، ٧٣ ، والنسائي ٦/ ٢٧٣ ، وابن ماجة ٢٣٨٢ من طريقين عن ابن جريج به .

(٤٤٧٠/ ٦٤٥) م ٥٤٥٣ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٦ ، والنسائي ٦/ ٢٧٤ من طريقين عن وكيع به .

(٤٤٧١/ ٦٤٦) م ٢٣٧٨ .

٤٤٧٢/ ٦٤٧- حدثنـا محمد بن عمرو بن يونس ، قال : ثنا عبد الله بن نمير ، قال : ثنا عبيد الله العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قطع رسول الله ﷺ في مجن قيمته ثلاثة دراهم .

٤٤٧٣/ ٦٤٨- حدثنـا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن يحيى بن سليم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً في مجنّ قوّم بثلاثة دراهم ، أو ربع دينار .

٤٤٧٤/ ٦٤٩- حدثنـا أبو بكرة ، قال : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا سعيد ابن أبي عروبة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

(٤٤٧٢/ ٦٤٧) ع ٣/ ١٦٢ : وقد تصحف في المطبوع عبيد الله إلى عبد الله والتصويب من الإتحاف ١٠٩٨٥ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٥٤ ، ١٤٣ والبخاري ٨/ ٢٠٠ ، ومسلم ٥/ ١١٣ ، وابن ماجة ٢٥٨٤ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٤٧٣/ ٦٤٨) س ٥٦١ : انظر ما قبله .

(٤٤٧٤/ ٦٤٩) ع ٣/ ١٦٢ : وقال محقق شرح المعاني وفي نسخة شعبة بدل سعيد بن أبي عروبة وفي الاتحاف ١٠٣٩٢ شعبة قلت سعيد بن أبي عروبة وشعبة كلاهما يرويان عن أيوب السختياني كما في التهذيب . والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٦ ، ٨٠ ، ٨٢ ، ومسلم ٥/ ١١٣ ، والنسائي ٨/ ٧٧ من طرق عن أيوب وغيره .

٤٤٧٥/ ٦٥٠- حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا القعنبي ، قال : ثنا مالك ابن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٤٧٦/ ٦٥١- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، فذكر بإسناده مثله .

٤٤٧٧/ ٦٥٢- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، « أن رسولَ الله ﷺ قطع سارقاً في مجن ، ثمنه ثلاثة دراهم » .

٤٤٧٨/ ٦٥٣- حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : أتى النبي ﷺ برجل ، قد سرق جحفة ، ثمنها ثلاثة دراهم ، فقطعه .

(٤٤٧٥/ ٦٥٠) ع ٣/ ١٦٢ : أخرجه مالك في الموطأ ٥١٩ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٦٤ ، والبخاري ٨/ ٢٠٠ ، ومسلم ٥/ ١١٣، وأبو داود ٤٣٨٥ ، والنسائي ٨/ ٧٦ .

(٤٤٧٦/ ٦٥١) ع ٣/ ١٦٢ : انظر ما قبله .

(٤٤٧٧/ ٦٥٢) س ٥٦٠ : انظر ما قبله .

(٤٤٧٨/ ٦٥٣) ع ٣/ ١٦٢ ، ١٦٣ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٢٧١ ، والخبر رواه الدارقطني ٣/ ١٩٠ من طريق عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق وغيره به .

٤٤٧٩/ ٦٥٤- حدثنا يونس ، حدثنا عبد الله بن وهب : أن مالك بن أنس ، أخبره عن نافع .

وحدثنا المزني ، حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، ثم اجتمعا ، فقالا : عن عبد الله بن عمر : أنه قالَ : إن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ ، فذكروا أن رجلاً منهم وامرأة زنيا ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « ما تجدون في التوراة في شأن الرجم » ؟ فقالوا : نفضحهم ، ويُجْلدون ، فقال عبد الله بن سلام : كذَبتم ، إن فيها الرجم . فأتوا بالتوراة فنشروها ، فوضع أحدُهم يده على آية الرجم ، فقرأ ما بعدها وما قبلها . فقال عبد الله بن سلام : ارفع يدَك ، فرفع يدَه ، فإذا فيها آية الرجم . قالوا : صدق يا محمد ، فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله ﷺ ، فرُجِما ، قال عبد الله بن عمر : فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة » .

٤٤٨٠/ ٦٥٥- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : « رأيت رسول الله ﷺ رجم يهودياً ، فرأيته يجانئ عليها ، يقيها الحجارة » .

(٤٤٧٩/ ٦٥٤) مس م ٥٨٦٢ ، ٥٨٦٣ ، ٤٥٤٢ ، س ٥٥٤ : أخرجه مالك في الموطأ ٥١٢ . ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٧ ، ٦٣ ، ٧٦ ، والبخاري ٤/ ٢٥١ ، ٨/ ٢١٣ ، ٢١٤ ، ومسلم ٥/ ١٢٢ ، وأبو داود ٤٤٤٦ ، والترمذي ١٤٣٦ .

(٤٤٨٠/ ٦٥٥) س ٥٥٢ : أخرجه الحميدي ٦٩٦ ، وأحمد ٢/ ٥ ، والبخاري ٩/ ١٩٣ ، ومسلم ٥/ ١٢١ من طرق عن أيوب به .

٤٤٨١/ ٦٥٦- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحارث ، عن ابن أبي هلال ، عن أبي الزناد، عن عبد الله بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمر ، أو ابن عمرو - الشك من عمرو - عن النبي ﷺ ، يعني حديث العرنيين قال : وفيهم نزلت آية المحاربة .

٤٤٨٢/ ٦٥٧- حدثنا يونس ، حدثنا علي بن معبد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن عبد الكريم بن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ رجم يهودياً ويهودية حين تحاكموا إليه .

٤٤٨٣/ ٦٥٨- حدثنا عبيد ، قال : حدثنا أحمد ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : كانت مخزومية تستعير المتاع ، وتجحده فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها .

(٤٤٨١/ ٦٥٦) م ١٨١١ : أخرجه أبو داود ٤٣٦٩ ، والنسائي ٧/ ١٠٠ من طريقين عن ابن وهب به .

(٤٤٨٢/ ٦٥٧) مع ع ٤/ ١٤١ ، م ٥٨٦٤ : وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف ، والخبر رواه أحمد / ٦١ ، ٦٢ ، والنسائي في الكبرى ٧٢١٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الكريم بن مالك به ، وقد تصحف عبيد الله بن عمر إلى عبيد الله بن عمرو والتصويب من المشكل .

(٤٤٨٣/ ٦٥٨) م ٢٣٠٢ : أخرجه أحمد ٢/ ١٥١ ، وأبو داود ٤٣٩٥ ، والنسائي ٨/ ٧٠ عن عبد الرزاق به .

٤٤٨٤/ ٦٥٩- *حدثنا* فهد بن سليمان ، حدثنا أبو سلمة مَوسى بن إسماعيل ، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن صالح بن محمد ، قال أبو جعفر : وهو ابن زائدة ، قال : دخلنا أرض الروم مع مسلمة بن عبد الملك ، فغلّ رجل ، فبعث مسلمةُ إلى سالم ، فقال : حدثني أبي ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من وجدتموه قد غلّ ، فاضربوا عنقَه ، وأحرِقوا متاعه » ، وكان في متاعه - أراه قال - : مصحف ، فسأل سالماً ، فقال : بيعوه وتصدقوا بثمنه » .

٤٤٨٥/ ٦٦٠- *حدثنا* نصر بن مرزوق أبو الفتح ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا أنس بن عياض ، عن يحيى بن سعيد ، حدثني عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن رسولَ الله عليه السلام قام بعد أن رجم الأسلمي ، فقال : « اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها ، فمن ألمّ ، فليستَتِر بستر الله تعالى ، وليتب إلى الله ، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله .

(٤٤٨٤/٦٥٩) م ٤٢٤٠ .

(٤٤٨٥/٦٦٠) م ٩١ : رواه الحاكم ٤ / ٢٤٤ ، والبيهقي ٨ / ٣٣٠ ، من طريقين عن أنس ابن عياض ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

الأطعمة والأشربة

٤٤٨٦/ ٦٦١- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، وعبد الصمد، قالا : ثنا شعبة ، عن توبة العنبري ، قال : سمعت الشعبي ، يقول : رأيت فلاناً حين يروى عن النبي ﷺ ، لقد جالست ابن عمر رضي الله عنهما ، فما سمعته يحدث عن النبي ﷺ ، غير أنه قال : كان أناس من أصحاب النبي ﷺ يأكلون ضبّاً ، فنادتهم امرأة من أزواج النبي ﷺ « إنها ضب » .

فقال النبي ﷺ : « كلوه ، ليس من طعامي » وفي حديث وهب « فإنه حلال » .

٤٤٨٧/ ٦٦٢- حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : حدثني مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : نادى رسول الله ﷺ رجل فقال : ما تقول في الضب ؟ فقال : « لست بآكله ولا بمحرمه » .

(٤٤٨٦/ ٦٦١) مـع ع ٤/ ٢٠٠ ، م ٣٢٨٤ : أخرجه أحمد ٢/ ٨٤ ، ١٣٧ ، والبخاري ٩/ ١١٢ ، ومسلم ٦/ ٦٧ ، من طرق عن شعبة به .

(٤٤٨٧/ ٦٦٢) ع ٤/ ٢٠٠ : أخرجه مالك في الموطأ ٦٠٠ ومن طريقه الترمذي ١٧٩٠ ، والنسائي ٧ / ١٩٧ .

٦٦٣/٤٤٨٨- حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٦٦٤/٤٤٨٩- حدثنا على بن معبد ، قال : ثنا سهل بن عامر البجلي ، قال : ثنا مالك بن مغول ، قال سمعت نافعاً ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : سئل رسول الله ﷺ عن الضبّ فقال « لا آكل ، ولا أنهى » .

٦٦٥/٤٤٩٠- حدثنا نصر بن مرزوق ، قال ثنا أسد ، قال : ثنا ورقاء ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٦٦٦/٤٤٩١- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال: ثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(٦٦٣/٤٤٨٨) ع ٤/ ٢٠٠ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٦ ، ٨١ ، والنسائي في الكبرى ٧١٩٦ ، تحفة) من طرق عن شعبة به .

(٦٦٤/٤٤٨٩) ع ٤/ ٢٠٠ : في الاتحاف ١١٢٥٠ ، إسماعيل بن عامر البجلي ، وفي المغاني ١/ ٣٩١ ، والمطبوع سهل بن عامر البجلي وهو الصواب ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٤١ ، ومسلم ٦/ ٦٧ من طريقين عن مالك بن مغول به .

(٦٦٥/٤٤٩٠) ع ٤/ ٢٠٠ .

(٦٦٦/٤٤٩١) ع ٤/ ٢٠٠ : أخرجه أحمد ٢/ ٩ ، ١٠ ، وابن ماجة ٣٢٤٢ عن سفيان به .

٤٤٩٢/ ٦٦٧- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا مكي بن إبراهيم ، قال : أخبرنا ابن جريج ، عن نافع ، قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : سئل رسول الله ﷺ عن الضب ، فذكر مثله .

٤٤٩٣/ ٦٦٨- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال: ثنا عارم ، قال: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ أتى بضبّ ، فلم يأكله ، ولم يحرمه .

٤٤٩٤/ ٦٦٩- حدثنا حسين بن نصر ، وزكريا بن يحيى بن أبان ، قالا : ثنا نعيم ابن حماد ، قال : أخبرنا الفضل بن موسى ، عن حسين بن واقد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال يوماً : « ليت عندنا قرصة من برة سمراء ، مقلية بسمن ولبن » .

فقام رجل من أصحابه ، فعملها ثم جاء بها .

فقال رسول الله ﷺ : « فيم كان سمنها ؟ » قال : في عكة ضبّ ، قال له : « ارفعها » .

(٤٤٩٢/ ٦٦٧)ع ٤/ ٢٠٠ : أخرجه مسلم ٦/ ٦٧ من طريق محمد بن بكر ، عن ابن جريج به .

(٤٤٩٣/ ٦٦٨)ع ٤/ ١٩٩ : أخرجه أحمد ٢/ ٥ ، ومسلم ٦/ ٦٦ من طرق عن أيوب به .

(٤٤٩٤/ ٦٦٩)ع ٤/ ١٩٩ : أخرجه أبو داود ٣٨١٨ ، وابن ماجة ٣٣٤١ من طريقين عن الفضل بن موسى به قال أبو داود : هذا حديث منكر ، وأيوب ليس هو السختياني وقال الحافظ في الاتحاف ٩/ ٥٠ : يقال : إن أيوب هذا هو ابن خوط لا السختياني .

٤٤٩٥/ ٦٧٠- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا عبد الله بن نمير ، قال : ثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهلية .

٤٤٩٦/ ٦٧١- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى القطان ، عن عبيد الله بن عمر ، فذكر بإسناده مثله .

٤٤٩٧/ ٦٧٢- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا دحيم ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة ، هو النعمان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤٤٩٨/ ٦٧٣- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، عن ابن جريج ، أن نافعاً أخبره ، عن عبد الله بن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل الحمار الأهلي يوم خيبر ، وكانوا قد احتاجوا إليها .

(٤٤٩٥/ ٦٧٠) ع ٤/ ٢٠٤ : أخرجه أحمد ٢/ ٢١ ، ١٠٢ ، ١٤٣ ، والبخاري ٥/ ١٧٣ ، ٧/ ١٢٣ ، والنسائي ٧/ ٢٠٣ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٤٩٦/ ٦٧١) ع ٤/ ٢٠٤ : انظر ما قبله .

(٤٤٩٧/ ٦٧٢) ع ٤/ ٢٠٤ .

(٤٤٩٨/ ٦٧٣) ع ٤/ ٢٠٦ : أخرجه مسلم ٦/ ٦٣ من طريق محمد بن بكر ، عن ابن جريج به .

٤٤٩٩/ ٦٧٤- حدثنـا يزيد بن سنان ، قال : ثنا مكي بن إبراهيم ، وأبو عاصم ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرني نافع ، قال : قال ابن عمر : ثم ذكر مثله .

٤٥٠٠/ ٦٧٥- حدثنـا علي بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا شعبة ، عن واقد ، قال : سمعت نافعاً ، يقول: إن رجلاً أتى ابنَ عمر ، فجعل يلقي إليه الطعام ، فجعل يأكل أكلاً كثيراً ، فقال : يا نافع ، لا تدخلنّ هذا عليّ ، فإن رسولَ الله ﷺ قال : « الكافر يأكل في سبعة أمعاء » .

٤٥٠١/ ٦٧٦- حدثنـا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال : حدثنا شعبة ، قال : حدثنا واقد بن محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ثم ذكره نحوه .

٤٥٠٢/ ٦٧٧- حدثنـا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسولَ الله ﷺ قال : « إن الكافرَ يأكل في سبعة أمعاء ، والمسلم يأكل في معى واحد » .

٤٥٠٣/ ٦٧٨- حدثنـا فهد ، قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا أبو أسامة ،

(٤٤٩٩/ ٦٧٤) ع ٤/ ٢٠٦ : انظر ما قبله .

(٤٥٠٠/ ٦٧٥) م ٢٠٠١ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٣ ، ٧٤ ، والبخاري ٧/ ٩٢ ، ومسلم ٦/ ١٣٣ من طرق عن شعبة به .

(٤٥٠١/ ٦٧٦) م ٢٠٢ : رواه البخاري ٧/ ٩٢ عن عبد الصمد به .

(٤٥٠٢/ ٦٧٧) م ٢٠٣ : رواه ابن حبان ٥٢٣٨ من طريق أبي الطاهر بن السرح ، عن ابن وهب به .

(٤٥٠٣/ ٦٧٨) م ٢٠٤ : أخرجه أحمد ٢/ ٢١ ، والدارمي ٢٠٤٧ ، والبخاري ٧/ ٩٢ ، ومسلم ٦/ ١٣٢ ، والترمذي ١٨١٨ ، والنسائي في الكبرى ٨١٥٦ تحفة) ، وابن ماجة ٣٢٥٧ من طرق عن عبيد الله به .

وعبدة بن سليمان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ مثله .

م٤٥٠٣/ ٦٧٨- حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني ابن الهاد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل الثوم بخيبر .

٤٥٠٤/ ٦٧٩- حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي ، قال : حدثنا طلق بن السمح اللخمي ، قال : حدثني أبو شريح عبد الرحمن بن شريح ، عن خالد بن يزيد ، عن شراحيل بن بكيل ، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، قال : كنت مع رسول الله ﷺ حين نزل تحريم الخمر ، فأمر بآنية الخمر ، فجمعها في موضع واحد ، ثم إن رسولَ الله ﷺ غدا وهو آخذ بيدي اليسرى بيده اليمنى ، وأقبل عمر بنُ الخطاب ، فحوّلني عن يساره ، وأخذ رسولُ الله ﷺ بيدي اليمنى بيده اليسرى ، وأخذ عمر بيده اليمنى يدَه اليسرى ، فسرنا رسول الله ﷺ فيما بيننا ، فأقبل أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، فسرح رسولُ الله ﷺ يدي وحوّل عمر عن يساره ، وأخذ بيد أبي بكر بيده اليمنى يدَه اليسرى ، فسرنا حتى أتينا الآنية التي جُمِعت ، وفيها الخمر والزقاق ، فقال : « ائتوني بشفرة أو مدية » ، فحسر رسولُ الله ﷺ عن ذراعيه وأخذ الشفرة ، فقال أبو بكر وعمر : يا رسولَ الله نحن نكفيك ، فقال : « شقُّوها علي ما فيها

(م٤٥٠٣/ ٦٧٨) ع ٤/ ٢٣٧ .

(٤٥٠٤/ ٦٧٩) م ٣٣٤٣ .

من غضب الله ، الخمر حرام ، لعن الله شاربها ، وبائعها ، ومشتريها ، وحاملَها ، والمحمولة إليه ، وعاصرها ، ومعتصرها ، والقيّم عليها ، وآكلَ ثمنها » .

٤٥٠٥/ ٦٨٠- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن شريح ، وابن لهيعة ، والليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن ثابت بن يزيد الخولاني أخبره ، قال : لقيت عبد الله بن عمر ، فسألته عن ثمن الخمر ، فقال : سأخبركم عن الخمر ، إني كنت عند رسول الله ﷺ في المسجد ، فبينا هو محتب حلّ حبوته ، ثم قال : « من كان عندَه من هذه الخمر شيء ، فليؤذِنّي به » ، فجعل الناي يأتونه ، فيقول أحدهم : عندي راوية ، ويقول الآخر : عندي راوية ، ويقول الآخر : عندي زقّ ، أو ما شاء الله أن يكون عنده ، فقال رسول الله ﷺ : « اجمعوا بنقيعِ كذا وكذا ، ثم آذنوني » ، ففعلوا ، ثم آذنوه ، فقام وقمت معه ، فمشيت عن يمينه وهو متوكئ علي ، فلحقنا أبو بكر ، فأخّرني رسولُ الله ﷺ ، وجعل أبا بكر مكاني ، ثم لحقنا عمر ابن الخطاب ، فأخّرني ، وجعله عن يساره ، فمشى بينهما ، حتى إذا وقف على الخمر ، قال للناس : « أتعرفون هذه ؟ » فقالوا : نعم يا رسولَ الله هذه الخمر ، فقال : « صدقتم » ، فقال : « إن الله عز وجل لعن الخمر ، وعاصرها ، ومعتصرَها ، وشاربَها ، وساقِيَها ، وحامِلَها ،

(٤٥٠٥/ ٦٨٠) م ٣٣٤٢ : رواه الحاكم ٤/ ١٤٤ ، ١٤٥ ، والبيهقي ٨/ ٢٨٧ من طريق محمد ابن عبد الله ، عن ابن وهب به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

والمحمولة إليه ، وبائعَها ، ومشتريها ، وآكل ثمنها » ، ثم دعا بسكين ، فقال : « اشحذوها » ، ففعلوا ، ثم أخذها رسول الله ﷺ يخرق بها الزقّاق ، فقال الناس : إن في هذه الزقاق منفعة ، فقال : « أجل ، ولكني إنما أفعل ذلك غضباً لله عز وجل لما فيها من سخطه » ، فقال عمر: أنا أكفيك ، فقال: « لا » . وبعضهم يزيد على بعض في قصة الحديث .

٤٥٠٦/ ٦٨١- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثني ابن لهيعة ، أن أبا طُعمة حدثه ، أنه سمع عبد الله بن عمر بن الخطاب يحدث ، بهذا الحديث عن رسول الله ﷺ .

٤٥٠٧/ ٦٨٢- *حدثنا* يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ خطب في بعض مغازيه ، فانصرف قبل أن أبلغه ، فسألت : ماذا قال ، قالوا : « نهى أن ينتبذ في الدباء ، والمزفت » .

(٤٥٠٦/ ٦٨١) م ٣٣٤٣ : رواه أحمد ٢/ ٧١ عن حسن ، عن ابن لهيعة بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢/ ٢٥ ، ٧١ ، وأبو داود ٣٦٧٤ ، وابن ماجة ٣٣٨٠ ، من طرق عن وكيع ابن الجراح ، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي ، وأبي طعمة مولاهم به .

(٤٥٠٧/ ٦٨٢) ع ٤/ ٢٢٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ، والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٥٢٦ ، ومن طريقه رواه مسلم ٦/ ٩٥ ، ٩٦ .

٤٥٠٨/ ٦٨٣- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسولَ الله - ﷺ - خطب الناس في بعض مغازيه ، فقال عبد الله بن عمر : فأقبلت نحوه ، فانصرف قبل أن أبلغه ، فسألت : ماذا قال ، قالوا : نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت .

٤٥٠٩/ ٦٨٤- حدثنا ابن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ نهى عن القرع والمزفت .

٤٥١٠/ ٦٨٥- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا شعبة ، عن سليمان التيمي ، عن طاوس ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ ، عن نبيذ الجر .

٤٥١١/ ٦٨٦- حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا يحيى بن يحيى ، قال : ثنا أبو

(٤٥٠٨/ ٦٨٣) س ٥٦٨ : انظر ما قبله .

(٤٥٠٩/ ٦٨٤) ع ٤/ ٢٢٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٣ ، ٥٤ ، ١٠٢ ، ومسلم ٦/ ٩٦ ، والنسائي ٨/ ٣٠٥ من طرق عن عبيد الله بن عمر به .

(٤٥١٠/ ٦٨٥) ع ٤/ ٢٢٥ : أخرجه الحميدي ٧٠٧ ، وأحمد ٢/ ٢٩ ، ٣٥ ، ٤٧ ، ٥٦ ، ١٠١ ، ١٠٦ ، ١١٥ ، ١٥٥ ، ومسلم ٦/ ٩٦ ، والترمذي ١٨٦٧ ، والنسائي ٨/ ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، من طرق عن طاوس به .

(٤٥١١/ ٦٨٦) ع ٤/ ٢٢٥ : أخرجه أحمد ٢/ ١٢٠ ، ٣/ ٣٨٦ ، ومسلم ٦/ ٩٧ من طرق عن زهير به .

خيثمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، وابن عمر ، أن رسول الله ﷺ نهى عن النقير ، والدباء ، والمزفت .

٤٥١٢/ ٦٨٧- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، ح .

وحدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا بشر بن عمر ، قال : ثنا شعبة ، عن عقبة ، وهو ابن حريث ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن الجر ، والدباء ، والمزفت ، وأمر أن تنبذ في الأسقية .

٤٥١٣/ ٦٨٨- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن محارب ابن دثار ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن الدباء ، والحنتم ، والمزفت ، قال : لا أدري ، وذكر النقير أم لا ؟

٤٥١٤/ ٦٨٩- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا روح بن عبادة ، قال : ثنا شعبة ، قال : حدثني عمرو بن مرة ، عن زاذان ، قال : قلت لابن عمر : أخبرني عما نهى رسول الله ﷺ عنه من الأوعية ، وفسِّره لنا بلغتنا ؟

قال : نهى رسول الله ﷺ عن الحنتم ، وهي التي تسمونها الجرة ،

(٤٥١٢/ ٦٨٧) ع ٤/ ٢٢٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٤ ، ٧٣ ، ٨٥ ، ومسلم ٦/ ٩٦ من طرق عن شعبة به .

(٤٥١٣/ ٦٨٨) ع ٤/ ٢٢٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٢ ، ٥٨ ، ومسلم ٦/ ٩٦ ، والنسائي ٨/ ٣٠٦ من طرق عن شعبة به .

(٤٥١٤/ ٦٨٩) ع ٤/ ٢٢٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٥٦ ، ومسلم ٦/ ٩٧ ، والترمذي ١٨٦٨ ، والنسائي ٨/ ٣٠٨ من طرق عن شعبة به .

ونهى عن الدباء ، وهي التي تسمونها القرعة ، ونهى عن المزفت ، وهي المقيرة ، ونهى عن النقير ، وهي النخلة تشح شحاً وتنقر نقراً ، وأمر أن تنبذ في الأسقية .

٤٥١٥/ ٦٩٠- *حدثنا* أبو أمية ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا عبد السلام ، عن ليث ، عن عبد الملك بن أخي القعقاع بن شور ، عن ابن عمر ، قال : شهدت رسولَ الله ﷺ أتي بشراب ، فأدناه إلى فيه ، فقطّب ، فرده ، فقال رجل : يا رسول الله أحرام هو ؟ فرد الشراب ، ثم عاد بماء فصبّه عليه ، ذكر مرتين أو ثلاثاً ، ثم قال : « إذا أغتلمت هذه الأسقية عليكم ، فاكسروا متونها بالماء » .

٤٥١٦/ ٦٩١- *حدثنا* وهبان بن عثمان البغدادي ، قال : ثنا أبو همام ، قال : حدثني يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، قال : ثنا قرة العجلي ، قال : حدثني عبد الملك بن أخي القعقاع ، عن ابن عمر ، مثله .

٤٥١٧/ ٦٩٢- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا أبي ، عن يعلى

(٤٥١٥/ ٦٩٠) ع ٤/ ٢١٩ .

(٤٥١٦/ ٦٩١) ع ٤/ ٢١٩ : قد تصحف في المطبوع وهبان إلى وهب ، والتصويب من الاتحاف ٩٩٧٦ .

(٤٥١٧/ ٦٩٢) ع ٤/ ٢٢٣ : أخرجه أحمد ٢ / ١٠٤ - ١١٢ - ١٥٣ ، ومسلم ٦ / ٩٥ ، وأبو داود ٣٦٩١ من طريقين عن يعلى بن حكيم به .

ابن حكيم ، عن سعيد بن جبير ، قال : سمعت ابن عمر ، يقول : حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر .

قال : فأتيت ابن عباس ، فقلت : ألا تسمع ما يقول ابن عمر ؟

قال : وما يقول ؟ قلت : يقول : حرم رسول الله ﷺ ، نبيذ الجر .

قال : صدق ابن عمر ، حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر .

٤٥١٨/ ٦٩٣- *حدثنا* محمد بن عمرو بن يونس ، قال : حدثني أسباط بن محمد ، عن الشيباني ، عن عبد الملك بن نافع ، قال : سألت ابن عمر فقلت : إن أهلنا ينبذون نبيذاً في سقاء ، لو أنهكته لأخذ فيّ ، فقال ابن عمر : إنما البغي على من أراد ، البغي شهدت رسول الله ﷺ عند هذا الركن ، وأتاه رجل بقدح من نبيذ .

ثم ذكر مثل حديث أبي أمية غير أنه قال : « فاكسروها بالماء » .

٤٥١٩/ ٦٩٤- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : ثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا هشام الدستوائي ، قال : ثنا أيوب ، عن سعيد بن جبير ، قال : سئل ابن عمر ، عن نبيذ الجر ، فقال : حرّمه النبي ﷺ .

(٤٥١٨/ ٦٩٣) ع ٤/ ٢١٩ : أخرجه النسائي ٨/ ٣٢٤ من طريق أبي معاوية ، عن أبي إسحاق الشيباني به .

(٤٥١٩/ ٦٩٤) ع ٤/ ٢٢٣ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٨ ، والنسائي ٨/ ٣٠٣ من طريقين (إسماعيل هشام) عن أيوب به .

فأتيت ابن عباس ، فذكرت ذلك له ، فقال : صدق ، قلت : أي جرّ ؟ قال : كل شيء من الله .

٤٥٢٠/ ٦٩٥- حدثنا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا الخصيب بن ناصح ، قال : ثنا وهيب ، عن أيوب ، عن رجل ، عن سعيد بن جبير مثله .

٤٥٢١/ ٦٩٦- حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، قال : أنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام » .

٤٥٢٢/ ٦٩٧- حدثنا حسين بن نصر ، قال : سمعت يزيد بن هارون ، قال : أنا محمد بن عمرو ، فذكر بإسناده مثله .

٤٥٢٣/ ٦٩٨- حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا يحيى بن يحيى ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، قال : قلت لابن عمر : رضي الله عنهما أنهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر ؟ فقال : قد زعموا ذلك .

(٤٥٢٠/ ٦٩٥) ع ٤/ ٢٢٣ : أخرجه النسائي ٨/ ٣٠٤ من طريق إسماعيل ، عن أيوب ، عن رجل عنه به .

(٤٥٢١/ ٦٩٦) ع ٤/ ٢١٥ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦ ، ٢٩ ، ٣١ ، ١٠٤ ، والنسائي ٨/ ٢٩٧ من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة به .

(٤٥٢٢/ ٦٩٧) ع ٤/ ٢١٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٣١، والنسائي ٨/ ٣٢٤ عن يزيد بن هارون به.

(٤٥٢٣/ ٦٩٨) ع ٤/ ٢٢٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٣٧٩ والخبر أخرجه مسلم ٦/ ٩٦ قال : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : أخبرنا حماد بن زيد به .

٤٥٢٤/ ٦٩٩- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا هدبة بن خالد ، قال : أنا سليمان ابن مغيرة ، عن ثابت ، قال : قلت لابن عمر : أنهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر ؟ فقال : زعموا ذلك .

٤٥٢٥/ ٧٠٠- حدثنا ربيع بن سليمان الجيزي ، قال : ثنا أبو الأسود ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن أبي النضر ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن من العنب خمراً ، وأنها كم عن كل مسكر » .

٤٥٢٦/ ٧٠١- حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن بكر ابن مضر ، قال : حدثنا أبي ، عن يزيد بن الهاد ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول : « لا يحتلبنّ أحدكم ماشية أخيه بغير إذنه ، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته ، فتكسر خزانته ، فيحمل طعامه ، فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم ، فلا يحتلبن أحدكم ماشية امرئ إلا بإذنه » .

(٤٥٢٤/ ٦٩٩) ع ٤/ ٢٢٥ : وقد تحرف هدبة بن خالد إلى هدبة عن خالد ، والتصويب من كتب الرجال ، وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٧٣ من طريق عفان ، عن سليمان بن المغيرة به .

(٤٥٢٥/ ٧٠٠) ع ٤/ ٢١٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١١٨ من طريق ابن لهيعة به .

(٤٥٢٦/ ٧٠١) مع ع ٤/ ٢٤١ ، م ٢٨١٨ : أخرجه مالك في الموطأ ٦٠١ ، ومن طريقه رواه البخاري ٣/ ١٦٥ ، ومسلم ٥/ ١٣٧ ، وأبو داود ٢٦٢٣ .

٤٥٢٧/ ٧٠٢- حدثنا يونس ، قال : أنبأنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٥٢٨/ ٧٠٣- حدثنا بكار ، قال : حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، قال : حدثنا الثوري، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٥٢٩/ ٧٠٤- حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود البصري ، قال : حدثنا سفيان الثوري ، فذكر بإسناده مثله .

٤٥٣٠/ ٧٠٥- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، وعثمان بن عمر ، قالا : ثنا عمران بن حدير ، عن أبي البزري ، وهو يزيد بن عطارد ، عن ابن عمر ، قال : كنا نشرب ونحن قيام ، ونأكل ونحن نسعى على عهد رسول الله ﷺ .

(٤٥٢٧/ ٧٠٢) م ٢٨٢٩ : انظر ما قبله ٧٠١ .

(٤٥٢٨/ ٧٠٣) مع ع ٤/ ٢٤١ ، م ٢٨٢٠ : أخرجه الحميدي ٦٨٣ ، ومسلم ٥/ ١٣٧ عن سفيان الثوري به .

(٤٥٢٩/ ٧٠٤) م ٢٨٢١ : انظر ما قبله ٧٠٣ .

(٤٥٣٠/ ٧٠٥) ع ٤/ ٢٧٣ ، ٢٧٤ : قد وقع الترضي بعد عثمان بن عمر ، وقد تصحف عمران بن حدير إلى عمران بن جرير ، والتصويب من الاتحاف ١١٥٤٧ ، والمغاني ٢/ ٧٩٠ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٢ ، ٢٤ ، ٢٩ ، والدارمي ٢١٣١ من طرق عن عمران بن حدير به .

٤٥٣١/٧٠٦- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، عن عمران بن حدير ، عن يزيد بن عطارد ، عن ابن عمر ، مثله .

اللباس والزينة

٤٥٣٢/٧٠٧- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، قال : حدثني نافع ، عن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب ، وجعل فصه مما يلي كفه ، فاتخذه الناس ، فرمى به ، واتخذ خاتماً من ورق أو فضة .

٤٥٣٣/٧٠٨- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

(٤٥٣١/٧٠٦) ع ٤/ ٢٧٤ : وقد تصحف في هذا السند أيضاً حدير إلى جرير وانظر ما قبله ٧٠٥ .

(٤٥٣٢/٧٠٧) مع ع ٤/ ٢٦٢ ، م ١٤٠٩ ، ٣٣١٧ : رواه البخاري ٧/ ٢٠٠ قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى به ، ورواه أحمد ٢/ ١٨ ، ٢٢ ، ٩٤ ، ١٤١، والبخاري ٧/ ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ومسلم ٦/ ١٥٠ ، وأبو داود ٤٢١٨ ، والترمذي في الشمائل ٩٤ ، والنسائي ٨/ ١٧٨ ، ١٩٢ ، ١٩٥ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٥٣٣/٧٠٨) مع ع ٤/ ٢٦٢ ، م ١٤١٠ ، ٣٣١٦ : وفي المشكل ٣٣١٦ قال أبو جعفر : أبو بشر جعفر بن أبي وحشية والخبر رواه أحمد ٢/ ٦٨ ، ٩٦ ، والترمذي في الشمائل ٨٨ ، والنسائي ٨/ ١٧٩ ، ١٩٥ من طرق عن أبي عوانة به .

٤٥٣٤/ ٧٠٩- حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا موسى بن أعين ، عن خصيف بن عبد الرحمن ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه أتي بقدح مفضّض يشرب فيه ، فأبى أن يشرب ، قال نافع : إن ابن عمر منذ سمع رسول الله ﷺ نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة ، لم يكن يشرب في قدح مفضّضٍ .

٤٥٣٥/ ٧١٠- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا القعنبي ، قال : قرأت علي مالك ابن أنس ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ كان يلبس خاتماً من ذهب ، ثم قام فنبذه ، فقال : « لا ألبسه أبداً » فنبذ الناس خواتيمهم .

٤٥٣٦/ ٧١١- حدثنا نصر بن مرزوق ، عن على بن معبد ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(٤٥٣٤/ ٧٠٩) م ١٤١٦ : رواه البيهقي ١ / ٢٩ من طريق سليمان بن شعيب الكيساني ، عن علي بن معبد به .

(٤٥٣٥/ ٧١٠) مع ع ٤/ ٢٦٢ ، م ١٤١١ : أخرجه مالك في الموطأ ٥٨٢ ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٧٢ ، والبخاري ٧/ ٢٠١ .

(٤٥٣٦/ ٧١١) ع ٤/ ٢٦٢: قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ولم يترجم لإسماعيل بن جعفر. ثم أورد الحديث من رواية عبيد الله في ترجمة إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة وهذا التخليط جاء بسبب هذا الحديث فإن هذا الحديث يستحق أن يذكر في ترجمة مستقلة راجع الاتحاف ١٠٢٩٥ .

٤٥٣٧/ ٧١٢- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن المغيرة بن زياد ، أنه حدثه ، قال : حدثني نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب ، فاتخذ أصحابه خواتيم من ذهب ، ثم رمى به ، واتخذ خاتماً من ورق ، وكتب فيه « محمد رسول الله » .

٤٥٣٨/ ٧١٣- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا عبد الواحد بن غياث ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٥٣٩/ ٧١٤- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبيد بن جريج ، أنه قال لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصبغ بالصفرة ، فقال : إني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها ، فأنا أحب أن أصبغ بها .

(٤٥٣٧/ ٧١٢) ع ٤/ ٢٦٢ : أخرجه أبو داود ٤٢٢٠ ، والنسائي ٨/ ١٧٨ من طريقين عن أبي عاصم به .

(٤٥٣٨/ ٧١٣) ع ٤/ ٢٦٢ : انظر ما قبله .

(٤٥٣٩/ ٧١٤) م ٣٦٩٣ : رواه مالك في الموطأ ١/ ٣٣٣ ، ومن طريق مالك عن يزيد بن قسيط عن عبيد بن جريج رواه أحمد ٢/ ٦٦ ، والبخاري ١٦٦ ، ٥٨٥١ ، ومسلم ١١٨٧ .

٤٥٤٠ / ٧١٥- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرني عبدة بن عبد الرحيم ، قال : حدثنا عمرو بن محمد ، قال : أخبرنا ابن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان النبي ﷺ يلبس النعال السبتية ، ويصفّر لحيته بالورس والزعفران ، وكان ابن عمر يفعل ذلك .

٤٥٤١ / ٧١٦- حدثنا أحمد ، قال أخبرنا يحيى بن حكيم ، قال : حدثنا أبو قتيبة ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، عن زيد بن أسلم ، عن عبيد بن جريج ، قال : رأيت ابن عمر يصفر لحيته ، فقيل له : في ذلك ، فقال : رأيت النبي ﷺ يصفّر لحيته .

٤٥٤٢ / ٧١٧- حدثنا محمد ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، قال : أخبرني حميد ، عن بكر بن عبد الله ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « إنما يلبس الحرير من لا خلاق له » .

٤٥٤٣ / ٧١٨- حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن

(٤٥٤٠ / ٧١٥) م ٣٦٩٤ : رواه النسائي ٨ / ١٨٦ ، بهذا الإسناد ، ورواه أبو داود ٤٢١٠ ، من طريق عبد الرحيم بن مطرف ، عن عمرو بن محمد بهذا الإسناد .

(٤٥٤١ / ٧١٦) م ٣٦٩٥ : رواه النسائي ٦/ ١٨٦ ، بهذا الإسناد .

(٤٥٤٢ / ٧١٧) ع ٤/ ٢٤٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٥١ ، والنسائي ٨/ ٢٠١ من طرق عن شعبة ، عن قتادة ، عن بكر بن عبد الله ، وبشر بن المحتفز عن ابن عمر به .

(٤٥٤٣ / ٧١٨) ع ٤/ ٢٥١ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٩٦١ .

رسول الله ﷺ ، مثله . [خرج علينا رسولَ الله ﷺ وفي إحدى يديه ذهب ، وفي الأخرى حرير ، فقال : هذان حرام على ذكور أمتي ، وحل لإناثها] .

٤٥٤٤/ ٧١٩- حدثنا إبراهيم بن منقذ ، وصالح بن عبد الرحمن ، قالا : ثنا المقرئ ، عن عبد الرحمن بن زياد ، فذكر بإسناده مثله .

٤٥٤٥/ ٧٢٠- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى ، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم ، عن خالد بن معدان ، عن جبير بن نفير ، عن عبد الله بن عمر : أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين ، قال : « هذه من ثياب الكفار ، فلا تلبسها » .

٤٥٤٦/ ٧٢١- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا هارون بن إسماعيل الخزاز ، قال : ثنا علي بن المبارك ، قال : ثنا يحيى ، فذكر بإسناده مثله .

٤٥٤٧/ ٧٢٢- حدثنا فهد ، قال : حدثنا الحسن بن الربيع ، قال : حدثنا عبد الله ابن إدريس ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبد الله بن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن المِيثرة ، وهي جلود السباع .

(٤٥٤٤/ ٧١٩) ع ٤/ ٢٥١ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٩٦١ .

(٤٥٤٥/ ٧٢٠) ع ٤/ ٢٤٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف الترجمة ٣٠ .

(٤٥٤٦/ ٧٢١) ع ٤/ ٢٤٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف الترجمة ٣٠ .

(٤٥٤٧/ ٧٢٢) م ٣٢٤٨ : أخرجه أحمد ٢/ ٩٩ ، وابن ماجة ٣٦٠١ ، ٣٦٤٣ من طريقين عن يزيد بن أبي زياد به .

٤٥٤٨/ ٧٢٣- *حدثنا* يونس ، حدثنا علي بن معبد ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، قال : كساني رسول الله ﷺ حلة من حلل السيراء مما أهدى إليه فيروز ، فلبستُ فأغرقني طولاً وعرضاً فسحبته ، ولبست الرداء ، فتقنّعت به ، فقال لي النبي ﷺ : « يا عبد الله بن عمر ، ارفع الإزار، فإن ما مس الترابُ إلى أسفل الرجل من الكعبين من الإزار في النار »، قال عبد الله ابن محمد: فلم أر أحداً قط أشط تشميراً لإزاره من عبد الله بن عمر .

٤٥٤٩/ ٧٢٤- *حدثنا* يزيد ، وابن مرزوق ، قالا : حدثنا وهب ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت نافعاً يحدث ، عن ابن عمر ، قال : رأى عمر رضي الله عنه عطارداً التميمي يقيم في السوق حلةً سِيراء ، فقال عمرُ : يا رسولَ الله ، لو اشتريتَها لوفد العرب إذا قدموا عليك ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما يلبس الحريرَ في الدنيا من لا خلاق له » . فلما كان بعد ذلك أتى رسول الله ﷺ بحلل سِيراء ، فبعث إلى عمر بحلة ، وإلى أسامة بحلةٍ ، وأعطى عليا حلةً ، فأمره أن يشقّقها خُمراً بين نسائه ، قال : وراح أسامة بحلته ، فنظر إليه رسول الله ﷺ نظراً عرف أنه كره ما

(٤٥٤٨/ ٧٢٣) م ٤٣٤٨ : رواه أحمد ٢/ ٩٦ ، وأبو يعلى ٥٧١٤ من طريقين عن عبيد الله بن عمرو به .

(٤٥٤٩/ ٧٢٤) مع م ٤٨٢٨ ، ع ٤/ ٢٥٢ ، ٢٥٣ : أخرجه مسلم ٦/ ١٣٨ ، قال : حدثنا شيبان بن فروخ ، قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن نافع به .

صنع ، فقال : « إني لم أبعث بها إليك لتلبسها ، إنما بعثت بها إليك لتشقّها خمراً بين نسائك » .

٤٥٥٠/ ٧٢٥- *حدثنا* روح بن الفرج ، قال : ثنا حامد بن يحيى ، قال : ثنا : سفيان ، قال : ثنا أيوب بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : أبصر رسول الله ﷺ حلة سِيَراء على عطارد ، فكرهها له ، ونهاه عنها ، ثم إنه كسا عمر مثلها .

فقال : يا رسولَ الله ، قلت : في حلة عطارد ما قلت : وتكسوني هذه ؟ .

فقال : « لم أكسكها لتلبسها ، إنما أعطيتكها ، لتلبسها النساء » .

٤٥٥١/ ٧٢٦- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا عارم ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر قال : يا رسول الله إني مررت بعطارد ، أو بلبيد ، وهو يعرض عليه حلة حرير ، فلو اشتريتها للجمعة وللوفود .

فقال رسول الله ﷺ : « إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة » .

(٤٥٥٠/ ٧٢٥) مع ع ٤/ ٢٥٣ ، م ٤٨٢٩ : رواه الحميدي ٦٧٩ قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا أيوب بن موسى به .

(٤٥٥١/ ٧٢٦) مع ع ٤/ ٢٤٤ ، م ٤٨٣٠ : أخرجه عبد الرزاق ١٩٩٢٩ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١٤٦ عن معمر عن أيوب به .

٤٥٥٢/ ٧٢٧- *حدثنا* يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ نحوه ، غير أنه لم يذكر عطارداً ، ولا لبيداً .

٤٥٥٣/ ٧٢٨- *حدثنا* يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، وعمرو ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مثله ، وذكر أن الرجل عطارد ، أو لبيد .

٤٥٥٤/ ٧٢٩- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو معمر ، قال : ثنا عبد الوارث ابن سعيد ، قال : ثنا يحيى بن أبي إسحاق ، قال : قال لي سالم بن عبد الله : ما الإستبرق ؟

قلت : ما غلظ من الديباج ، وخشن منه .

فقال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : رآى عمر بن الخطاب على

(٤٥٥٢/ ٧٢٧) مع ع ٤/ ٢٤٤ ، م ٤٨٣١ : رواه مالك في الموطأ ٥٧١ ، ومن طريقه رواه البخاري ٢/ ٤ ، ٣/ ٢١٣ ، ومسلم ٦/ ١٣٧ ، وأبو داود ١٠٧٦ ، ٤٠٤٠ ، والنسائي ٣/ ٩٦ ، وفي الكبرى ١٦١٢ .

(٤٥٥٣/ ٧٢٨) مع ع ٤/ ٢٤٥ ، م ٤٨٣٢ : أخرجه أبو داود ١٠٧٧ ، ٤٠٤١ ، والنسائي ٣/ ١٨١ ، وفي الكبرى ٦٨٩٥ تحفة) من طرق عن ابن وهب بهذا الإسناد ، ورواه مسلم ٦/ ١٣٨ ، ١٣٩ من طريقين عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث . ويونس مفرقاً .

(٤٥٥٤/ ٧٢٩) ع ٤/ ٢٤٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٤٩ ، والبخاري ٨/ ٢٧ ، ومسلم ٦/ ١٣٩ ، والنسائي ٨/ ١٩٨ من طريقين عن يحيى بن أبي إسحاق به .

رجل حلة من إستبرق ، فأتى بها ، فقال : يا رسول الله اشتر هذه ، فالبسها لوفد الناس ، إذا قدم عليك .

فقال : « إنما يلبس الحرير من لا خلاق له » قال : فمضى لذلك ما مضى .

ثم إن رسول الله ﷺ بعث إليه بحلة ، فأتاه بها ، فقال : يا رسول الله ، بعثت إليّ بهذه ، وقد قلت في مثل هذا ما قلت ؟ .

فقال : « إنما بعثت إليك بها لتصيب بها مالاً » . وكان عبد الله بن عمر يكره العلم في الثوب ، من أجل هذا الحديث .

٤٥٥٥/ ٧٣٠- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا أبي ، قال : سمعت السقعب بن زهير ، يحدث عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عمر ، قال : أتى رسول الله ﷺ أعرابي عليه جبة مكفوفة بحرير ، أو قال : مزررة بديباج ، فقام إليه رسول الله ﷺ مغضباً ، وأخذ بجامع جبته فجذبها به ، ثم قال : « لا أرى عليك ثياب من لا يعقل » وهو حديث طويل ، فاختصرنا منه هذا المعنى .

٤٥٥٦/ ٧٣١- حدثنا محمد بن عمرو بن يونس ، قال : ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « أحفوا الشوارب ، وأعفوا اللحى » .

(٤٥٥٥/ ٧٣٠) ع ٤/ ٢٤٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف الترجمة ١٦٠ .

(٤٥٥٦/ ٧٣١) ع ٤/ ٢٣٠ : اخرجه أحمد ٢/ ١٦ ، ومسلم ١/ ١٥٣ ، والترمذي ٢٧٦٣ ، والنسائي ١/ ١٦ ، ٨/ ١٨١ عن عبيد الله بن عمر به .

٤٥٥٧/ ٧٣٢- حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، قال : حدثني عمر بن محمد ، أن سالم بن عبد الله حدثه ، عن أبيه ، أن جبريل قال لرسول الله ﷺ : « إنا لا ندخل بيتا فيه صورة » .

٤٥٥٨/ ٧٣٣- حدثنا فهد ، قال : ثنا القعنبي ، قال : ثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « المصورون يعذبون يوم القيامة ، يقال لهم : أحيوا ما خلقتم » .

٤٥٥٩/ ٧٣٤- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤٥٦٠/ ٧٣٥- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، فذكر بإسناده ، مثله .

(٤٥٥٧/ ٧٣٢) ع ٤/ ٢٨٣ : أخرجه البخاري ٤/ ١٣٩ ، ٧/ ٢١٦ قال : حدثنا يحيى بن سليمان ، قال : حدثني ابن وهب به .

(٤٥٥٨/ ٧٣٣) ع ٤/ ٢٨٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٩٥٥ وقد تصحف في المطبوع عبيد الله إلى عبد الله ، والتصويب من الإتحاف ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٢٠ ، ٥٥ ، والبخاري ٧/ ٢١٥ ، ومسلم ٦/ ١٦٠ ، والنسائي في الكبرى ، من طرق عن عبيد الله به .

(٤٥٥٩/ ٧٣٤) ع ٤/ ٢٨٧ : أخرجه أحمد ٢/ ١٢٥ ، والبخاري ٩/ ١٩٧ من طريقين عن حماد بن زيد به .

(٤٥٦٠/ ٧٣٥) ع ٤/ ٢٨٧ : قد تصحف في الاتحاف ١٠٤١٠ يزيد بن سنان ، إلى يزيد بن سفيان ، والتصويب من المغاني ٣/ ١٠٩١ ، والمطبوع ، والخبر أخرجه مسلم ٦/ ١٦٠ من طريقين عن حماد به .

٤٥٦١/ ٧٣٦- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو كامل ، قال : ثنا عبد الواحد ابن زياد ، قال : ثنا الليث ، قال : دخلت على سالم بن عبد الله ، وهو متكئ على وسادة حمراء ، فيها تصاوير ، قال : فقلت : أليس هذا يكره ؟ » .

فقال : لا ، إنما يكره ما يعلق منه ، وما نصب من التماثيل ، وأما ما وطئ ، فلا بأس به .

قال : ثم حدثني عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، حتى ينفخوا فيها الروح ، يقال لهم : « أحيوا ما خلقتم » .

٤٥٦٢/ ٧٣٧- حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا أحمد بن جناب المصيصي، قال : حدثنا عيسى بن يونس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله . [غيروا الشيب ، ولا تشبهوا باليهود] .

(٤٥٦١/ ٧٣٦) ع ٤ / ٢٨٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٦ قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم به بدون القصة ، ومع القصة بلفظ آخر ، رواه أحمد ٢/ ١٤٥ من طريق ليث بن أبي سليم به .

(٤٥٦٢/ ٧٣٧) م ٣٦٧٩ : رواه النسائي ٨/ ١٣٧ ، وأبو يعلى ٥٦٧٨ ، والخطيب ٤/ ٧٧ من طرق عن أحمد بن جناب به .

الصيد والذبائح

٤٥٦٣/ ٧٣٨- *حدثنا* الحسين بن نصر ، قال : سمعت يزيد بن هارون ، أخبرنا همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن أبي الحكم ، عن ابن عمرَ ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من اقتنى كلباً غير كلب زرع ولا صيد ، نقص من عمله كل يوم قيراطان » .

٤٥٦٤/ ٧٣٩- *حدثنا* الحسين ، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنا زهير ابن معاوية ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، فذكر مثله ، غير أنه قال : إلا كلباً ضارياً ، أو كلب ماشية .

٤٥٦٥/ ٧٤٠- *حدثنا* على بن معبد ، قال : ثنا مكي بن إبراهيم ، قال : ثنا حنظلة بن أبي سفيان ، قال : سمعت سالم بن عبد الله ، يقول : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من اقتنى كلباً إلا كلبا

(٤٥٦٣/ ٧٣٨) مع ع ٤/ ٥٥ ، م ٤٦٧٩ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٧ ، قال : حدثنا يزيد ، قال : أخبرنا همام بن يحيى به ، ورواه مسلم ٥/ ٣٧ ، وأحمد ٢/ ٧٩ من طريق شعبة ، عن قتادة به .

(٤٥٦٤/ ٧٣٩) مع ع ٤/ ٥٥ ، م ٤٦٨٠ .

(٤٥٦٥/ ٧٤٠) مع ع ٤/ ٥٥ ، م ٤٦٧١ : رواه البخاري ٧/ ١١٢ قال : حدثنا مكي بن إبراهيم به ، ورواه أحمد ٢/ ٤٧ ، ٦٠ ، ١٥٦ ، ومسلم ٥/ ٣٧ ، والنسائي ٧/ ١٨٦ من طرق عن حنظلة به .

ضارياً بالصيد ، أو كلب ماشية ، فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان » .

٤٥٦٦/ ٧٤١- حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية ، نقص من عمله كل يوم قيراطان » .

٤٥٦٨/ ٧٤٢- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٥٦٨/ ٧٤٣- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا عارم ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٥٦٩/ ٧٤٤- حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثني أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، فذكر بإسناده مثله ، غير أنه قال : « قيراط » .

(٤٥٦٦/ ٧٤١) مع ع ٤/ ٥٥ ، م ٤٦٧٢ : أخرجه الحميدي ٦٣٢ ، وأحمد ٢/ ٨ ، ١٤٧ ، ومسلم ٥/ ٣٧ ، والنسائي ٧/ ١٨٨ من طريقين عن الزهري به .

(٤٥٦٧/ ٧٤٢) مع ع ٤/ ٥٥ م ٤٦٧٣ : أخرجه مالك في الموطأ ٦٠٠ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١١٣ ، والبخاري ٧/ ١١٢ ، ومسلم ٥/ ٣٦ .

(٤٥٦٨/ ٧٤٣) مع ع ٤/ ٥٥ ، م ٤٦٧٤ : أخرجه أحمد ٢/ ٤ ، والترمذي ١٤٨٧ من طريق إسماعيل عن أيوب به .

(٤٥٦٩/ ٧٤٤) مع ع ٤/ ٥٥ ، م ٤٦٧٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٥٥ ، ١٠١ من طريقين عن عبيد الله به .

٤٥٧٠/ ٧٤٥- حدثنا أبو بشر الرقى ، قال : ثنا الفريابي ، عن سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٥٧١/ ٧٤٦- حدثنا روح بن الفرج ، قال : ثنا يحيى بن بكير ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد ، أو كلب ماشية .

٤٥٧٢/ ٧٤٧- حدثنا بحر بن نصر ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، قال : قال ابن شهاب : حدثني سالم بن عبد الله، عن أبيه ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول رافعاً صوته . يأمر بقتل الكلاب ، وكانت الكلاب تقتل إلا كلب صيد أو ماشية .

٤٥٧٣/ ٧٤٨- حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا أبو أسامة ،

(٤٥٧٠/ ٧٤٥) ع ٤/ ٥٥ : أخرجه الحميدي ٦٣٣ ، وأحمد ٢/ ٣٧ ، ٦٠ ، والدارمي ٢٠١٠ والبخاري ٧/ ١١٢ ، ومسلم ٥/ ٣٧ ، من طرق عن عبد الله بن دينار به .

(٤٥٧١/ ٧٤٦) ع ٤/ ٥٥ : أخرجه مسلم ٥/ ٣٦ ، والترمذي ١٤٨٨ ، والنسائي ٧/ ١٨٤ من طريقين عن حماد بن زيد مع القصة عند مسلم والترمذي .

(٤٥٧٢/ ٧٤٧) مع ع ٤/ ٥٥ ، م ٤٦٨٣ : أخرجه النسائي ٧/ ١٨٤ ، وابن ماجة ٣٢٠٣ من طريقين عن ابن وهب به .

(٤٥٧٣/ ٧٤٨) مع ع ٤/ ٥٣ ، م ٤٦٦٦ : أخرجه مسلم ٥/ ٣٥ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به ، ورواه البخاري ٤/ ١٥٨ ، ومسلم ٥/ ٣٥ ، والنسائي ٧/ ١٨٤ ، وابن ماجة ٣٢٠٢ . من طريق مالك ، عن نافع به .

عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب كلها ، فأرسل في أقطار المدينة أن تقتل .

٤٥٧٤/ ٧٤٩- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ رافعاً صوته ، يأمر بقتل الكلاب .

٤٥٧٥/ ٧٥٠- حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني أسامة بن زيد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ أمر بقتل الكلاب .

٤٥٧٦/ ٧٥١- حدثنا علي بن شيبة ، ويزيد بن سنان ، جميعاً ، قالا : حدثنا يزيد ابن هارون ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن جارية لآل كعب بن مالك كانت ترعى غنما لهم ، فخافت على شاة منها أن تموت ، فأخذت حجراً ، فذبحتها به ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فأمرهم بأكلها » .

(٤٥٧٤/ ٧٤٩) مع ع ٤/ ٥٣ ، م ٤٦٦٤ : وانظر ما قبله ٧٤٧ وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٩٦٤٦ .

(٤٥٧٥/ ٧٥٠) مع ع ٤/ ٥٣ ، م ٤٦٦٥ : انظر ما قبله ٧٤٨ .

(٤٥٧٦/ ٧٥١) م ٢٩٩٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٧٦ ، ٨٠ ، والدارمي ١٩٧٧ من طريقين عن يحيى بن سعيد الأنصاري به .

٤٥٧٧/ ٧٥٢- حدثنا فهد ، قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ، قال : حدثنا صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنماً لهم ، فأرادت شاة منها أن تموت ، فذكّتها بمروة ، فسأل كعب النبيَّ ﷺ عن ذلك ، فأمره أن يأكلها .

٤٥٧٨/ ٧٥٣- حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن بكير بن عبد الله بن الأشجّ ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « اقتلوا الحيّات ، واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر ، فإنهما يلتمسان البصرَ ، ويُسْقطان الحبَلَ ، فمن وجد ذا الطفيتين والأبتر ، فلم يقتلهما فليس منا » .

٤٥٧٩/ ٧٥٤- حدثنا محمد بن عزيز الأيلي ، قال : حدثنا سلامة بن رَوْح ، عن عقيل ، قال : أخبرني محمد بن مسلم أن سالم بن عبد الله أخبره ، أنه سمع عبد الله بن عمر يقول : « اقتلوا ذا الطفيتين والأبتر ، فإنهما يلتمسان البصر ، ويسقطان الحبل » .

(٤٥٧٧/ ٧٥٢) م ٢٩٩٣ : رواه البخاري ٥٥٠٢ عن موسى ، حدثنا جويرية ، عن نافع ، عن رجل من بني سلمة ، أخبرنا عبد الله ، أن جارية لكعب بن مالك به .

(٤٥٧٨/ ٧٥٣) م ٢٩٢٧ : رواه الطبراني في الكبير ١٣١٦١ ، ١٣٢٠٥ من طريق ابن وهب بهذا الإسناد .

(٤٥٧٩/ ٧٥٤) م ٢٩٢٨ : رواه ابن ماجة ٣٥٣٥ ، من طريق ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري به .

٤٥٨٠/ ٧٥٥- حدثنا عبد الغني بن أبي عقيلة ، قال : حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « اقتلوا الحيّاتِ، وذا الطُفيتين والأبتر ، فإنهما يلتمسان البصر ، ويسقطان الحبل » .
قال : وكان ابن عمر يقتل كل حية يراها ، فرآه أبو لبابة أو زيد بن الخطاب وهو يطارد حية ، فقال : إنه نهى عن ذوات البيوت .

٤٥٨١/ ٧٥٦- حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا الدراوردي ، عن محمد بن عبد الله بن مسلم ، عن عمه ، عن سالم ، قال : سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول : « اقتلوا الحيات ، واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر ، فإنهما يلتمسان البصر ، ويسقطان الحبل » .

قال ابن عمر : فكنت لا أترك حية في الأرض قدرت عليها إلا قتلتها ، فبينا أنا أطلب حية من ذوات البيوت أبصرني زيد بن الخطاب رضي الله عنه وأبو لبابة فقالا : مه مه يا عبد الله ! فقلت : إن رسول الله ﷺ أمرنا بقتلها ، فقال : لا ، فإنه قد نهى عن ذوات البيوت ، يريد عوامر البيوت .

(٤٥٨٠/ ٧٥٥) م ٢٩٣٠ : أخرجه الحميدي ٦٢٠ ، وأحمد ٢/ ٩ ، ومسلم ٧/ ٣٨ ، وأبو داود ٥٢٥٢ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٤٥٨١/ ٧٥٦) م ٢٩٣١ : أخرجه مسلم ٧/ ٣٨ ، من طريق يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صالح بن كيسان ، عن الزهري به .

٧٥٧/٤٥٨٢- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا قبيصة ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن قتل الجنان في البيوت .

٧٥٨/٤٥٨٣- حدثنا فهد ، قال : ثنا عمر بن حفص ، قال : حدثني أبي ، عن الأعمش ، قال : حدثني المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، أو مجاهد ، قال : « مر ابن عمر بدجاجة قد نصبت ترمي » فقال ابن عمر : « سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يمثل بالبهائم » .

٧٥٩/٤٥٨٤- حدثنا أبو خالد يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو بكر الحنفي ، قال : ثنا عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ نهى أن يخصى الإبل ، والبقر ، والغنم ، والخيل . وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه يقول : منها نشأت الخلق ، ولا تصلح الإناث إلا بالذكور .

(٧٥٧/٤٥٨٢) م ٢٩٣٦ : أخرجه أحمد ٢/١٤٦ من طريق أيوب ، عن نافع به .

(٧٥٨/٤٥٨٣) ع ٣/١٨٢ : في الاتحاف ٩٧٤٤ بالواو سعيد بن جبير ومجاهد وقال محققه : في المطبوع بصيغة الشك وهو أصوب ، وتفرد الطحاوي في إسناده عن المنهال بهذا الشك ، انتهى ، والخبر رواه أحمد ١/٣٣٨ ، ٢/٤٣ ، ١٣ ، ٦٠ ، والدارمي ١٩٧٩ ، والنسائي ٧/٢٣٨ من طريقين عن المنهال ، عن سعيد بن جبير فقط ، ورواه البخاري ٧/١٢٢ ، ومسلم ٦/٧٣ ، من طريق أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر به .

(٧٥٩/٤٥٨٤) ع ٤/٣١٧ : أخرجه أحمد ٢/٢٤ عن وكيع ، عن عبد الله بن نافع به .

٤٥٨٥/ ٧٦٠- حدثنا يزيد ، قال ، ثنا عبد الله بن يوسف ، قال : ثنا عيسى بن يونس ، عن عبد الله بن نافع ، فذكر بإسناده مثله .

الخيل

٤٥٨٦/ ٧٦١- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا إبراهيم بن المنذر بن الحزامي ، قال : ثنا معن بن عيسى ، قال : حدثني عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، قال : لما دخل رسول الله ﷺ عام الفتح رأى نساء يلطمن وجوه الخيل بالخمر ، فتبسم ، فقال : « يا أبا بكر ، كيف قال حسان بن ثابت ؟ فأنشد أبو بكر .

عَدِمْتُ بُنَيَّتِي إنْ لَمْ تَرَوْهَا ... تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفَى كُدَاءِ

يُنَازِعْنَ الأَعِنَّةَ مُسْرَجاتٍ ... يُلَطِّمُهُنَّ بالخُمرِ النِّساء

هكذا حدثنا أحمد بن داود ، وأهل العلم بالعربية يرون البيت الأول على غير ذلك .

(تُثِيرُ النَّقْعَ مَوْعِدُهَا كُدَاءُ)

حتى تستوي قافية هذا البيت ، مع قافية البيت الذي بعده .

قال : فقال رسول الله ﷺ : « ادخلوها ، من حيث قال » .

(٤٥٨٥/ ٧٦٠) ع ٤/ ٣١٧ : انظر ما قبله ٧٥٩ .

(٤٥٨٦/ ٧٦١) ع ٤/ ٢٩٦ : قد تصحف في المطبوع عبيد الله بن عمر إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، والتصويب من الاتحاف وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف .

٤٥٨٧/ ٧٦٢- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، قال : ثنا مالك . ح

وحدثنا المزني ، قال : [حدثنا] الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله (ﷺ) قال : الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة .

٤٥٨٨/ ٧٦٣- حدثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » .

٤٥٨٩/ ٧٦٤- حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا علي ابن مسهر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٥٩٠/ ٧٦٥- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : أخبرنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(٤٥٨٧/ ٧٦٢) معس ع ٣/ ٢٧٤ ، م ٢٢١ ، س ٦٥٤ : وقد تصحف في الشرح مسلمة إلى سلمة والتصويب من المغاني ٢/ ٥٥٦ ، وقد فات هذا الحافظ من الاتحاف والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٢٨٩ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١١٢ ، والبخاري ٤/ ٣٤ ، ومسلم ٦/ ٣١ .

(٤٥٨٨/ ٧٦٣) مع ع ٣/ ٢٧٣ ، م ٢١٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٣ ، ١٠٢ ، والبخاري ٤/ ٢٥٢ ، ومسلم ٦/ ٣١ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٥٨٩/ ٧٦٤) ع ٣/ ٢٧٣ : انظر ما قبله ٧٦٣ .

(٤٥٩٠/ ٧٦٥) مع ع ٣/ ٢٧٤ ، م ٢٢٠ : أخرجه أحمد ٢/ ١٠١ من طريق حماد بن سلمة ، عن أيوب به .

٤٥٩١/ ٧٦٦- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، ح .

وحدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء ، وكان أمدها ثنية الوداع ، وسابق بين الخيل التي لم تضمَّر من الثنية إلى مسجد بني زريق ، وأن عبد الله بن عمر فيمن سابق بها .

٤٥٩٢/ ٧٦٧- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : حدثنا سفيان ، قال : أخبرنا إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سابق رسول الله ﷺ بين الخيل ، فأرسل ما أضمر منها من الحفياء إلى ثنية الوداع ، وما لم تضمّر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق .

الأضاحي

٤٥٩٣/ ٧٦٨- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو بكر الحنفي ، قال : ثنا

(٤٥٩١/ ٧٦٦) مس م ١٩٠٠ ، س ٦٧٩ : في السنن الرواية الثانية فقط ، والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٢٩٠ ، ومن طريقه رواه البخاري ١/ ١١٤ ، ومسلم ٦/ ٣٠ ، وأبو داود ٢٥٧٥ ، والنسائي ٦/ ٢٢٦ .

(٤٥٩٢/ ٧٦٧) مس م ١٩٠١ ، س ٦٧٦ : أخرجه الحميدي ٦٨٤ ، وأحمد ٢/ ١١ ، ومسلم ٦/ ٣١ من طرق عن سفيان به .

(٤٥٩٣/ ٧٦٨) ع ٤/ ١٧٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف .

عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ كان يضحّي بالجزور ، وبالكبش إذا لم يجد جزوراً .

٤٥٩٤/ ٧٦٩- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، قال : ثنا إسحاق بن يحيى الكلبي ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كلوا منها ثلاثاً » يعني لحوم الأضاحي .

٤٥٩٥/ ٧٧٠- *حدثنا* ربيع المؤذن ، قال : ثنا شعيب بن الليث ، قال : أخبرنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول : « لا يأكل أحدكم من لحم أضحيته فوق ثلاثة أيام » .

الطب والمرض

٤٥٩٦/ ٧٧١- *حدثنا* علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا أبو سعيد محمد بن أسعد الثعلبي ، قال : ثنا زهير بن معاوية ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « إن كان في شيء مما تداوون به شفاء ، ففي شرطة محجم ، أو شربة عسل ، أو لذعة نار ، وما أحب أن أكتوي » .

(٤٥٩٤/ ٧٦٩) ع ٤/ ١٨٤ : أخرجه البخاري ٧/ ١٣٤ من طريق ابن أخي ابن شهاب ، عن الزهري به .

(٤٥٩٥/ ٧٧٠) ع ٤/ ١٨٤ : أخرجه مسلم ٦/ ٨٠ ، والترمذي ١٥٠٩ من طريقين عن الليث ابن سعد به .

(٤٥٩٦/ ٧٧١) ع ٤/ ٣٢٠ .

٤٥٩٧/ ٧٧٢- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمر بن محمد العمري ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « إنما الحمّى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء » .

٤٥٩٨/ ٧٧٣- حدثنا عبيد بن رجال ، قال : حدثنا أحمد بن صالح ، قال : أنبأنا ابن وهب ، قال : أنبأنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله ، إلا أنه قال : « فاطفئوها بالماء » .

٤٥٩٩/ ٧٧٤- حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : ثنا مالك ، ويونس ، عن ابن شهاب ، عن حمزة ، وسالم ابني عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا عدوى » .

الأدب

٤٦٠٠/ ٧٧٥- حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني حنظلة بن أبي سفيان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ قال : الفطرة قص الأظفار ، وأخذ الشارب ، وحلق العانة .

(٤٥٩٧/ ٧٧٢) م ١٨٥٨ : أخرجه أحمد ٢/ ٨٥ ، ومسلم ٧/ ٢٣ من طريقين عن شعبة ، عن عمر بن محمد بن زيد به .

(٤٥٩٨/ ٧٧٣) م ١٨٥٩ : أخرجه مالك في الموطأ ٥٨٧ ، ومن طريقه رواه البخاري ٧/ ١٦٧ ، ومسلم ٧/ ٢٣ .

(٤٥٩٩/ ٧٧٤) ع ٤/ ٣٥٨ .

(٤٦٠٠/ ٧٧٥) م ٦٨٢ : رواه أحمد ٢ / ١١٨ ، والبخاري ٥٨٨٨ - ٥٨٩٠ من طرق عن حنظلة بن أبي سفيان به .

٤٦٠١/ ٧٧٦- حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا شعبة ، عن سليمان - يعني الأعمش - عن يحيى بن وثّاب ، عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - قال : أحسبه ابن عمر - : أن رسولَ الله ﷺ قال : « المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس ، ولا يصبر على أذاهم » .

٤٦٠٢/ ٧٧٧- حدثنا أحمد بن أبي عمران ، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة ، عن الأعمش ، عن يحيى بن وثّاب ، عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ ، حسبته قال : ابن عمر ، عن النبي عليه السلام ، قال : « المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، أفضل من الذي لا يخالط الناسَ ، ولا يصبر على أذاهم » .

٤٦٠٣/ ٧٧٨- حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا عمرو بن عون الواسطي ، أخبرنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن يحيى بن وثّاب ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس ، ولا يصبر على أذاهم » .

(٤٦٠١/ ٧٧٦) م ٥٥٤٣ : رواه أحمد ٢/ ٤٣ ، والبخاري في الأدب المفرد ٣٨٨ ، والترمذي ٢٥٠٧ من طرق عن شعبة به .

(٤٦٠٢/ ٧٧٧) م ٥٥٤٤ : انظر ما قبله ٧٧٦ .

(٤٦٠٣/ ٧٧٨) م ٥٥٤٥ : أخرجه أحمد ٥/ ٣٦٥ ، وابن ماجة ٤٠٣٢ عن الأعمش به .

٤٦٠٤/ ٧٧٩- *حدثنا* محمد بن عمرو بن يونس ، قال : حدثنا عبد الله بن نمير الهمداني ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « إذا كان ثلاثة ، فلا يتناجى اثنان دون واحد » .

٤٦٠٥/ ٧٨٠- *حدثنا* محمد بن علي بن داود البغدادي ، قال: حدثنا القواريري ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، قال: حدثني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « لا يتسارّ اثنان دون الثالث » .

٤٦٠٦/ ٧٨١- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذ كان ثلاثة ، فلا يتناجى اثنان دون واحد » .

٤٦٠٧/ ٧٨٢- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا القعنبي ، قال : قرأت على مالك، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، فذكر مثله .

(٤٦٠٤/ ٧٧٩) م ١٧٨٢ : أخرجه أحمد ٢/ ١٤١ ، قال : حدثنا ابن نمير به .

(٤٦٠٥/ ٧٨٠) م ١٧٨٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١٧ قال : حدثنا يحيى به ، ورواه مسلم ٧/ ١٢ ، من طريقين عن يحيى بن سعيد القطان به .

(٤٦٠٦/ ٧٨١) م ١٧٨٤ : أخرجه مالك في الموطأ ص ٦١١ ، ومن طريقه رواه البخاري ٨/ ٨٠ ، ومسلم ٧/ ١٢ .

(٤٦٠٧/ ٧٨٢) م ١٧٨٥ : انظر ما قبله .

٤٦٠٨/ ٧٨٣- *حدثنا* محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا القواريري ، ح .

وحدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا المقدمي ، قالا : حدثنا يحيى ابن سعيد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « إذا كنتم ثلاثة ، فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما » ، قلت : يا رسولَ الله ، فإن كنا أربعة ؟ قال : « لا يضره » أو « لا يضير » .

٤٦٠٩/ ٧٨٤- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن عبد الله بن دينار ، قال : كنت أنا وعبد الله بن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق ، فجاء رجل يريد أن يناجيه ، وليس مع ابن عمر أحد غيري ، وغير الرجل الذي يريد أن يناجيه ، فدعا عبد الله بن عمر رجلاً آخر حتى كنا أربعةً ، فقال : لي وللرجل الذي دعا : استرخيا ، فإني سمعت رسولَ الله ﷺ يقول : « لا يتناجى اثنان دون واحد » .

٤٦١٠/ ٧٨٥- *حدثنا* يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ،

(٤٦٠٨/ ٧٨٣) م ١٧٨٦ : أخرجه أحمد ٢/ ١٨ ، ٤٣ ، ١٤١ ، والبخاري في الأدب المفرد ١١٧٠ ، وأبو داود ٤٨٥٢ من طرق عن الأعمش به .

(٤٦٠٩/ ٧٨٤) م ١٧٨٧ : رواه ابن حبان ٥٨٢ ، من طريق أبي مصعب الزهري ، عن مالك به ، وهو في الموطأ ٢/ ٩٨٨ ، برواية يحيى الليثي ، ورواه الحميدي ٦٤٥ ، وأحمد ٢/ ٩ ، ٦٠، ٦٢ ، ٧٣ ، ٧٩ ، وابن ماجة ٣٧٧٦ من طرق عن عبد الله بن دينار به .

(٤٦١٠/ ٧٨٥) ع ٤ / ٣١٢ :

ويونس ، عن ابن شهاب ، عن حمزة ، وسالم ابني عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله . [لا طيرة] .

٤٦١١/ ٧٨٦- *حدثنا* يونس قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس، ومالك ، عن ابن شهاب ، عن حمزة ، وسالم ابني عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ قال : « إنما الشؤم في ثلاثة ، في المرأة ، والفرس ، والدار » .

٤٦١٢/ ٧٨٧- *حدثنا* يزيد بن سنان قال : ثنا القعنبي ، قال : ثنا مالك ، عن ابن شهاب ، فذكر بإسناده مثله .

٤٦١٣/ ٧٨٨- *حدثنا* ابن مرزوق قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب ، فذكر بإسناده مثله ، غير أنه لم يذكر حمزة .

(٤٦١١/ ٧٨٦) مع ع ٤/ ٣١٣ ، م ٧٧٦ : أخرجه مالك في الموطأ ص ٦٠٢ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١٢٦ ، والبخاري ٧/ ١٠ ، ومسلم ٧/ ٣٣ ، وأبو داود ٣٩٢٢ ، والنسائي ٦/ ٢٢٠ ، ورواه البخاري ٧/ ١٧٩ ، ومسلم ٧/ ٣٤ ، ٣٣ من طريق ابن وهب ، عن يونس به .

(٤٦١٢/ ٧٨٧) مع ع ٤/ ٣١٣ ، م ٧٧٧ : انظر ما قبله .

(٤٦١٣/ ٧٨٨) مع ع ٤/ ٣١٣ ، م ٧٧٨ : أخرجه الحميدي ٦٢١ ، وأحمد ٢/ ٨ ، ١٥٢ ، والبخاري ٤/ ٣٥ ، ٧/ ١٧٤ ، ومسلم ٧/ ٣٤ ، والترمذي ٢٨٢٤ ، والنسائي ٦/ ٢٢٠ ، وابن ماجة ١٩٩٥ من طرق عن الزهري به .

٤٦١٤/ ٧٨٩- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو اليمان ، قال : ثنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني سالم ، أن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ، فذكر مثله .

٤٦١٥/ ٧٩٠- حدثنا يزيد ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : ثنا محمد بن جعفر ، قال : أخبرني عتبة بن مسلم ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤٦١٦/ ٧٩١- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : ثنا سليمان ابن بلال ، قال : حدثني عتبة بن مسلم ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : إن كان الشؤم في شيء ففي ثلاث ، في الفرس ، والمسكن ، والمرأة .

٤٦١٧/ ٧٩٢- حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، ومالك ، وأسامة ، أن نافعاً أخبرهم ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ قال : من حمل علينا السلاح ، فليس منا » .

(٤٦١٤/ ٧٨٩) ع ٤/ ٣١٣ : انظر ما قبله ٧٨٨ .

(٤٦١٥/ ٧٩٠) ع ٤/ ٣١٣ : أخرجه أحمد ٢/ ٣٦ ، والنسائي في الكبرى ، من طرق عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله به .

(٤٦١٦/ ٧٩١) مع ع ٤/ ٣١٣ ، م ٧٧٩ : أخرجه مسلم ٧/ ٣٤ قال : حدثني أبو بكر بن إسحاق ، قال : حدثنا ابن أبي مريم به .

(٤٦١٧/ ٧٩٢) م ١٣٢٢ : رواه النسائي ٧/ ١١٧ من طريق ابن وهب ، عن مالك ، وعبد الله بن عمر ، وأسامة بن زيد ، ويونس بن يزيد ، عن نافع به .

٧٩٣/٤٦١٨- حدثنا عبيد بن رجال ، قال : حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، قال: حدثنا معن بن عيسى ، قال : حدثنا مالك ، عن نافع ، وعن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٧٩٤/٤٦١٩- حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن أعين ، قال : حدثنا محمد بن المثنى، قال : حدثنا يحيى القطان ، عن عبيد الله ، قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٧٩٥/٤٦٢٠- حدثنا مالك بن يحيى الهمداني ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا جرير بن حازم ، عن قيس بن سعد ، عن نافع ، قال : كان ابن عمر يتقاضى رجلاً ، فتوارى عنه ، فناداه : أتحبسني وتواري عني ؟ فقال : ما فعلتُ ذلك إلا أني لا أجد ما أقضيك ، قال : آلله ، قال : آلله ، فأخذ صكّه فمحاه ، ثم قال : سمعت رسولَ الله ﷺ يقول : « أظل الله عز وجل رجلاً يوم لا ظلّ إلا ظلّه ، أنسأ معسراً إلى ميسرته أو محا عنه » .

(٧٩٣/٤٦١٨) م ١٣٢٣ : رواه ابن حبان ٤٥٩٠ من طريق إبراهيم بن محمد القورسي ، عن معن بن عيسى به ، وروراه أحمد ٢/ ٥٣ ، والبخاري ٩/ ٦٢ ، ومسلم ١/ ٦٩ من طريق مالك به .

(٧٩٤/٤٦١٩) م ١٣٢٤ : رواه أحمد ٢/ ٣ ، ١٦ ، ٥٣ ، ١٤٢ ، ومسلم ١/ ٦٩ ، وابن ماجة ٢٥٧٦ من طرق عن عبيد الله به .

(٧٩٥/٤٦٢٠) م ٣٨٢٢ : رواه أحمد ٣/ ٤٢٧ ، وابن ماجة ٢٤١٩ ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن إسحاق به .

٧٩٦/٤٦٢١- حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : سمعت حنظلة ، قال : سمعت سالم بن عبد الله ، يقول : سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، يحدث عن رسول الله ﷺ ، مثله . [لأن يمتلى جوف أحدكم قيحا ، حتى يريه خير له من أن يمتلى شعراً] .

٧٩٧/٤٦٢٢- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، أخبرنا أبو زرعة وهب الله بن راشد الحجْري ، أخبرنا حيْوة ، أخبرنا أبو الأسود ، عن بكير بن الأشجّ ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن نبي الله عليه السلام ، قال : « إذا قال الرجل لآخر : يا كافر ، وجب الكفرَ على أحدهما » .

٧٩٨/٤٦٢٣- حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، وحدثنا يزيد ابن سنان ، حدثنا القعنبي ، قال : قرأت على مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال ... ثم ذكر مثله .

٧٩٩/٤٦٢٤- حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان ، حدثنا عبد الله بن صالح ، ومسكين بن عبد الرحمن ، قالا : حدثنا الليث ، حدثني عبيد الله بن

(٧٩٦/٤٦٢١) ع ٤/ ٢٩٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٣٩ ، ٩٦ ، والدارمي ٢٧٠٨ ، والبخاري في الأدب المفرد ٨٧٠ من طرق عن حنظلة به .

(٧٩٧/٤٦٢٢) م ٨٥٥ : انظر ما بعده .

(٧٩٨/٤٦٢٣) م ٨٥٦ : أخرجه مالك في الموطأ ٦٠٩ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١١٣ ، والبخاري ٨/ ٣٢ ، والترمذي ٢٦٣٧ .

(٧٩٩/٤٦٢٤) م ٨٥٧ : رواه أبو عوانة ١/ ٢٢ ، ٢٣ من طريقين عن الليث به .

أبي جعفر ، عن أبي الأسود ، عن بكير ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي عليه السلام مثله .

٤٦٢٥/ ٨٠٠- وحدثنا إملاء ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ... مثله . غير أنه قال : « إذا قال الرجل لآخر : يا كافر ، فقد كفر أحدهما ، فإن كان الذي قيل له : كافر كذلك ، فهو كما قال ، وإلا فقد باء الآخر بالكفر » .

٤٦٢٦/ ٨٠١- حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي ، حدثنا ابن وهب ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ .. مثله .

٤٦٢٧/ ٨٠٢- حدثنا أبو أمية ، حدثنا عفان ، حدثنا صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ... مثله .

٤٦٢٨/ ٨٠٣- حدثنا أبو أمية ، حدثنا يعلى بن عبيد ، حدثنا فضيل بن غزوان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما رجل أكفر رجلاً ، فإن كان كما قال ، وإلا فقد باء بالكفر » .

(٤٦٢٥/ ٨٠٠) م ٨٥٨ : رواه البخاري في الأدب المفرد ٤٤٠ من طريق مالك به .

(٤٦٢٦/ ٨٠١) م ٨٥٩ : انظر ما قبله .

(٤٦٢٧/ ٨٠٢) م ٨٦٠ : أخرجه أحمد ٢/ ١٠٥ قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا صخر به

(٤٦٢٨/ ٨٠٣) م ٨٦١ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٣ ، ٦٠ ، وأبو داود ٤٦٨٧ من طرق عن فضيل ابن غزوان به .

٤٦٢٩/ ٨٠٤- *حدثنا* يونس بن عبد الأعلى ، أخبرني أنس بن عياض الليثي ، عن عبد العزيز بن عمر ، عن يحيى بن إسماعيل بن جرير ، عن قَزَعة ، قال : كنت عند عبد الله بن عمر ، فأردت الانصرافَ ، فقال : كما أنت حتى أودّعك كما ودّعني رسولُ الله ﷺ ، قال: وأخذ بيدي فصافحني ، ثم قال : « أستودع الله دينك ، وأمانتك ، وخواتم عملك » .

٤٦٣٠/ ٨٠٥- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى ، عن عبيد الله، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة ثلاثة أيام ، إلا مع محرم » .

٤٦٣١/ ٨٠٦- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا قبيصة بن عقبة ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : لا يحل لامرأة أن تسافر ثلاثة أيام ، إلا مع محرم .

(٤٦٢٩/ ٨٠٤) م ٥٩٤٠ : رواه أحمد ٢/ ١٣٦ ، وعبد بن حميد ٨٣٤ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٣ من طرق عن عبد العزيز بن عمر به .

(٤٦٣٠/ ٨٠٥) عح ع ٢/ ١١٣ ح ٧٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٠٨٤٩ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٣ ، ١٩ ، ١٤٢ ، والبخاري ٢/ ٥٤ ، ومسلم ٤/ ١٠٢ ، وأبو داود ١٧٢٧ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٦٣١/ ٨٠٦) ح ٧٧ : وقد تصحف في الأحكام عبيد الله إلى عبد الله والتصويب من مصادر التخريج وانظر ما قبله .

٤٦٣٢/ ٨٠٧- *حدثنا* يزيد بن سنان ، وإبراهيم بن مرزوق ، جميعاً ، قالا : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت النعمان بن راشد ، يحدث عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ قال : « إنما الناس كإبلٍ مئةٍ لا تجد فيها راحلةً » .

٤٦٣٣/ ٨٠٨- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أبو اليمان ، قال : حدثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري ، قال : حدثني سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إنما الناس كالإبل المئة لا يكاد يُرى فيها راحلة » .

٤٦٣٤/ ٨٠٩- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا سويد بن نصر ، قال : أخبرنا عبد الله - يعني ابن المبارك - عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ... فذكر مثله .

٤٦٣٥/ ٨١٠- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا محمد بن عبيد بن محمد

(٤٦٣٢/ ٨٠٧) م ١٤٦٧ : انظر ما قبله .

(٤٦٣٣/ ٨٠٨) م ١٤٦٨ : أخرجه أحمد ٢/ ١٢١ ، والبخاري ٨/ ١٣٠ ، قالا : حدثنا أبو اليمان به .

(٤٦٣٤/ ٨٠٩) م ١٤٦٩ : أخرجه الحميدي ٦٦٣ ، وأحمد ٢/ ٧ ، ٤٤ ، ٨٨ ، وعبد بن حميد ٧٢٤ ، ومسلم ٧/ ١٩٢ ، والترمذي ٢٨٧٢ من طرق عن معمر به .

(٤٦٣٥/ ٨١٠) م ١٤٧٠ : انظر ما قبله ٨٠٩ .

الكوفي ، عن سفيان ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ... فذكر مثله .

٤٦٣٦/ ٨١١- *حدثنا* يونس ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني أسامة بن زيد الليثي ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : الناس كالإبل المِئَةِ ، هل ترى فيها راحلة أو متى ترى فيها راحلة ؟ قال : وقال رسول الله ﷺ : لا نعلم شيئاً خيراً من مائةٍ مثله ، إلا المؤمن .

٤٦٣٧/ ٨١٢- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي ، وعمرو ابن عثمان الرقي ، بنحوه ، قال : حدثنا أبو المليح ، هكذا قال : عبد الله في حديثه ، وفي حديث عمرو : عن أبي المليح ، عن ميمون بن مهران ، عن نافع ، قال : كنت مع ابن عمر ، فسمع صوتَ زمّارة راعٍ ، فقال : هكذا ، ووضع أصبعيه في أذنيه ، وعدل عن الطريق ، ثم قال : هل تسمع شيئاً ؟ فقلت : ما أسمع شيئاً . ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا .

(٤٦٣٦/ ٨١١) م ١٤٧١ : أخرجه أحمد ٢/ ١٠٩ ، قال : حدثنا هارون ، قال : حدثنا ابن وهب به .

(٤٦٣٧/ ٨١٢) م ٥٢٣٧ : أخرجه أبو داود ٤٩٢٦ ، عن أحمد بن إبراهيم الدورقي ، عن عبد الله بن جعفر الرقي ، وحده بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢/ ٨ ، ٣٨ ، وأبو داود ٤٩٢٤ ، من طريق سليمان بن موسى ، عن نافع به .

٤٦٣٨/ ٨١٣- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو صالح كاتب الليث ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر (ح) .

وحدثنا يزيد ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا بكر بن مضر ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « يا معشر النساء تصدقن ، وأكثرن الاستغفار ، فإني رأيتكن أكثر أهل النار » قالت امرأة منهن جزلة : وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار ؟ قال : « تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لُب منكن » قالت : يا رسول الله وما نقصان العقل والدين ؟ قال : « أما نقصان العقل ، فشهادة امرأتين بعدل شهادة رجل ، فهذا من نقصان العقل ، وتمكث الليالي ما تصلي ، وتفطر في رمضان ، فهذا نقصان الدين » .

الرؤيا

٤٦٣٩/ ٨١٤- حدثنا محمد بن عمرو بن يونس ، قال : حدثنا عبد الله بن نمير

(٤٦٣٨/ ٨١٣) م ٢٧٢٧ : أخرجه أحمد ٢/ ٦٦ ، ومسلم ١/ ٦١ ، وأبو داود ٤٦٧٩ ، وابن ماجة ٤٠٠٣ من طرق عن ابن الهاد به .

(٤٦٣٩/ ٨١٤) م ٢١٧٠ : أخرجه أحمد ٢/ ١٨ ، ١٣٧ ، ومسلم ٧/ ٥٣ ، ٥٤ ، وابن ماجة ٣٨٩٧ من طرق عن عبيد الله به .

الهمداني ، عن عبيد الله العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ مثله . [الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة] .

القرآن والتفسير

٤٦٤٠/ ٨١٥- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله - ﷺ - قال : « إنما مثل القرآن كمثل صاحب الإبل المعلقة ، إن عاهد عليها أمسكها ، وإن أطلقها ذهبت » .

٤٦٤١/ ٨١٦- حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه الله هذا الكتاب ، فقام به آناء الليل وآناء النهار، ورجل أعطاه الله مالا ، فتصدق آناء الليل وآناء النهار » .

(٤٦٤٠/ ٨١٥) س ١٠٤ : أخرجه مالك في الموطأ ١٤٣ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٦٤ ، ١١٢ ، والبخاري ٦/ ٢٣٧ ، ومسلم ٢/ ١٩٠ ، والنسائي ٢/ ١٥٤ ، وفي الكبرى ٩٢٤ ، وفي فضايل القرآن ٦٨ .

(٤٦٤١/ ٨١٦) م ٤٥٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٥٢ ، ومسلم ٢/ ٢٠١ عن يونس به ، ورواه الحميدي ٦١٧ ، وأحمد ٢/ ٨ ، ٣٦ ، وعبد بن حميد ٧٢٩ ، والبخاري ٦/ ٢٣٦ ، ومسلم ٢/ ٢٠١ ، والترمذي ١٩٣٦ ، والنسائي في فضايل القرآن ٩٧ ، وابن ماجة ٤٢٠٩ من طرق عن الزهري به .

٤٦٤٢/ ٨١٧- حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس ، عن يونس ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ، فذكر مثله .

وحدثنا إبراهيم ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، قال : سمعت النعمان بن راشد ، يحدث ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .. ثم ذكر مثله .

٤٦٤٣/ ٨١٨- حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا محمد بن نصر المروزي ، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال ، حدثنا أبو بكر - يعني : ابن أبي أويس - عن سليمان - وهو ابن بلال - عن صالح بن كيسان ، عن إسماعيل ابن محمد بن سعد ، أن سالم بن عبد الله ونافعاً قد حدثاه ، أن عبد الله ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ ثم ذكر مثله .

٤٦٤٤/ ٨١٩- حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي ، وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني ، قال : حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني ، قالا : حدثنا الفضيل بن مرزوق ، عن عطية العوفي ، قال : قرأت على عبد الله بن عمر : ﴿ ٱللَّهُ

(٤٦٤٢/ ٨١٧) م ٤٦٠ : انظر ما قبله ٨١٦ .

(٤٦٤٣/ ٨١٨) م ٤٦١ .

(٤٦٤٤/ ٨١٩) م ٣١٣٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٥٨ ، وأبو داود ٣٩٧٨ ، والترمذي ٢٩٣٦ من طرق عن فضيل بن مرزوق به .

ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا ﴾ [الروم : ٥٤] ، فرد علي : ﴿ الله الذي خلقكم من ضعف ، ثم جعل من بعد ضُعف قوة، ثم جعل من بعد قوة ضُعفاً ﴾ ، ثم قال لي : قرأت على رسول الله ﷺ كما قرأتَ عليّ ، فردّ عليّ كما ردَدْتُ عليك .

٤٦٤٥/ ٨٢٠- حدثنا روح بن الفرج ، قال : حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن أبي الغمر ، قال : حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : والله إن كنا لنسمي زيد بن حارثة : زيد بن محمد ، حتى أنزل الله عز وجل: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ ﴾ [الأحزاب : ٥] .

٤٦٤٦/ ٨٢١- حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، قال : حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ، قال : حدثنا ابن المبارك ، عن بكير بن معروف ، عن مقاتل بن حيّان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كنا معاشر

(٤٦٤٥/ ٨٢٠) م ٥٣٠٥ : رواه مسلم ٧/ ١٣٠ ، والترمذي ٣٢٠٩ ، والنسائي في الكبرى ١١٣٩٦ من طريق يعقوب به إلا أنه ذكره سالم بدل نافع وهكذا رواه أحمد ٢/ ٧٧ ، والبخاري ٦ / ١٤٥ ، ومسلم ٧ / ١٣١ ، والنسائي ١١٣٩٧ من طرق عن موسى بن عقبة عن سالم به .

(٤٦٤٦/ ٨٢١) م ٢١٣٧ : رواه ابن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة ٦٩٩ من طريق عبد الله بن المبارك بهذا الإسناد .

أصحاب النبي ﷺ نرى أنه ليس من حسناتنا إلا مقبولاً حتى نزلت هذه الآية: ﴿ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَـٰلَكُمْ ﴾ [محمد : ٣٣] ، فتأملنا ما هذا الذي يبطل أعمالنا ، فقلنا : الكبائر الموجبات والفواحش ، حتى نزلت : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء : ٤٨] فلما نزلت ، كففنا عن القول ، وكنا نخاف على من أصاب الكبائر ، ونرجوا لمن لم يصبها .

العلم

٤٦٤٧/ ٨٢٢- *حدثنا* جعفر الفريابي ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الفضيل بن عياض ، عن عبيد الله بن عمر ، عن أبي بكر بن سالم ، عن سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

٤٦٤٨/ ٨٢٣- *حدثنا* يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن سليمان ، عن عمرو بن شعيب ، أن شعيباً حدثه ، ومجاهداً عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، وقال : قلت : يا رسول الله ، أكتب ما سمعت منك ؟ قال : « نعم » .

(٤٦٤٧/ ٨٢٢) م ٣٩٧ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٢ ، ١٠٣ ، ١٤٤ ، وعبد بن حميد ٧٣٨ من طريقين عن عبيد الله بن عمر به .

(٤٦٤٨/ ٨٢٣) ع ٤/ ٣١٩ .

قلت : عند الغضب والرضاء ؟ قال : « إنه لا ينبغي أن أقول : إلا حقاً » .

٤٦٤٩/ ٨٢٤- *حدثنا* يزيد بن سنان ، ثنا محمد بن عبيد بن حساب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي الخيل الضبعي ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ يوماً لأصحابه : « أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن ، قال : فجعل القوم يذكرون شجر البوادي ، وألقى في نفسي - أو في روعي - أنها النخلة ، فجعلت أريد أن أقولها ، فأرى أسنان القوم فأهاب أن أتكلم ، فلما سكتوا قال رسول الله ﷺ : « هي النخلة » .

الجهاد

٤٦٥٠/ ٨٢٥- *حدثنا* أبو أمية ، حدثنا محمد بن وهب بن عطية ، حدثنا الوليد ابن مسلم ، حدثنا الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي منيب الجرشي ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « بُعِثتُ بالسيف بين يدي الساعة ، ليُعبد الله عزَّ وجلَّ وحده لا شريك له ، وجُعل رزقي تحت رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالفني ، ومن تشبّه بقوم فهو منهم » .

(٤٦٤٩/ ٨٢٤) ت ٤٥ :

(٤٦٥٠/ ٨٢٥) م ٢٣١ : أخرجه أحمد ٢/ ٥٠ ، ٩٢ ، وعبد بن حميد ٨٤٨ ، وأبو داود ٤٠٣١ من طرق عن عبد الرحمن بن ثابت ، عن حسان بن عطية به .

٤٦٥١/ ٨٢٦- *حدثنا* يزيد بن سنان ، حدثنا عبد الملك بن هشام ، حدثنا زياد بن عبد الله البكائي ، قال : قال ابن إسحاق : أعطى رسولُ الله ﷺ عمرَ ابن الخطاب رضي الله عنه جاريةً من سبي هوازن ، فوهبها لعبد الله بن عمر ابنه . قال ابن إسحاق : فحدثني نافع مولى ابن عمر ، عن عبد الله ابن عمر ، قال : بعثت بها إلى أخوالي من بني جُمَح ليُصْلحوا لي منها حتى أطوف بالبيت ، ثم آتيهم ، وأنا أريد أن أصيبها إذا رجعت إليها ، فخرجت من المسجد حين فرغت ، فإذا الناس يشتدون ، فقلت : ما شأنكم ، قالوا : ردّ علينا رسولُ الله ﷺ نساءنا وأبناءنا ، قلت : تلكم صاحبتُكم في بني جُمَح ، فاذهبوا ، فخذوها ، فذهبوا فأخذوها .

٤٦٥٢/ ٨٢٧- *حدثنا* أبو بشر الرقي ، قال : ثنا أبو معاوية الضرير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : عرِضتُ على النبي

(٤٦٥١/ ٨٢٦) م ٤٥١٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٦٩ قال : حدثنا يعقوب ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق به .

(٤٦٥٢/ ٨٢٧) ع ٣/ ٢١٧ ، ٢١٨ : قد تصحف في المطبوع عبيد الله بن عمر إلى عبيد الله بن عمرو والتصويب من الاتحاف ١٠٩٣٨ ، والخبر أخرجه الترمذي ١٧١١ قال : حدثنا ابن أبي عمر ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة به ، ورواه ابن ماجة ٢٥٤٣ ، قال : حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية ، وأبو أسامة ، عن عبيد الله به .

ﷺ يوم أحد ، وأنا ابن أربع عشرة سنة ، فلم يجزني في المقاتلة ، وعرضت عليه يوم الخندق ، وأنا ابن خمس عشرة سنة ، فأجازني في المقاتلة .

قال نافع : فحدثت عمر بن عبد العزيز بهذا الحديث ، فقال : هذا أشبه للحد بين الذراري ، والمقاتلة ، فأمر أمراء الأجناد أن يفرض لمن كان في أقل من خمس عشرة سنة في الذرية ، ومن كان في خمس عشرة سنة في المقاتلة .

٤٦٥٣/ ٨٢٨- *حدثنا* سليمان بن شعيب ، قال : ثنا أبي ، عن يعقوب بن إبراهيم أبي يوسف ، عن عبيد الله ، فذكر بإسناده مثله .

٤٦٥٤/ ٨٢٩- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا يوسف بن عدي ، قال : ثنا ابن المبارك ، عن عبيد الله ، فذكر بإسناده مثله . ولم يذكر ما فيه من قول نافع : فحدثت بذلك عمر بن عبد العزيز إلى آخر الحديث .

٤٦٥٥/ ٨٣٠- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن عمر ، ونافع ، عن ابن عمر ، قال : عرضت على رسول الله (ﷺ) يوم أحد ، وأنا ابن أربع عشرة سنة

(٤٦٥٣/ ٨٢٨) ع ٣/ ٢١٨ : انظر ما قبله ٨٢٧ .

(٤٦٥٤/ ٨٢٩) ع ٣/ ٢١٨ : انظر ما قبله ٨٢٧ .

(٤٦٥٥/ ٨٣٠) س ٦٦١ : هذا عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر العمري أخو عبيد الله .

فلم يجزني ، وعرضت عليه ، وأنا ابن خمسة عشرة فأجازني يوم الخندق .

٤٦٥٦/ ٨٣١- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : عرضتُ على رسول الله ﷺ يوم أحد ، وأنا ابن أربع عشرة سنة ، فلم يجزني ، وعرضت عليه وأنا ابن خمس عشرة ، فأجازني يوم الخندق .

أخبرنا يحيى بن سليم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٦٥٧/ ٨٣٢- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا محمد بن بشر العبدي ، قال : ثنا عبيد الله ، قال : ثنا نافع ، عن ابن عمر ، قال : وجدت امرأة مقتولة في بعض المغازي ، فنهاهم رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان .

٤٦٥٨/ ٨٣٣- *حدثنا* محمد بن عبد الله بن ميمون ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ،

(٤٦٥٦/ ٨٣١) س ٦٦٢ - ٦٦٣ .

(٤٦٥٧/ ٨٣٢) ع ٣/ ٢٢٠ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٢ ، والدارمي ٢٤٦٥ ، والبخاري ٤/ ٧٤ ، ومسلم ٥/ ١٤٤ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٦٥٨/ ٨٣٣) ع ٣/ ٢٢١ : أخرجه مالك في الموطأ ٢٧٧ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٢٣ ، ٢/ ٧٥ ، وابن ماجة ٢٨٤١ .

قال : ثنا مالك بن أنس ، وغيره ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن قتل النساء والصبيان .

٤٦٥٩/ ٨٣٤- حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا جويرية ، ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٦٦٠/ ٨٣٥- حدثنا يزيد بن سنان ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالا : حدثنا أبو عاصم النبيل ، عن سفيان ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قطع نخل بني النضير ، وحرق .

٤٦٦١/ ٨٣٦- حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني الليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ حرقَ نخلَ بني النضير ، وقَطَع ، وهي البُوَيرة ، ولها يقول حسان بن ثابت :

وهان على سراةِ بني لؤيٍّ حريق بالبويَرة مستطيرُ

(٤٦٥٩/ ٨٣٤) ع ٣/ ٢٢١ .

(٤٦٦٠/ ٨٣٥) م ١١٠٨ : أخرجه الحميدي ٦٨٥ ، وأحمد ٢/ ٧ ، ٥٢ ، ٨٠ ، والبخاري ٤/ ٧٦ من طرق عن سفيان به ، ورواه أحمد ٢/ ٨٦ ، ومسلم ٥/ ١٤٥ ، والنسائي في الكبرى من طرق عن موسى بن عقبة به .

(٤٦٦١/ ٨٣٦) م ١١٠٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٢٣ ، ١٤٠ ، والبخاري ٥/ ١١٣ ، ٦/ ١٨٤ ، ومسلم ٥/ ١٤٥ ، وأبو داود ٢٦١٥ ، والترمذي ١٥٥٢ ، ٣٣٠٢ ، والنسائي في الكبرى ، وابن ماجة ٢٨٤٤ من طرق عن الليث به .

٤٦٦٢/ ٨٣٧- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا يحيى بن حماد ، قال : حدثنا جويرية بن أسماء ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير ، ولها يقول حسان بن ثابت :

وهان على سَرَاةِ بني لؤيٍّ حريق بالبُوَيْرَة مستطيرُ

فأجاب أبو سفيان بن الحارث :

أدام الله ذلك من صنيع وحرَّقَ في نواحيها السعير

٤٦٦٣/ ٨٣٨- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا سفيان بن عيينة ، قال : حدثنا علي بن زيد بن جدعان ، عن القاسم بن ربيعة ، عن ابن عمر ، أن رسول الله (ﷺ) قام على درجة الكعبة يوم الفتح ، فقال : الحمد لله الذي صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ألا إن قتيل العمد الخطأ بالسوط ، أو العصى ، فيه مائة من الإبل مغلظة ، منها أربعون خلفة في بطونها أولادها . ألا إن كل مأثرة ، ودم ، ومال كان في الجاهلية فهو تحت قدمي هاتين ، إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت ، فإني أمضيها لأهلها كما كانتا .

(٤٦٦٢/ ٨٣٧) م ١١١٠ : أخرجه البخاري ٣/ ١٣٦ ، ٥/ ١١٣ من طريقين عن جويرية بن أسماء به .

(٤٦٦٣/ ٨٣٨) سح س ٦٣٧ ح ١٩٨٤ : أخرجه الحميدي ٧٠٢ ، وأحمد ٢/ ١١ ، والنسائي ٨/ ٤٢ ، وابن ماجة ٢٦٢٨ من طرق عن سفيان بن عيينة به ، ورواه أبو داود ٤٥٤٩ من طريق عبد الوارث ، عن علي بن زيد بن جدعان به .

٤٦٦٤/ ٨٣٩- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا نعيم بن حماد ، قال : حدثنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : بعث النبيُّ ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جُذيمة ، فدعاهم إلى الإسلام ، فلم يُحْسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صبأنا ، صبأنا ، وجعل خالدٌ يقتل ويأسِر ، ودفع إلى كل رجل منا أسيره ، حتى إذا كان ذات يوم ، أمر خالدٌ كلَّ رجل منا أن يقتل أسيرَه ، فقلت : والله لا أقتل أسيري ، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره ، فلما قدمنا على النبي ﷺ ، ذكرنا صنع خالد له ، فرفع يديه ، ثم قال : « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد » مرتين .

٤٦٦٥/ ٨٤٠- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا نوح بن حبيب القُومسي ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أنبأنا معمر ، عن الزهري ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٦٦٦/ ٨٤١- *حدثنا* أبو أمية ، حدثنا الحسن بن موسى الأشيب ، حدثنا زهير

(٥٦٦٤/ ٨٣٩) م ٣٢٣٠ : أخرجه البخاري ٩/ ٩١ ، والنسائي ٨/ ٢٣٦ من طريقين عن ابن المبارك به .

(٤٦٦٥/ ٨٤٠) م ٣٢٣١ : أخرجه أحمد ٢/ ١٥٠ ، وعبد بن حميد ٧٣١ ، والبخاري ٥/ ٢٠٣ ، والنسائي ٨/ ٢٣٦ ، من طرق عن عبد الرزاق به .

(٤٦٦٦/ ٨٤١) م ٩٠٠ : أخرجه أحمد ٢/ ٧٠ ، قال : حدثنا حسن ، قال : حدثنا زهير به ، ورواه الحميدي ٦٨٧ ، وأحمد ٢/ ٢٣ ، ٥٨ ، ٨٦ ، ٩٩، ١٠٠، ١١٠، والبخاري في الأدب المفرد ٩٧٢ ، وأبو داود ٢٦٤٧ ، ٥٢٢٣ ، والترمذي ١٧١٦ ، وابن ماجة ٣٧٠٤ من طرق عن يزيد بن أبي زياد به .

ابن معاوية ، حدثنا يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ابن عمر ، قال : كنت في سريّةٍ من سرايا رسول الله ﷺ ، فجاض الناس جيضة ، وكنت فيمن جاض ، فقلنا : كيف نصنع وقد فررنا ، من الزحف ، وبؤنا بالغضب ، فقلنا : لو دخلنا المدينة ، فبتنا بها ، فقلنا : لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ ، فإن كانت لنا توبة ، وإلا ذهبنا ، فأتيناه قبل صلاة الغداة ، فخرج ، فقال : « من القوم ؟ » قلنا : نحن الفرّارون ، قال : « بل أنتم العكّارون ، أنا فئتكم ، أو أنا فئة المسلمين » فأتيناه حتى قبّلنا يده .

٤٦٦٧/ ٨٤٢- *حدثنا* أحمد بن سنان ، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن ابن أبي ليلى ، قال : قال ابن عمر ...

ثم ذكر هذا الحديث ، إلا أنه قال فيه : « فحاص الناس حيصة » مكان ما في حديث أبي أمية « فجاض الناس جيضة » ولم يذكر فيه : « فأتيناه ، فقبّلنا يده » .

٤٦٦٨/ ٨٤٣- *حدثنا* روح بن الفرج ، حدثنا يوسف بن عدي ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن، قال : حدثني عبد الله بن عمر أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ ،

(٤٦٦٧/ ٨٤٢) م ٩٠١ : انظر ما قبله ٨٤١ .

(٤٦٦٨/ ٨٤٣) م ٩٠٢ : انظر ما قبله ٨٤١ .

فحاص الناس حيصة ... ثم ذكر نحو حديث أبي أمية سواء .

٤٦٦٩/ ٨٤٤- *حدثنـا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : حدثنا سفيان ، قـال : حدثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسـول الله (ﷺ) بعثنـا في سرية إلى نجد ، فأصاب سهم كل رجـل منـا اثـني عشـر بعـيراً ، ونفلنـا رسول الله (ﷺ) بعيراً بعيراً .

٤٦٧٠/ ٨٤٥- *حدثنـا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قـال : أخبرنـا مالك بن أنـس ، عـن نـافع ، عـن عبـد الله بـن عمـر ، أن رسـول الله (ﷺ) بعث سرية ، فيها عبد الله بن عمر قبلَ نجد ، فغنموا إبلاً كثيراً ، فكانت سهمانهم اثني عشر بعيراً ، أو إحدى عشر بعيراً ، ثم نفلوا بعـيرا بعيراً .

٤٦٧١/ ٨٤٦- *حدثنـا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا يوسف بن عدي ، قال : ثنا ابـن

(٤٦٦٩/ ٨٤٤) س ٦٦٤ : أخرجه الحميـدي ٦٩٤ ، وأحمـد ٢/ ١٠ ، والبخـاري ٥/ ٢٠٣ ، ومسلم ٥/ ١٤٧ من طرق عن أيوب به ، وفي السـنن وحدثنـا أيـوب والصـواب بدون الواو .

(٤٦٧٠/ ٨٤٥) س ٦٦٥ : أخرجه مالك في الموطأ ٢٧٩ ، ومـن طريقـه رواه أحمـد ٢/ ٦٢ ، ٢/ ١١٢ ، ١٥٦ ، والدارمي ٢٤٨٤ ، والبخـاري ٤/ ١٠٩ ، ومسـلم ٥/ ١٤٦ ، وأبو داود ٢٧٤٤ .

(٤٦٧١/ ٨٤٦) ع ٣/ ٢٤١ : وقد تصحف عبيد الله بن عمر إلى عبيد بـن عبـد الله بـن عمـر والتصويب من الاتحاف ٦/ ١٦١ وكتب الرجال ، والخبر أخرجـه أحمـد ٢/ ٥٥ ، ٨٠ ، ومسلم ٥/ ١٤٦ ، ١٤٧ ، وأبو داود ٢٧٤٥ من طرق عن عبيد الله به .

المبارك ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها ابن عمر ، فغنموا غنائم كثيرة ، فكانت غنائمهم لكل إنسان اثني عشر بعيراً ، ونفل كل إنسان منهم بعيراً بعيرا سوى ذلك .

٤٦٧٢/ ٨٤٧- *حدثنا* أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي ، قال : حدثنا علي بن المديني ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، قال : حدثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كنا نصيب في مغازينا - فذكر العنب والعسل - فنأكله ، ولا نرفعه .

٤٦٧٣/ ٨٤٨- *كتب إليّ* علي بن عبد العزيز يحدثني ، عن أبي عبيد ، عن سعيد بن عفير ، عن عبد الله بن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : رأيت الغنائم تجزأ خمسة أجزاء ، ثم تسهم عليهم ، فما أصاب لرسول الله ﷺ فهو له ، لا تحتاز .

ثم حدثنيه يحيى بن عثمان ، قال : ثنا أبي ، وسعيد بن عفير ، فذكره بإسناده ومتنه عنهما .

(٤٦٧٢/ ٨٤٧) م ٣٤٥٥ : أخرجه البخاري ٤/ ١١٦ قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا حماد ابن زيد به .

(٤٦٧٣/ ٨٤٨) ع ٣/ ٢٨١ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٠٧٨٣ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٧١ قال : حدثنا حسن ، قال : حدثنا ابن لهيعة به .

٤٦٧٤/ ٨٤٩- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا نعيم بن حماد ، قال : ثنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا ابن لهيعة ، فذكر بإسناده مثله .

غير أنه قال : مما أصاب لرسول الله ﷺ فهو له ، ويقسم البقية بينهم .

٤٦٧٥/ ٨٥٠- *حدثنا* إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، قال : ثنا محمد بن سليمان الأسدي ، قال ابن أبي زائدة : قال : ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن غلاماً لابن عمر رضي الله عنهما أبق إلى العدو ، وظهر المسلمون عليه ، فرده النبي ﷺ ، ولم يكن قسم .

٤٦٧٦/ ٨٥١- *حدثنا* أحمد بن أبي عمران ، قال : حدثنا خلف بن هشام البزار ، عن أبي أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو .

٤٦٧٧/ ٨٥٢- *حدثنا* محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا إسحاق بن الفرات ، عن يحيى بن أيوب ، قال : قال يحيى بن سعيد : أخبرني نافع ، أن عبد الله بن عمر ، قال : إن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو .

(٤٦٧٤/ ٨٤٩) ع ٣/ ٢٨١ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف وانظر ما قبله .

(٤٦٧٥/ ٨٥٠) ع ٣/ ٢٦٤ : قد فات الحافظ من الإتحاف ١٠٨٦٨ ، والخبر أخرجه أبو داود ٢٦٩٨ قال : حدثنا صالح بن سهيل ، قال : حدثنا يحيى بن أبي زائدة به .

(٤٦٧٦/ ٨٥١) م ١٩٠٤ : رواه أحمد ٢/ ٥٥ ، وعبد بن حميد ٧٦٨ من طريقين عن عبيد الله به .

(٤٦٧٧/ ٨٥٢) م ١٩٠٥ .

٤٦٧٨/ ٨٥٣- حدثنا محمد بن إبراهيم بن جناد البغدادي ، قال : حدثنا مسلم ابن إبراهيم الأزدي ، قال : حدثنا شعبة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ ... فذكر مثله .

٤٦٧٩/ ٨٥٤- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا بشر بن عمر الزهراني ، قال : حدثنا مالك بن أنس .

وحدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ . فذكر مثله .

٤٦٨٠/ ٨٥٥- حدثنا يزيد ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، وأبو صالح ، قالا : حدثنا الليث بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ . فذكر مثله .

٤٦٨١/ ٨٥٦- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : حدثنا سفيان ، عن

(٤٦٧٨/ ٨٥٣) م ١٩٠٦ : رواه الحميدي ٦٩٩ ، وأحمد ٢/ ٦ ، ١٠ ، وعبد بن حميد ٧٦٦ ، ومسلم ٦/ ٣٠ من طرق عن أيوب به .

(٤٦٧٩/ ٨٥٤) م ١٩٠٧ : أخرجه مالك في الموطأ ٢٧٧ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ٦٣ ، والبخاري ٤/ ٦٨ ، ومسلم ٦/ ٣٠ ، وأبو داود ٢٦١٠ ، وابن ماجة ٢٨٧٩ .

(٤٦٨٠/ ٨٥٥) م ١٩٠٨ : أخرجه مسلم ٦/ ٣٠ ، والنسائي في فضائل القرآن ٨٥ وابن ماجة ٢٧٨٠ من طرق عن الليث بن سعد به .

(٤٦٨١/ ٨٥٦) مس م ١٩٠٩ ، س ٦٦٧ : أخرجه أحمد ٢ / ١٠ ، ومسلم ١٨٦٩ - ٩٤ وابن أبي داود في المصاحف ص ٢٠٧ - ٢٠٨ - ٢٠٩ من طريق سفيان به .

أيوب، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو ، فإني أخاف أن يناله العدو » .

٤٦٨٢/ ٨٥٧- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي ، قال : حدثنا أبو إسحاق الفزاري ، عن إسماعيل بن أمية ، وليث بن أبي سليم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو ، فإني أخاف أن يناله العدو » .

٤٦٨٣/ ٨٥٨- حدثنا محمد بن سنان الشيزري ، قال : حدثنا المسيب بن واضح ، قال : حدثنا أبو إسحاق الفزاري ، عن إسماعيل بن أمية ، وليث بن أبي سليم ، ثم ذكر بقية الحديث .

٤٦٨٤/ ٨٥٩- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أنه قال : نهى رسول الله (ﷺ) أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو .

(٤٦٨٢/ ٨٥٧) م ١٩١٠ : رواه ابن أبي داود في المصاحف ص ٢٠٨ من طرق عن ليث به .

(٤٦٨٣/ ٨٥٨) م ١٩١١ : انظر ما قبله .

(٤٦٨٤/ ٨٥٩) س ٦٦٨ :

الإمارة

٤٦٨٥/ ٨٦٠- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، أخبرنا مالك بن أنس . ح

وحدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالكاً أخبره ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : كنا إذا بايعنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطاعة ، يقول لنا : « فيما استطعتَ » .

٤٦٨٦/ ٨٦١- حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، وأبو غسّان ، قالا : حدثنا زهير بن معاوية ، عن العلاء بن المسيب ، عن إبراهيم قعيس ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن أربعة من العرب ، وخمسة من الموالي ، فقال : « هل سمعتم أنه سيكون بعدي أمراء ، فمن أعانهم على ظلمهم ، وصدّقهم بكذبهم ، وغشي أبوابهم، فليس مني ولست منه ، وليس يرد عليّ الحوض ، ومن لم يُعِنهم على ظلمهم ، ولم يصدقهم بكذبهم ، ولم يَغشَ أبوابهم ، فهو مني وأنا منه ، وسيرد عليّ الحوضَ » .

(٤٦٨٥/ ٨٦٠) مس م ٥٥٥ ، س ٦٥٧ : أخرجه مالك في الموطأ ٦٠٨ ، ومن طريقه رواه البخاري ٩/ ٩٦ ، ورواه الحميدي ٦٤٠ ، وأحمد ٢/ ٩ ، ٦٢ ، ٨١ ، ١٠١ ، ١٣٩ ، ومسلم ٦/ ٢٩ ، وأبو داود ٢٩٤٠ ، والترمذي ١٥٩٣ ، والنسائي ٧/ ١٥٢ من طرق عن عبد الله ابن دينار به .

(٤٦٨٦/ ٨٦١) م ١٣٤٦ : رواه أحمد ٢/ ٩٥ ، والبزار ١٦٠٨ من طريقين عن العلاء بن المسيب بهذا الإسناد .

المناقب

٤٦٨٧/ ٨٦٢- *حدثنا* محمد بن أحمد ، حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، عن النبي عليه السلام مثل ذلك [إنشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فلقتين ، فستر الجبل فلقة ، وكانت فلقة فوق الجبل ، فقال النبي ﷺ : اللهم أشهد] .

٤٦٨٨/ ٨٦٣- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن بشير ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني نافع مولى ابن عمر ، وزيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، قال : لما قدمت دُرّة ابنة أبي لهب المدينة مهاجرة ، نزلت دار رافع بن المعلَى الزُّرقي ، فقال لها نسوة جَلَسنَ إليها من بني زريق : أنت ابنة أبي لهب الذي يقول الله عز وجل : ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴾ ، فما يغني عنك مهاجَرُكِ ! فأتت رسولَ الله ﷺ ، فجئت إليه ، وذكرت ما قلنَ لها ، فسكتها ، وقال : « اجلسي ، ثم صلّى بالناس الظهرَ ، ثم جلس على المنبر ساعةً ، ثم قال : « أيها الناس ، مالي أوذي في أهلي ، فوالله إن شفاعتي لتنال بقرابتي ، حتى أن حَكَما

(٤٦٨٧/ ٨٦٢) م ٧٠٠ : أخرجه مسلم ٢٨٠١ ، والترمذي ٢١٨٢ ، ٣٢٨٨ عن شعبة به .

(٤٦٨٨/ ٨٦٣) م ٥٢١٣ : أخرجه الطبراني ٢٤/ ٦٦٠ ، من طرق عن دحيم ، عن عبد الرحمن بن بشير به .

وحا وصُداءَ وسَلْهَب لتنالُها يوم القيامة بقرابتي » . وسلهب في نسب اليمن من دَوْس .

٤٦٨٩/ ٨٦٤- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، أخبرنا نوح بن حبيب القومسي ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، حدثني سالم ، وأبو بكر بن سليمان ، عن ابن عمر ، قال : صلّى بنا رسولُ الله عليه السلام ذات ليلةٍ صلاة العشاء في آخر حياته ، فلمّا سلّم قال : « أرأيتكُم ليلتَكم هذه ، فإنَ علىَ رأس مئة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحدهم » .

٤٦٩٠/ ٨٦٥- *حدثنا* الحسن بن غليب ، حدثنا سعيد بن كثير بن عفير ، حدثني الليث بن سعد ، حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، وابن سليمان بن أبي حثمة ، أن عبدَ اللهَ بن عمر قال : صلى لنا رسول الله عليه السلام صلاة العشاء ، ثم ذكر مثله .

٤٦٩١/ ٨٦٦- *حدثنا* فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قالا : حدثنا هشام بن سعد ، عن عمرو بن أسيد ، عن ابن عمر رضي الله عنهما

(٤٦٨٩/ ٨٦٤) م ٣٧٣ : رواه النسائي في الكبرى ٥/ ٣٩٣ تحفة) بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢/ ٨٨ ، ١٢١ ، ١٣١ ، والبخاري ١١٦ ، ٥٦٤ ، ٦٠١ ، ومسلم ٢٥٣٧ ، وأبو داود ٤٣٤٨ ، والترمذي ٢٢٥١ من طرق عن الزهري به .

(٤٦٩٠/ ٨٦٥) م ٣٧٤ : انظر ما قبله ٨٦٤ .

(٤٦٩١/ ٨٦٦) م ٣٥٥٩ ، ٣٥٦٠ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٦ من طريق وكيع ، عن هشام به .

قال : كنا نتحدث في زمن رسول الله ﷺ أن رسولَ الله ﷺ قال : « خير الناس أبو بكر ، ثم عمر رضي الله عنهما » ، وقد أعطي عليٌّ عليه السلام ثلاث مناقب ، لأن يكون لي إحداهُنّ أحبُّ إليّ من حمر النَّعم : زوَّجه رسولُ الله ﷺ فاطمةَ فولدت منه ، وأعطاه الراية يومَ خيبر ، وسد أبوابَ المسجد كلَّها إلا باب علي .

٤٦٩٢/ ٨٦٧- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا عيسى بن إبراهيم ، حدثنا كليب بن وائل ، حدثني هانئ بن قيس ، عن حبيب بن أبي مليكة ، قال : كنت قاعداً إلى جنب ابن عمر ، فجاء رجل ، فقال : أبا عبد الرحمن أخبرني عن عثمان بن عفان هل شهد بدراً ؟ قال : لا ، قال : فهل شهد بيعة الرضوان ، قال : لا ، قال : فكان فيمن تولى يوم التقى الجمعان ، قال : نعم ، قال : فولى الرجل فقال : رجل لعبد الله ابن عمر إن هذا يذهب فيخبر الناس أنك وقعت في عثمان ، قال : وهل فعلت كذلك ، قال ابن عمر : عليّ بالرجل فردّه ، قال : أتدري ما قلتُ لك ، قال : نعم ، سألتك هل شهد عثمان بدراً ، قلت : لا ، وسألتك هل شهد عثمان بيعة الرضوان ، قلت : لا ، وسألتك هل كان

(٤٦٩٢/ ٨٦٧) مع م ٥٧٧٤ع ٣ / ٢٤٤ : وقد وقعت في شرح المعاني زيادة عبد الواحد بن زياد بعد عيسى بن إبراهيم ، والخبر أخرجه ابن حبان ٦٩٠٩ من طريق زائدة ، عن كليب به ، ورواه أحمد ٢/ ١٠١ ، ١٢٠ ، والبخاري ٤/ ١٠٨ ، ٥/ ١٨ ، ١٢٥ ، والترمذي ٣٧٠٦ من طريق عثمان بن موهب ، عن ابن عمر به .

فيمن تولى يوم التقى الجمعان ، قلت : نعم ، فقال ابن عمر : إن رسول الله ﷺ قال يوم بدر : إن عثمان قد انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله فضرب له بسهم ، ولم يضرب لأحد غاب غيره ، وبعثه رسول الله ﷺ يوم بيعة الرضوان ، وهو يريد أن يدخل مكة ، فقال : إن عثمان قد انطلق في حاجة الله ورسوله وإني أبايع الله له ، فصفق إحدى يديه على الأخرى ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [آل عمران : ١٥٥] فقد عفا الله عنه ، فاجهد جهدك .

٤٦٩٣/ ٨٦٨- *حدثنا* أبو أمية ، حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي ، حدثنا أبو إسحاق الفزاري ، حدثني عن كُلَيب بن وائل ، عن هانئ بن قيس ، عن حبيب بن أبي مليكة النهدي ، قال : كنت جالساً عند ابن عمر ، فأتاه رجل ، فقال : يا عبد الله بن عمر ، أشهد عثمان بيعة الرضوان ؟ قال : لا ، قال : أفكان فيمن تولى يوم التقى الجمعان ؟ قال : نعم . فولى الرجل . فقال رجل لعبد الله بن عمر : إن هذا يذهب ، فيخبر الناس أنك وقعت في عثمان ، ثم ذكر الحديث .

(٤٦٩٣/ ٨٦٨) مع م ٥٧٧٥ ع ٣ / ٢٤٤ : وقد تحرف في الشرح معاوية إلى أبي معاوية والتصويب من كتب الرجال ، والخبر رواه أبو داود ٢٧٢٦ من طريق محبوب بن موسى ، عن أبي إسحاق الفزاري به .

٤٦٩٤/ ٨٦٩- *حدثنا* محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا الوليد بن صالح النخاس ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، قال : كنت عندَ ابن عمر ، فسأله رجل عن علي وعثمان رضي الله عنهما ، فقال له : أما عليٌ ، فلا تسألنا عنه ، ولكن انظر إلى منزلته من رسول الله ﷺ : إنه سدّ أبوابنا في المسجد غير بابه ، وأما عثمان ، فإنه أذنب ذنباً يوم التقى الجمعان عظيماً ، عفا الله عز وجل عنه ، وأذنب ذنباً صغيراً ، فقتلتموه .

٤٦٩٥/ ٨٧٠- *حدثنا* محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا محمد بن عمران الأخنسي (ح) .

وحدثنا فهد ، قال : حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ، قالا : حدثنا محمد بن فضيل ، قال : حدثنا سالم بن أبي حفصة ، عن جميع بن عمير التيمي ، قال : قال لي عبد الله بن عمر : إن رسولَ الله ﷺ بعث أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ببراءة ، حتى إذا كانا من طريق مكة بكذا وكذا إذا هما براكب ، وإذا هو علي رضي الله عنه ، فقال : يا أبا بكر هات الكتاب الذي معك ، فقال : ما لي يا علي ؟ قال : والله ما علمت إلا

(٤٦٩٤/ ٨٦٩) م ٣٥٥٨ : رواه الطبراني في الأوسط ٣/ ٣٣٨ مجمع البحرين) من طريق زيد ابن أبي أنيسة به .

(٤٦٩٥/ ٨٧٠) م ٣٥٨٧ .

خيراً . فرجع أبو بكر إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسولَ الله مالي ؟ قال : « خيرٌ ، ولكن أمِرتُ ألا يبلَغ عني إلا أنا أو رجلٌ من أهل بيتي »، هكذا في حديث محمد بن علي ، وفي حديث فهد : « أو رجل من أهل بيتي علي بن أبي طالب » .

٤٦٩٦/ ٨٧١- *حدثنا* فهد ، حدثنا أبو حذيفة ، حدثنا سفيان ، عن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لو أنّ أحداً نجا من عذاب القبر ، لنجا منه سعد » ثم قال : بأصابعه الثلاثة يجمعها كأنه يقلبها ، ثم قال : « لقد ضُغِط ، ثم عوفي » .

٤٦٩٧/ ٨٧٢- *حدثنا* فهد بن سليمان ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحمّاني ، حدثنا عبد السلام ، وابن فضيل ، عن عطاء بن السائب ، عن مجاهد ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، قال : « اهتز العرش لحب لقاء الله سعداً » ثم ذكر بقية الحديث ، كما حدثنا محمد بن علي بن داود .

٤٦٩٨/ ٨٧٣- *حدثنا* محمد بن علي بن أبي داود البغدادي ، حدثنا إسماعيل بن أبي مسعود ، حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن الأعمش ، عن أبي سفيانَ ، وعن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله مثله [اهتز العرش لموت سعد بن معاذ] .

(٤٦٩٦/ ٨٧١) م ٢٧٦ : رواه أبو نعيم في الحلية ٣/ ١٧٣ ، ١٧٤ من طريق أبي حذيفة به .

(٤٦٩٧/ ٨٧٢) م ٤١٧١ :

(٤٦٩٨/ ٨٧٣) م ٤١٦٨ :

٤٦٩٩/ ٨٧٤- *حدثنا* يزيد بن سنان ، وفهد بن سليمان ، قالا : حدثنا القعنبي ، قال : قرأت على مالك ، عن عبد الله بن دينار ، قال : قال ابن عمر : بَعَثَ النبي ﷺ أسامة بن زيد ، فطعن بعض الناس في إمرته ، فقام رسولُ الله ﷺ ، فقال : « إن تطعنوا في إمرته ، فقد كنتم تطعنون في إمرة أبيه من قبل ، وأيم الله ، إنه كان خليقاً للإمارة ، وإن كان لمن أحب الناس إلي ، وإن هذا لمن أحب الناس إلى بعده » .

٤٧٠٠/ ٨٧٥- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا علي بن معبد . ح .

وحدثنا يوسف بن يزيد ، قال : حدثنا حجاج بن إبراهيم ، ثم اجتمعا ، فقال كل واحد منهما : قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ ، ثم ذكر هذا الحديث .

٤٧٠١/ ٨٧٦- *حدثنا* إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، قال : حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي ، قال : حدثنا محمد بن بشر ، عن عبيد الله ، عن

(٤٦٩٩/ ٨٧٤) م ٥٣٠٠ : أخرجه البخاري ٦/ ١٩ ، والترمذي ٣٨١٦ من طريقين عن مالك به ، ورواه أحمد ٢/ ٢٠ ، والبخاري ٥/ ٢٩ ، ١٧٩ ، ٩/ ٩١ من طرق عن عبد الله بن دينار به .

(٤٧٠٠/ ٨٧٥) م ٥٣٠١ ، ٥٣٠٢ : أخرجه أحمد ٢/ ١١٠ ، والبخاري ٨/ ١٦٠ ، ومسلم ٧/ ١٣١ ، والترمذي ٣٨١٦ ، والنسائي في فضائل الصحابة ٧٨ من طرق عن إسماعيل بن جعفر به .

(٤٧٠١/ ٨٧٦) م ٢٨٧٣ : رواه الطبراني في الكبير ١٣١٥٦ من طريق محمد بن بشر العبدي عن عبيد الله بن عمر ، عن أبي بكر بن سالم ، عن سالم ، عن ابن عمر به .

نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ قال : « ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي » .

٤٧٠٢/ ٨٧٧- *حدثنا* محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا أحمد بن يحيى المسعودي ، قال : حدثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة » .

٤٧٠٣/ ٨٧٨- *حدثنا* علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا يحيى بن معين ، قال : ثنا وهب بن جرير ، عن العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن آطام المدينة أن تهدم .

٤٧٠٥/ ٨٧٩- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا إسحق بن محمد الفروي ، قال : ثنا العمري ، فذكر بإسناده مثله .

٤٧٠٦/ ٨٨٠- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، قال : حدثني عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « لا تهدموا الآطام ، فإنها زينة المدينة » .

(٤٧٠٢/ ٨٧٧) م ٢٨٧٤ : رواه الخطيب ١٢/ ١٦٠ من طريق أحمد بن يحيى به .

(٤٧٠٣/ ٨٧٨) ع ٤/ ١٩٤ .

(٤٧٠٤/ ٨٧٩) م ٤/ ١٩٤ .

(٤٧٠٥/ ٨٨٠) ع ٤/ ١٩٤ .

٤٧٠٧/ ٨٨١- *حدثنا* روح بن الفرج ، قال : ثنا أبو مصعب ، قال : ثنا الدراوردي، فذكر بإسناده ، مثله .

الزهد

٤٧٠٧/ ٨٨٢- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب - وهو يذكر الحجر مساكن ثمود - قال : قال سالم بن عبد الله : إن عبد الله بن عمر قال : مررنا مع النبي ﷺ على الحجر ، فقال لنا رسول الله ﷺ : « لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين حذراً أن يصيبكم ما أصابهم » ، ثم زجر ، فأسرع حتى خلفها .

٤٧٠٨/ ٨٨٣- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ لأصحاب الحِجر : « لا تدخلوا على هؤلاء المعذّبين إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ، أن يصيبكم ما أصابهم » .

(٤٧٠٦/ ٨٨١) ع ٤/ ١٩٤ .

(٤٧٠٧/ ٨٨٢) ٣٧٤٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٩٦ ، والبخاري ٤/ ١٨١ ، ومسلم ٨/ ٢٢١ ، عن يونس به .

(٤٧٠٨/ ٨٨٣) م ٣٧٤٣ : أخرجه مسلم ٨/ ٢٢٠ ، والنسائي في الكبرى ٧١٣٤ تحفة) عن إسماعيل به ، ورواه البخاري ٦/ ٩ عن مالك ، عن عبد الله بن دينار به .

٤٧٠٩/ ٨٨٤- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٧١٠/ ٨٨٥- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

الفتن

٤٧١١/ ٨٨٦- حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، قال : حدثنا عمي عبد الله ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ، أن عبد الله بن عمر أخبَره ، أن عُمَر ابن الخطاب رضي الله عنه إنطلق مع رسول الله ﷺ في رهطٍ قِبلَ ابن صياد ، حتى وجده يلعب مع الصبيان ، وقد قارب ابن صياد يومئذ الحُلُم ، فلم يشعر حتى ضرب رسولُ الله ﷺ بيده ، ثم قال رسول الله ﷺ : « ابنَ صيّاد أتشهد أني رسول الله ﷺ » ؟ فنظر إليه ابن صياد ، فقال : أتشهد أني رسول الله ؟! قال : فرفصه رسول الله ﷺ ، وقال :

(٤٧٠٩/ ٨٨٤) م ٣٧٤٤ : انظر ما قبله ٨٨٣ .

(٤٧١٠/ ٨٨٥) م ٣٧٤٥ : أخرجه الحميدي ٦٥٣ ، وأحمد ٢/ ٩ عن سفيان به .

(٤٧١١/ ٨٨٦) م ٢٩٤٨ : أخرجه البخاري ٢/ ١١٧ ، ٤/ ١٦٣ ، ومسلم ٨/ ١٩٢ من طريقين عن ابن وهب به .

« آمنت بالله عز وجل ورسله » ثم قال رسول الله ﷺ : « ماذا ترى » ؟ قال ابن صياد : أنا بين صادق وكاذب ، فقال رسول الله ﷺ : « خُلّط عليك الأمر » ثم قال له رسول الله ﷺ : « إني خبّأت لك خبيئاً » قال ابن صياد : هو الدُّخ ، فقال له رسول الله ﷺ : « اخسأ ، فلن تعدُو قدرَكَ » فقال له عمر : ائذن لي فيه يا رسول الله أضرب عنقه ، فقال رسول الله ﷺ : « إن يكن هو ، فلن تسلَّط عليه وإن لم يكن هو ، فلا خير لك في قتله » .

٤٧١٢/ ٨٨٧- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب الله بن راشد أبو زرعة ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٧١٣/ ٨٨٨- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أنبأنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم الزهري ، قال : أنبأنا عمي ، قال : حدثنا أبي ، عن صالح - وهو ابن كيسان - ، عن ابن شهاب ، ثم ذكر بإسناده مثله .

القيامة

٤٧١٤/ ٨٨٩- *حدثنا* هارون بن كامل ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال :

(٤٧١٢/ ٨٨٧) م ٢٩٤٩ : انظر ما قبله .

(٤٧١٣/ ٨٨٨) م ٢٩٥٠ : أخرجه أحمد ٢/ ١٤٨ ، ١٤٩ ، والبخاري ٩/ ٧٥ ، ومسلم ٨/ ١٩٣ من طرق عن صالح به .

(٤٧١٤/ ٨٨٩) م ١٠٢٢ : أخرجه ابن منده في الإيمان ٨٨٤ عن عبد الله بن صالح به ، ورواه البخاري ١٤٧٤ ، ١٤٧٥ ، ومسلم ١٠٤٠ ، ١٠٤ ، والنسائي ٥/ ٩٤ من طرق عن الليث به مطولاً ومختصراً .

حدثني الليث بن سعد ، قال : حدثني عبيد الله بن أبي جعفر ، قال : سمعت حمزة بن عبد الله ، يقول : سمعت عبد الله بن عمر ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال الرجل يسأل النّاس ، حتى يأتيَ يوم القيامة ، وليس في وجهه مزعة لحم » ، وقال : إن الشمس تدنو حتى يبلغ العرق نصف الأذن ، فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم ﷺ ، فيقول : لست صاحبَ ذاك ، ثم بموسى ﷺ ، فيقول : ذلك ، ثم بمحمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين ، فيشفع ليقضي بين الخلق ، فيمشي حتى يأخذ بحلقة الجنة ، فيومئذٍ يبعثه الله مقاماً محموداً ، يحمده أهل الجمع كلُّهم » .

[١٩٨] مسند عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي

الإيمان

٤٧١٥/ ١- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، حدثنا شيبان ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء أعرابي إلى النبي عليه السلام ، فقال : يا رسول الله ، ما الكبائر ؟ قال : « الإشراك بالله » قال : ثم ماذا ؟ قال : « ثم عقوق الوالدين » قال : ثم ماذا ؟ قال : « ثمّ اليمين الغموس » .

(٤٧١٥/ ١) م ٨٩١ ، ٥٣١٧ : أخرجه البخاري ٩/ ١٧ قال : حدثني محمد بن الحسين بن إبراهيم قال : أخبرنا عبيد الله بن موسى به .

الطهارة

٤٧١٦/ ٢- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا زائدة ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ويل للأعقاب من النار » .

٤٧١٧/ ٣- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ رأى قوماً توضأوا ، وكأنهم تركوا من أرجلهم شيئاً ، فقال : « ويل للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء » .

٤٧١٨/ ٤- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا عبد الله بن رجاء ، قال : أنا زائدة ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : سافرنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة ، فأتى على ماء بين مكة والمدينة ، فحضرت العصر ، فتقدم أناس فانتهينا إليهم ، وقد توضأوا وأعقابهم تلوح لم يمسها ماء ، فقال النبي ﷺ : « ويل للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء » .

(٤٧١٦/ ٢) ع ١/ ٣٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦٤ ، ١٩٣ ، والدارمي ٧١٢ ، ومسلم ١/ ١٤٧ ، ١٤٨ ، وأبو داود ٩٧ ، والنسائي ١/ ٧٧ ، ٨٩ ، وابن ماجة ٤٥٠ من طرق عن منصور به .

(٤٧١٧/ ٣) عح ع ١/ ٣٩ ح ٤٢ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٠١ ، ومسلم ١/ ١٤٨ من طريق محمد ابن جعفر عن شعبة به .

(٤٧١٨/ ٤) ع ١/ ٣٩ : انظر ما قبله .

٤٧١٩/ ٥- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا سهل بن بكار ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها ، فأدركنا وقد أرهقتنا صلاة العصر ، ونحن نتوضأ ونمسح على أرجلنا ، فنادى بلال : ويل للأعقاب من النار مرتين أو ثلاثاً .

٤٧٢٠/ ٦- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا أبو عوانة ، فذكر مثله .

الصلاة / أحكام عامة

٤٧٢١/ ٧- حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، قال : حدثنا عمي عبد الله بن وهب ، قال : حدثني ابن لهيعة ، وسعيد بن أبي أيوب ، عن كعب بن علقمة ، عن عيسى بن هلال الصدفي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : ذكر رسول الله ﷺ الصلاة يوماً ، فقال : « من حافظ عليها كانت له نوراً ، وبرهاناً ، ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ

(٤٧١٩/٥) ع ١/ ٣٩ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٢١ ، ٢٢٦ ، والبخاري ١/ ٢٣ ، ٣٥ ، ٥٢ ، ومسلم ١/ ١٤٨ ، والنسائي في الكبرى ٨٩٥٤ تحفة) من طرق عن أبي عوانة به .

(٤٧٢٠/٦) ع ١/ ٣٩ : انظر ما قبله .

(٤٧٢١/٧) م ٣١٨٠ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦٩ ، وعبد بن حميد ٣٥٣ ، والدارمي ٢٧٢٤ من طرق عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن سعيد بن أيوب به .

عليها ، لم تكن له نوراً ، ولا برهاناً ، ولا نجاة ، وكان يوم القيامة مع فرعون ، وقارون ، وهامان ، وأبي صاحب العظام » .

٤٧٢٢/ ٨- *حدثنا* صالح بن عبد الرحمن الأنصاري ، وبكر بن إدريس الأزدي ، قالا : حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، قال : حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن كعب بن علقمة ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٧٢٣/ ٩- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا عبد الله بن المبارك ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، وبكر بن سوادة ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال : إذا رفع رأسه من آخر السجود ، فقد مضت صلاته إذا هو أحدث .

٤٧٢٤/ ١٠- *حدثنا* يزيد بن سنان ، ومحمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي ، قالا : ثنا معاذ بن الحكم ، عن عبد الرحمن بن زياد ، فذكر مثله بإسناده .

(٤٧٢٢/ ٨) م ٣١٨١ : انظر ما قبله .

(٤٧٢٣/ ٩) ع ١/ ٢٧٤ : أخرجه الترمذي ٤٠٨ قال : حدثنا أحمد بن محمد بن موسى ، قال : أخبرنا ابن المبارك به ، وقال الترمذي : إسناده ليس بذاك القوى .

(٤٧٢٤/ ١٠) ع ١/ ٢٧٤ : أخرجه أبو داود ٦١٧ ، والدارقطني ١/ ٣٧٩ من طريقين عن عبد الرحمن بن زياد به .

٤٧٢٥/ ١١- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا معاذ بن الحكم ، قال : ثنا سفيان الثوري ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، فذكر مثل حديث أبي بكرة ، عن أبي داود ، عن ابن المبارك ، قال معاذ : فلقيت عبد الرحمن ابن زياد ابن أنعم ، فحدثني عن عبد الرحمن بن رافع ، وبكر بن سوادة ، فقلت له : لقيتهما جميعاً فقال : كلاهما حدثني به عن عبد الله ابن عمرو ، أن رسول الله ﷺ قال : إذا رفع المصلي رأسه من آخر صلاته ، وقضى تشهده ، ثم أحدث ، فقد تمت صلاته فلا يعود لها .

٤٧٢٦/ ١٢- *حدثنا* إبراهيم بن منقذ ، وعلى بن شيبة ، قالا : ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي ، وبكر بن سوادة الجذامي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله ﷺ قال : إذا قضى الإمام الصلاة ، فقعد ، فأحدث هو أو أحد ممن أتم الصلاة معه قبل أن يسلم الإمام ، فقد تمت صلاته ، فلا يعود فيها .

المساجد

٤٧٢٧/ ١٣- *حدثنا* محمد بن سنان بن سرج الشيزري أبو جعفر ، حدثنا هشام ابن عمار ، حدثنا محمد بن شعيب ، عن يزيد بن أبي مريم ، عن

(٤٧٢٥/ ١١) ع ١/ ٢٧٥ ، ٢٧٤ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١١٦٣٢ ، والخبر رواه الدارقطني من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن ، عن بكر وحده .

(٤٧٢٦/ ١٢) ع ١/ ٢٧٤ : انظر ما قبله .

(٤٧٢٧/ ١٣) م ٥٧٩ :

قزَعة ، عن عبد الله بن عمرو ، وأبي سعيد الخدري ، قالا : قال رسول الله ﷺ : لا تشد الرحال إلا إلي ثلاثة مساجد : المسجد الأقصى ، ومسجدي هذا ، والمسجد الحرام » .

المواقيت

٤٧٢٨/ ١٤- حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ ، قال : « وقت العشاء إلى نصف الليل » .

٤٧٢٩/ ١٥- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر العقدي ، قال : ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو ، قال شعبة : حدثنيه ثلاث مرات ، فرفعه مرة ، ولم يرفعه مرتين ، فذكر مثله .

(٤٧٢٨/ ١٤) ع ١/ ١٥٠ ، ١٥٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٢١٠ ، ٢٢٣ ، ومسلم ٢/ ١٠٥ من طريقين عن همام به .

(٤٧٢٩/ ١٥) عح ع ١/ ١٥٠ ، ١٥٦ ح٢٨٧ : أخرجه مسلم ٢/ ١٠٤ قال : حدثنا زهير بن حرب ، قال : حدثنا أبو عامر العقدي به . ورواه أحمد ٢/ ٢١٣ ، ومسلم وأبو داود ٣٩٦، والنسائي ١/ ٢٦٠ ، وابن خزيمة ٣٥٤ ، ٣٥٥ من طرق عن شعبة به .

الأذان

١٦/٤٧٣٠- *حدثنا* ربيع الجيزي ، قال : ثنا أبو زرعة ، قال : أنا حيوة ، قال : أنا كعب بن علقمة ، أنه سمع عبد الرحمن بن جبير مولى نافع بن عبد الله بني عمرو القرشي ، يقول : إنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا : مثل ما يقول ، ثم صلوا عليّ فإنه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً ، ثم سلوا الله تعالى لي الوسيلة فإنها منزل في الجنة ، لا ينبغي لأحد إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل الله لي الوسيلة ، حلت له الشفاعة .

الجمعة

١٧/٤٧٣١- *حدثنا* إبراهيم بن منقذ ، قال : ثنا ابن وهب ، عن أسامة بن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ قال : من اغتسل يوم الجمعة ، ثم مس من طيب

(١٦/٤٧٣٠) ع ١/ ١٤٣ : قد تصحف في المطبوع أنا إلي أبا ، والتصويب من الاتحاف ١١٩٧١ ، ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٦٨ ، وعبد بن حميد ٣٥٤ ، ومسلم ٢/ ٤ ، وأبو داود ٥٢٣ ، والترمذي ٣٦١٤ ، والنسائي ٢/ ٢٥ ، من طرق عن كعب بن علقمة به .

(١٧/٤٧٣١) ع ١/ ٣٦٨ : أخرجه أبو داود ٣٤٧ ، وابن خزيمة ١٨١٠ من طرق عن ابن وهب به .

امرأته ، ولبس أصلح ثيابه ، ولم يتخط رقاب الناس ، ولم يلغ عند الموعظة ، كانت كفارة لما بينهما .

١٨/٤٧٣٢- *حدثنا* ابن مرزوق ، حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا هشام بن سعد ، حدثنا سعيد بن أبي هلال ، عن ربيعة بن سيف ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص ، قال : سمعت رسولَ الله عليه السلام ، يقول : « ما من مسلم يموت في يوم الجمعة ، أو ليلة الجمعة إلا برئ من فتنة القبر » .

١٩/٤٧٣٣- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، حدثني الليث بن سعد ، عن ربيعة بن سيف ، أن عبد الرحمن بن قَحزم أخبَره ، أن ابنا لفياض بن عقبة توفي يومَ جمعة ، فاشتد وجدُه عليه ، فقال له رجل من أهل الصدق : يا أبا يحيى ، ألا أبشرك بشيء سمعته من عبد الله بن عمرو ، سمعته يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من مسلم يموت في يوم جمعة ، أو ليلة جمعة إلا برئ من فتنة القبر » .

٢٠/٤٧٣٤- *حدثنا* محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، حدثنا أبي ، وشعيب بن الليث ، عن الليث ، حدثنا خالد - يعني ابن يزيد - عن ابن أبي

(١٨/٤٧٣٢) م ٢٧٧ : أخرجه أحمد ١٦٩/٢ ، والترمذي ١٠٧٤ من طريقين عن هشام بن سعد به .

(١٩/٤٧٣٣) م ٢٧٩ .

(٢٦/٤٧٣٤) م ٢٨٠ .

هلال ، عن ربيعة بن سيف ، أن عبد الرحمن بن قحُزَم أخبره أن ابنا لفياض بن عقبة ، ثم ذكر مثله سواء .

كسوف الشمس

٤٧٣٥/ ٢١- حدثنا فهد ، قال : ثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن السائب ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا ينكسفان لموت أحد ، أراه ، ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فعليكم بذكر الله ، والصلاة » .

٤٧٣٦/ ٢٢- حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ، فقام بالناس ، فلم يكد يركع ، ثم ركع ، فلم يكد يرفع ، ثم رفع ، فلم يكد يسجد ، ثم سجد ، فلم يكد يرفع . وفعل في الثانية مثل ذلك ، فرفع رأسه وقد أمحصت الشمس .

٤٧٣٧/ ٢٣- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا الحجاج ، قال : ثنا حماد ، فذكر مثله بإسناده .

(٤٧٣٥/ ٢١) ع ١/ ٣٣١ .

(٤٧٣٦/ ٢٢) ع ١/ ٣٢٩ : أخرجه أبو داود ١١٩٤ ، والنسائي في الكبرى ٤٦٢ من طريقين عن حماد بن سلمة به .

(٤٧٣٧/ ٢٣) ع ١/ ٣٢٩ : انظر ما قبله .

٢٤/٤٧٣٨- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا سفيان ، قال : ثنا يعلى ابن عطاء ، عن أبيه ، وعطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ مثله .

٢٥/٤٧٣٩- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا قبيصة بن عقبة ، قال : ثنا سفيان الثوري ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ، فصلى ركعتين .

٢٦/٤٧٤٠- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا الحجاج بن إبراهيم ، قال : ثنا خالد ابن عبد الله ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ صلى في كسوف الشمس ركعتين ، وأربع سجدات ، أطال فيهما القيام ، والركوع والسجود .

(٢٤/٤٧٣٨) ع ١/ ٣٢٩ : قال الحافظ في الاتحاف ١١٦٧٢ : عن أبي بكرة ، عن مؤمل به ولم يذكر الطريق الثانية ، وهي طريق يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، وهذه الطريق رواها ابن خزيمة ١٣٩٣ قال : حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى ، قال : حدثنا مؤمل ، قال : حدثنا سفيان ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه عطاء العامري ، عن عبد الله ابن عمرو به .

وروى الطريق الأولى أحمد ٢/ ١٩٨ ، وابن خزيمة ١٣٩٣ من طريقين عن سفيان ، عن عطاء بن السايب به .

(٢٥/٤٧٣٩) ع ١/ ٣٢٩ : انظر ما قبله .

(٢٦/٤٧٤٠) ع ١/ ٣٢٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٥٩ ، ١٦٣ ، ١٨٨ ، والترمذي في الشمائل ٣٢٤ ، والنسائي ٣/ ١٣٧ ، ١٤٩ من طرق عن عطاء بن السائب به .

الجنائز

٢٧/٤٧٤١- *حدثنا* يزيد بن سنان ، ومبشر بن الحسن ، قالا : حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، قال : ثنا سعيد بن أبي أيوب ، قال : حدثني ربيعة ابن سيف المعافري ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ، أنه قال : سأل رجل رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسولَ الله ، تمر بنا جنازة الكافر فنقوم لها ؟ قال : « نعم فإنكم لستم تقومون لها ، إنما تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس » .

٢٨/٤٧٤٢- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أمية بن بسطام ، قال : حدثنا يزيد بن زريع ، عن روح بن القاسم ، عن إسماعيل بن أمية ، عن بجير بن أبي بجير ، عن عبد الله بن عمرو ، أنه سمعه يقول : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فمروا بقبر أبي رغال ، فقال : « هذا قبر أبي رغال وهو أبو ثقيف ، وكان امرءاً من ثمود ، وكان منزله بالحرم ، فلما أهلك الله عز وجل قومه ، بما أهلكهم به منعه لمكانه من الحرم ، وأنه خرج حتى إذا بلغ هاهنا مات ، فدفن معه غصن من ذهب » فابتدرناه فاستخرجناه .

(٢٧/٤٧٤١) ع ١/ ٤٧٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٦٨ ، وعبد بن حميد ٣٤٠ عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد بهذا الإسناد .

(٢٨/٤٧٤٢) م ٣٧٥٣ : رواه أبو داود ٣٠٨٨ من طريق محمد بن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية بهذا الإسناد ، وحكي ابن كثيرفي التاريخ ١/ ١٣٠ قال شيخنا المزي : وهو حديث حسن عزيز .

٢٩/٤٧٤٣- حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زُبالَة المديني أبو الحسن ، ومحمد بن علي بن زيد المكي ، قالا : حدثنا يحيى بن معين ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث ، عن إسماعيل بن أمية ، عن بجير بن أبي بجير ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو ، يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : حين خرجنا إلى الطائف ، فمررنا بقبر ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا قبر أبي رغال ، وهو أبو ثقيف ، وكان من ثمود ، وكان بهذا الحرم يُدْفع عنه ، فلما خرج أصابته النقمة بهذا المكان ، ودفن فيه ، وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب ، إن أنتم نبشتم عنه ، أصبتموه معه » ، فابتدره الناس ، فاستخرجوا معه الغصن .

٣٠/٤٧٤٤- حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي ، قال : حدثنا أبو زرعة ، أخبرنا حيوة ، حدثني ربيعة بن سيف المعافري ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله عليه السلام أنه رأى ابنته فاطمة عليها السلام ، فقال لها : « من أين أقبلت يا فاطمة ؟ » ، فقالت : أقبلت من وراء جنازة هذا الرجل ، فقال لها رسول الله عليه السلام : « هل بلغت الكدى » ، قالت : وكيف أبلغها ، وقد سمعت منك ما

(٢٩/٤٧٤٣) م ٣٧٥٤ : انظر ما قبله ٢٨ .

(٣٠/٤٧٤٤) م ٢٧٨ : أخرجه النسائي ٤/٢٧ ، ٢٨ من طريقين عن عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن ربيعة بن سيف بهذا الإسناد ، ورواه أبو داود ٣١٢٣ من طريق المفضل بن فضالة ، عن ربيعة بن سيف به .

سمعت ؟ فقال : « والذي نفسي بيده لو بلغت الكدى ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك » .

الزكاة

٤٧٤٥/ ٣١- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة ح وحدثنا فهد ، قال : ثنا أبو نعيم ، قالا : ثنا سفيان الثوري ، عن سعد بن إبراهيم ، عن ريحان بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ مثله [لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مرةٍ سوىّ] .

الحج

٤٧٤٦/ ٣٢- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك بن أنس . ح

وحدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً ، ويونساً حدثاه ، عن ابن شهاب ، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمرو، أنه قال : وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع للناس يسألونه .

(٤٧٤٥/ ٣١) ع ٢/ ١٤ :

(٤٧٤٦/ ٣٢) معس ع ٢/ ٢٣٧ ، س ٥١١ م ٦٠٢٠ : رواه النسائي في الكبرى ٨٩٠٦ تحفة : عن أحمد بن عمرو بن السرح ، عن ابن وهب عن مالك ، ويونس ، عن الزهري به ورواه مسلم ٤/ ٨٣ ، قال : حدثني حرملة بن يحيى ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس وحده .

ورواه مالك في الموطأ ٢٧١ ، ومن طريقه رواه أحمد ٢/ ١٩٢، والدارمي ١٩١٤، والبخاري ١/ ٣١ ، ٢/ ٢١٥ ، ومسلم ٤/ ٨٢ ، وأبو داود ٢٠١٤ ، والنسائي في الكبرى ٨٩٠٦ تحفة) .

فجاءه رجل ، فقال : يا رسول الله ، لم أشعر ، فحلقت قبل أن أذبح ، فقال « اذبح ولا حرج » .

فجاءه آخر ، فقال : يا رسول الله ، لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي ، قال: « ارم ولا حرج » ، قال : فما سئل رسول الله ﷺ يومئذ عن شيء قدم ولا أخر ، إلا قال : « افعل ولا حرج » .

٣٣/٤٧٤٧- حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عيسى بن طلحة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: حلقت قبل أن أذبح ، قال : « اذبح ولا حرج » .

قال آخر : ذبحت قبل أن أرمي ، قال : « ارم ولا حرج » .

٣٤/٤٧٤٨- حدثنا محمد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو غسان ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، قال : حدثنا إبراهيم بن مهاجر ، عن عبد الله بن باباه ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، قال : كنت عند النبي ﷺ فذكِرت الأعمال ، فقال : « ما من أيام أفضل فيهن العملُ من هذه العشر » ، قالوا : يا رسول الله ولا الجهاد ؟ فأكبره ، وقال : « ولا الجهاد إلا أن يخرج الرجل بنفسه وماله في سبيل الله ، ثم تكون مهجة نفسه فيه » .

(٣٣/٤٧٤٧) مع ع ٢/ ٢٣٧ م ٦٠٢١ : أخرجه الحميدي ٥٨٠ ، وأحمد ٢/ ١٦٠ ، ومسلم ٤/ ٨٤ ، والترمذي ٩١٦ ، والنسائي في الكبرى ٨٩٠٦ تحفة) ، وابن ماجة ٣٠٥١ ، وابن خزيمة ٢٩٤٩ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٣٤/٤٧٤٨) م ٢٩٧٢ .

الصيام

٣٥/٤٧٤٩- حدثنا فهد ، قال : حدثنا يحيى بن صالح ، قال : حدثنا معاوية بن سلام ، قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، أنه سمع عبد الله بن عمرو ، يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : الشهر تسع وعشرون .

٣٦/٤٧٥٠- حدثنا مالك بن يحيى الهمداني ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، أخبرنا الجريري ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير أبي العلاء ، عن أخيه مطرّف ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، قال : أتيت رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسولَ الله ، مرني بصيام . قال : « صم يوماً ولَكَ تسعة » . قلت : يا رسولَ الله : إني أجد قوةً ، فزدني ، قال : « صم يومين ولك ثمانية أيام » ، قلت : يا رسول الله ، إني أجد قوةً ، قال : « صم ثلاثة أيام ولك سبعة أيام » ، فما زال يحط به إلى أن قال : « إن أفضل الصومِ صوم داود صلوات الله عليه : صوم يوم ، وإفطار يومٍ » .

فقال عبد الله : فما أصعبه ، ليتني كنت قبلت ما أمرني به رسول الله ﷺ .

(٣٥/٤٧٤٩) م ٩٨٦ :

(٣٦/٤٧٥٠) م ٥٨٩٠ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٠٠ ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء به .

٤٧٥١/ ٣٧- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت ، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو ، عن أبيه ، أنه أتى النبي ﷺ ، فقال : « صم يوماً ولك عشرة أيام » ، قال : زدني ، قال : « صم يومين ولك تسعة أيام » ، قال : زدني ، فإن بي قوة ، قال : « صم ثلاثة أيام ولك ثمانية أيام » ، قال : ثابت : فحدثت بذلك مطرفاً ، فقال : ما أراه إلا زاد في العمل ، وتنقص من الأجر .

٤٧٥٢/ ٣٨- حدثنا علي بن شيبة ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا حماد ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٧٥٣/ ٣٩- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا علي بن قادم، حدثنا مسعر بن كدام ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال لي رسول الله ﷺ : « ألم أنبأ أنك تصوم الدهر ، وتقوم

(٤٧٥١/ ٣٧) مع م ٥٨٩١ : ع ٢/ ٨٥ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١١٦٩٧ والخبر رواه أحمد ٢/ ١٦٥ - ٢٠٩ ، والنسائي ٤/ ٢١٣ من طرق عن حماد بن سلمة به .

(٤٧٥٢/ ٣٨) م ٥٨٩٢ : انظر ما قبله .

(٤٧٥٣/ ٣٩) مع ع ٢/ ٨٧ ، م ٥٩٠٠ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف وقد تصحف في المطبوع أبي العباس إلى أبي العاص والتصويب من المشكل ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٦٤ ، ١٨٨ ، ١٩٠ ، ٢١٢ ، وعبد بن حميد ٣٢١ ، والبخاري ٣/ ٥٢ ، ٤/ ١٩٥ ، ومسلم ٣/ ١٦٤ ، ١٦٥ ، والترمذي ٧٧٠ ، والنسائي ٤/ ٢١٣ ، ٢١٤ ، وابن ماجة ١٧٠٦ من طرق عن حبيب بن أبي ثابت به .

الليل » قال : قلت : إني أقوى ، قال : « إذا فعلت نفهت لك النفس ، وهَجَمَت لك العين » ، قال : قلت : إني أقوى . قال : « صم ثلاثة أيام من كل شهر » . قال : قلت : إني أقوى ، قال: « صم صوم أخي داود ، كان يصوم يوماً ، ويفطر يوماً ، ولا يفر إذا لاقى » .

٤٧٥٤/ ٤٠- *حدثنا* يونس ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا شعبة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : سمعت أبا العباس - رجلاً من أهل مكة ، وكان شاعراً ، وكان لا يتهم في الحديث - قال : سمعت عبد الله بن عمرو ، ثم ذكر مثله .

٤٧٥٥/ ٤١- *حدثنا* أبو أمية ، قال : ثنا سريج ، قال : ثنا هشيم ، قال : أنا حصين ومغيرة ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله ﷺ قال له : « صم من كل شهر ثلاثة أيام » ثم ذكر مثله .

٤٧٥٦/ ٤٢- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب وروح ، قالا : ثنا شعبة ، عن

(٤٧٥٤/ ٤٠) مع ع ٢/ ٨٧ ، م ٥٩٠١ : انظر ما قبله .

(٤٧٥٥/ ٤١) ع ٢/ ٨٧ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢٠٥٧ ، وقد تصحف سريج إلى شريح والتصويب من المشكل ١٣٤١ ، والمغاني ١/ ٣١١ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٥٨ ، والنسائي ٤/ ٢٠٩ عن هشيم بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢/ ١٨٨ ، ٢١٠ ، والنسائي ٤/ ٢١٠ من طرق عن حصين وحده ، ورواه أحمد ٢/ ١٩٨ ، والبخاري ٣/ ٥٢ ، ٦/ ٢٤٢ ، والنسائي ٤/ ٢٠٩ من طريقين عن مغيرة وحده .

(٤٨٥٦/ ٤٢) ع ٢/ ٨٦ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢٠٩٧ وقد تصحف في المطبوع سعد بن إبراهيم إلى سعيد والتصويب من المغاني ١/ ٣١٢ ، ومسند أحمد ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٢٠٥ قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة به .

سعد بن إبراهيم ، عن طلحة بن هلال ، أو هلال بن طلحة ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو ، يقول : قال لي رسول الله ﷺ : يا عبد الله صم ثلاثة أيام من كل شهر ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾.

قلت : إني أطيق أكثر من ذلك ، قال : « صم صومَ داود ، كان يصوم يوماً ، ويفطر يوماً » .

٤٧٥٧/ ٤٣- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : ثنا معلى بن أسد ، قال : ثنا عبد العزيز بن المختار ، قال : ثنا خالد الحذاء ، قال : حدثني أبو قلابة ، قال : حدثني أبو المليح ، قال : دخلت مع أبيك زيد بن عمرو على عبد الله بن عمرو بن العاص ، فحدثنا أن رسول الله ﷺ ذكر له صومه .

قال : فدخل عليّ فألقيت له وسادة من أدم ، حشوها ليف ، فجلس على الأرض وقال لي : « إنما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام » .

قلت : يا رسول الله ، قال : « فخمسة أيام » قلت : يا رسول الله ، قال : « فسبعة أيام » قلت : يا رسول الله ، قال : « فتسعة أيام » .

قلت : يا رسول الله ، قال : « فأحد عشر يوماً » قلت : يا رسول الله ، قال : أظنه قال : « ثلاثة عشر يوماً » قلت : يا رسول الله ، قال : « لا صيام فوق صيام داود ، شطر الدهر ، صيام يوم ، وإفطار يوم » .

(٤٧٥٧/ ٤٣) ع ٢/ ٨٦ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢١٥٨ والخبر أخرجه البخاري ٣/ ٥٣ ، ٨/ ٧٦ ، ومسلم ٣/ ١٦٥ ، والنسائي ٤/ ٢١٥ من طرق عن خالد بن عبد الله ، عن خالد بن مهران الحذاء به .

٤٧٥٨/ ٤٤- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا عبد الله بن رجاء ، قال : ثنا زائدة ابن قدامة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كيف تصوم ؟ » قلت : أصوم فلا أفطر .

قال : « صم من كل شهر ثلاثة أيام » قلت : إني أقوى من ذلك .

قال : فلم يزل يناقصني وأناقصه ، حتى قال : « فصم ، أحب الصيام إلى الله عز وجل صوم داود ، صوم يوم ، وإفطار يوم » .

٤٧٥٩/ ٤٥- حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، وعيسى بن إبراهيم الغافقي ، جميعا قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو - وهو ابن دينار - عن عمرو ابن أوس ، سمع عبد الله بن عمرو ، يقول : قال لي رسولُ الله ﷺ : أحب الصيام إلى الله جل وعزّ صيام داود ، كان يفطر يوماً ، ويصوم يوماً ، وأحب الصلاة إلى الله عز وجل صلاة داود ، كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه .

(٤٧٥٨/ ٤٤) ع ٢/ ٨٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٦٢ ، ٢١٦ ، وأبو داود ١٣٨٩ من طرق عن عطاء بن السائب به مطولاً ومختصراً .

(٤٧٥٩/ ٤٥) مع ع٢/ ٨٥ م ١٢٥٣ - ٥٨٩٣ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٢٠٢٤ - والخبر أخرجه الحميدي ٥٨٩ ، وأحمد ٢/ ١٦٠ ، والدارمي ١٧٥٩ ، والبخاري ٢/ ٦٣ ، ٤/ ١٩٥ ، ومسلم ٣/ ١٦٥ ، وأبو داود ٢٤٤٨ ، والنسائي ٣/ ٢١٤ ، ٤/ ١٩٨ ، وابن ماجة ١٧١٢ من طرق ، عن سفيان بن عيينة به .

٤٦/٤٧٦٠- حدثنا بكر بن إدريس ، قال : ثنا آدم . ح

وحدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا روح ، قالا : ثنا شعبة ، عن زياد بن الفياض ، قال : سمعت أبا عياض ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو ، يحدث عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤٧/٤٧٦١- حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن دينار ، أن عمرو بن أوس أخبره ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله ﷺ قال : أحب الصيام إلى الله عز وجل صيام داود ، كان يصوم نصف الدهر ، وأحب الصلاة إلى الله عز وجل صلاة داود ، كان يرقد شطر الليل ، ثم يقوم ثلث الليل بعد شطره ، ثم يرقد آخره ، فقلت لعمرو بن دينار : عمرو ابن أوس كان يقول : ثلث الليل بعد شطره ؟ قال : نعم .

(٤٦/٤٧٦٠) مع ع ٢/ ٨٥ م ٥٨٩٥ - ٥٨٩٤ : قد تصحف زياد بن الفياض إلى زياد بن أبي الفياض وأبا عياض إلى عياض والتصويب من الإتحاف ، ١٢١٤٢ . والمغاني ١/ ٢٩٤ ، ٣/ ١١٥٩ وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه أحمد٢/ ٢٠٥ - ٢٢٥، ومسلم ٣/ ١٦٦ ، والنسائي ٤/ ٢١٢ ، وفي الكبرى ٨٨٩٦ تحفة) ، وابن خزيمة ٢١٠٦ - ٢١٢١ من طرق عن شعبة به .

(٤٧/٤٧٦١) مع ع ٢/ ٨٥ ، م ١٢٥٤ - ٥٨٩٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٢٠٢٤ وفي شرح المشكل بدون على بن شيبة ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٢٠٦ ، ومسلم ٣/ ١٦٥ من طرق ، عن ابن جريج به .

٤٧٦٢/٤٨- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا روح ، قال : ثنا حسين المعلم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال لي رسول الله ﷺ : « إن من حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، بكل حسنة عشرة أمثالها ، فذلك صوم الدهر كله » فشددت على نفسي ، فشدد علي . فقلت : إني أطيق غير ذلك ، أكثر من ذلك .

فقال : « صم صوم نبي الله داود » .

قلت : وما صوم داود نبي الله ؟ قال : « نصف الدهر » .

٤٧٦٣/٤٩- *حدثنا* يونس ، قال : ثنا بشر ، عن الأوزاعي ، قال : حدثني يحيى ، فذكر بإسناده مثله .

٤٧٦٤/٥٠- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا روح بن عبادة ، قال : ثنا محمد بن

(٤٧٦٢/٤٨) ع ٢/ ٨٥ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢١٣٢ ، والخبر أخرجه البخاري ٨/ ٣٨ ، ومسلم ٣/ ١٦٢ ، ١٦٣ من طريقين عن روح بن عبادة به ، ورواه النسائي في الكبرى ٨٩٦٠ تحفة) من طريق يزيد بن زريع ، عن حسين المعلم به .

(٤٧٦٣/٤٩) ع ٢/ ٨٥ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢١٣٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٩٨ ، والبخاري ٣/ ٥١ ، ٧/ ٤٠ ، والنسائي في الكبرى ، من طرق عن الأوزاعي به .

(٤٧٦٤/٥٠) ع ٢/ ٨٥ ، ٨٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١١٦٨٨ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٨٨ قال : حدثنا روح ، قال : حدثنا محمد بن أبي حفصة به ، ورواه أحمد ٢/ ١٨٧ ، والبخاري ٣/ ٥١ ، ومسلم ٣/ ١٦٢ ، وأبو داود ٢٤٢٧ ، والنسائي ٤/ ٢١١ من طرق عن الزهري به .

أبي حفصة ، قال : ثنا ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة ابن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : بلغ رسول الله ﷺ أني أقول : لأصومن الدهر .

فقال : « صم ثلاثة أيام من كل شهر » قلت : فإني أطيق أفضل من ذلك ، قال « صم يوماً ، وأفطر يومين » .

قلت : فإني أطيق أفضل من ذلك ، قال : فصم يوماً ، وأفطر يوما فذلك صوم داود ، وهو أعدل الصيام .

٤٧٦٥/ ٥١- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، وابن أبي داود ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، أن سعيداً أخبره ، وأبا سلمة ، أن عبد الله بن عمرو ، قال : أخبر رسول الله ﷺ ، فذكر مثله .

٤٧٦٦/ ٥٢- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث قال : حدثني ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

(٤٧٦٥/ ٥١) ع ٢/ ٨٦ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٢١٣٢ ، والخبر أخرجه البخاري ٣/ ٥١ ، قال : حدثنا يحيى بن بكير ، قال : حدثنا الليث به .

(٤٧٦٦/ ٥٢) ع ٢/ ٨٦ : وقد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢١٣٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ٢٠٠ ، والبخاري في خلق أفعال العباد ٤٦ ، وأبو داود ١٣٨٨ ، والنسائي ٤/ ٢١١ من طرق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث به .

٤٧٦٧/ ٥٣- حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ، قال : أنا عبدة ابن سليمان ، عن سعيد ، وهو ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد ابن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : دخل النبي ﷺ على جويرية رضي الله عنها يوم الجمعة ، وهي صائمة .

فقال لها : « أصمت أمس ؟ » قالت : لا ، قال « أفلا تصومين غداً ؟ » قالت : لا ، قال : « فأفطري إذاً » .

٤٧٦٨/ ٥٤- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا سريج بن النعمان الجوهري ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا حُصَين بن عبد الرحمن ، ومغيرة الضبي ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال لي رسولُ الله ﷺ : « أتصوم النهار ؟ » قال : قلت : نعم ، « وتقوم الليل ؟ » قال : قلت : نعم ، قال : « لكني أصوم وأفطر ، وأنام ، وأمسّ النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » .

(٤٧٦٧/ ٥٣) ع ٢/ ٧٨ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١١٦٨٩ ، وفي المطبوع مسيب بدون لام التعريف والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٨٩ ، والنسائي في الكبرى [ق - ٣٨ - أ] وابن خزيمة ٢١٦٢ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة به .

(٤٧٦٨/ ٥٤) م ١٣٤١ : رواه أحمد ٢/ ١٥٨ ، والنسائي ٤/ ٢٠٩ عن هشيم ، عن حصين بن عبد الرحمن به .

النكاح

٤٧٦٩/ ٥٥- حدثنا أبو بشر الرقي عبد الملك بن مروان، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج ، حدثني عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن النبي ﷺ قال : « أيما امرأةٍ نُكحت على صداق أو حباءٍ أو عدة قبل عصمة النكاح ، فهو لها ، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعصِمه ، وأحقُ ما أكرم عليه الرجل ابنته وأخته » .

٤٧٧٠/ ٥٦- حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ، قال : حدثني يحيى ابن معين ، حدثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن الحضرمي - قال أبو جعفر : وهو ابن لاحق - ، عن القاسم بن محمد ، عن عبد الله بن عمرو : أن امرأة يقال لها : أم مهزول ، وكانت تكون بأجياد ، وتشترط للرجل يتزوجها أن تكفيه النفقة ، وأن رجلاً من المسلمين استأذن رسول الله ﷺ فيها ، فقرأ هذه الآية ، أو أنزلت هذه الآية : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞ ﴾ [النور : ٣] .

(٤٧٦٩/ ٥٥) م ٤٤٧١ : أخرجه أحمد ٢/ ١٨٢ ، وأبو داود ٢١٢٩ ، والنسائي ٦/ ١٢٠ ، وابن ماجة ١٩٥٥ من طرق عن ابن جريج به .

(٤٧٧٠/ ٥٦) م ٤٥٥١ : أخرجه أحمد ٢/ ١٥٨ ، ٢٢٥ ، وعبد الله بن أحمد ٢/ ٢٢٥ ، والنسائي في الكبرى ٨٩١٢ تحفة) من طرق عن معتمر بن سليمان به .

المعاملات

٥٧/٤٧٧١- *حدثنا* يونس ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله ابن عمرو ، عن النبي ﷺ ، قال : « لعنة الله على الراشي والمرتشي » .

٥٨/٤٧٧٢- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا أبو عامر العقدي ، عن ابن أبي ذئب ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٥٩/٤٧٧٣- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو عامر ، عن ابن أبي ذئب ، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة ، عن عبد الله بن عمرو ، [أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة ، قال : فسألت ابن عمر متى ذلك ؟ قال : طلوع الثريا] .

(٥٧/٤٧٧١) م ٥٦٥٧ : رواه أحمد ٢/ ١٦٤ ، ١٩٢ ، ٢١٢ ، وأبو داود ٣٥٨٠ ، وابن ماجة ٢٣١٣ من طرق عن ابن أبي ذئب به .

(٥٨/٤٧٧٢) م ٥٦٥٨ : رواه أحمد ٢/ ١٩٤ ، والترمذي ١٣٣٧ من طريق محمد بن المثنى ، عن أبي عامر العقدي به .

(٥٩/٤٧٧٣) م ٢٢٨٥ :

اللقطة

٤٧٧٤/ ٦٠- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أن رجلاً من مزينة أتى رسول الله ﷺ ، فسأله : كيف ترى في ضالة الغنم؟ قال : « طعام مأكول لك ، أو لأخيك ، أو للذئب ، احبس على أخيك ضالته » . قال : يا رسول الله ، فكيف ترى في ضالة الإبل ؟ قال : « مالك ولها ، معها سقاؤها وحذاؤها ، وليس يخاف عليها الذئب ، تأكل الكلا ، وترد الماء ، حتى يأتي طالبها » .

٤٧٧٥/ ٦١- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحارث ، وهشام بن سعد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رجلاً من مزينة أتى النبي ﷺ فقال : كيف ترى فيما يؤخذ في الطريق المئتاء أو في القرية المسكونة ؟ قال : عرّفه سنة ، فإن جاء باغيه فادفعه إليه ، وإلا بسائل به ، فإن جاء طالبه يوماً من

(٤٧٧٤/ ٦٠) مع ع ٤/ ١٣٥ ، ١٣٦ ، م ٤٧٣٠ : أخرجه ابن خزيمة ٢٣٢٧ ، قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى بنفس السند، ورواه الحميدي ٥٩٧، وأحمد ٢/ ١٨٠ ٢٠٣ . ١٨٦ ، ٢٠٧ ، ٢٢٤ ، وأبو داود ١٧٠٨ ، ١٧١٠ ، ١٧١١ ، ١٧١٢ ، ١٧١٣ ، والترمذي ١٢٨٩ ، والنسائي ٥/ ٤٤ ، ٨/ ٨٤ ، ٨٥ ، وابن ماجة ٢٥٩٦ من طرق عن عمرو بن شعيب به .

(٤٧٧٥/ ٦١) ح ٦٦٥ :

الدهر ، فأده إليه وما كان في الطريق غير المثتاء أو القرية المسكونة ففيه وفي الركاز الخمس .

الحدود والديات

٤٧٧٦/ ٦٢- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، قال : ثنا هشام بن يوسف ، عن عبد الرحمن بن صخر الأفريقي ، عن جميل بن كريب ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال : من شرب بسقة خمر ، فاجلدوه ثمانين .

٤٧٧٧/ ٦٣- حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا عبد الوهاب ، قال : أخبرنا قرة بن خالد ، عن الحسن ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ مثله [أن شربوا خمراً فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربواعند الرابعة فاقتلوهم] .

قال : فقال عبد الله بن عمرو : إيتوني برجل أقم عليه الحد ثلاث مرات ، فإن لم أقتله فأنا كذاب .

٤٧٧٨/ ٦٤- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا هدبة (بفتح أوله وسكون الدال وبعدها موحدة) قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن شهر بن حوشب ،

(٤٧٧٦/ ٦٢) ع ٣/ ١٥٨ : في الاتحاف من شرب الخمر .

(٤٧٧٧/ ٦٣) ع ٣/ ١٥٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٩١ قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثني قرة به .

(٤٧٧٨/ ٦٤) ع ٣/ ١٥٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦٦ قال : حدثنا عبد الصمد ، قال : حدثنا همام به .

عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ مثله ، ولم يذكر قول عبد الله بن عمرو .

٤٧٧٩/ ٦٥- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا عبد الرحمن - وهو ابن مهدي - ، قال : حدثنا شعبة ، عن أيوب السختياني ، عن القاسم بن ربيعة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ ، قال : « قتيل الخطأ شبه العمد بالسوط أو العصا مئة من الإبل : أربعون منها في بطونها أولادها » .

الأطعمة

٤٧٨٠/ ٦٦- حدثنا محمد بن الحجاج ، قال : ثنا أسد ، ح .

وحدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قالا : ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو ، عن أبيه ، قال : ما رأيت رسول الله ﷺ ، يأكل متكئاً قط .

الأشربة

٤٧٨١/ ٦٧- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن

(٤٧٧٩/ ٦٥) م ٤٩٤٦ : رواه النسائي ٨/ ٤٠ بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢/ ١٦٤ ، ١٦٦ ، وابن ماجة ٢٦٢٧ عن شعبة به .

(٤٧٨٠/ ٦٦) ع ٤/ ٢٧٥ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦٥ - ١٦٧ ، وأبو داود ٣٧٧٠ ، وابن ماجة ٢٤٤ من طرق ، عن حماد بن سلمة به .

(٤٧٨١/ ٦٧) س ٥٧٤ : أخرجه الحميدي ٥٨٢ ، وأحمد ٢/ ١٦٠ ، والبخاري ٧/ ١٣٨ ، ومسلم ٦/ ٩٨ ، والنسائي ٨/ ٣١٠ من طرق ، عن سفيان به .

سليمان الأحول ، عن مجاهد ، عن أبي عياض ، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص ، قال : لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية ، قيل : ليس لكل الناس سقاء فأذن لهم في الجر غير المزفت .

٤٧٨٢/ ٦٨- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا محمد بن الصباح الدولابي ، قال : ثنا شريك ، عن زياد بن فياض ، عن أبي عياض ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : سئل رسول الله ﷺ عن الأوعية ، فقال : « لا تنبذوا في الدباء ، والحنتم ، والنقير » .

فقال أعرابي : يا رسولَ الله ، لا ظروف ؟ قال النبي ﷺ : « اشربوا ما حل لكم ، واجتنبوا كل مسكر » .

٤٧٨٣/ ٦٩- حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن وليد بن عبدة ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ نهى عن الخمر ، والميسر ، والكوبة ، وقال : « كل مسكر حرام » .

(٤٧٨٢/ ٦٨) ع ٤/ ٢٢٨ : أخرجه أحمد ٢/ ٢١١، وأبو داود ٣٧٠٠، ٣٧٠١ من طرق عن شريك به .

(٤٧٨٣/ ٦٩) ع ٤/ ٢١٧ : رواه أبو داود ٣٦٨٥ قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا حماد بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ١/ ١٥٦ ، ١٧١ عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمرو بن الوليد ، عن عبد الله بن عمرو به .

٤٧٨٤/ ٧٠- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : ثنا يونس بن محمد ، قال : ثنا عبيد الله ابن عمر ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال : « ما أسكر كثيره ، فقليله حرام » .

اللباس والزينة

٤٧٨٥/ ٧١- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا ابن وهب . ح

وحدثنا صالح بن عبد الرحمن ، وإبراهيم بن منقذ .

قالا : حدثنا المقرئ ، ثم اجتمعوا ، فقالوا : عن عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « الحرير والذهب حل لإناث أمتي ، حرام علي ذكورها » .

الصيد والذبائح

٤٧٨٦/ ٧٢- *حدثنا* ابن أبي داود ، حدثنا أمية بن بسطام ، حدثنا يزيد بن زريع ،

(٤٧٨٤/ ٧٠) ع ٤/ ٢١٧ : قد تصحف في المطبوع عبيد الله بن عمر إلى عبد الله بن عمرو ، والتصويب من الاتحاف ١١٨٠٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٧٩ ، والنسائي ٨/ ٣٠٠ ، وابن ماجة ٣٣٩٤ من طرق عن عبيد الله بن عمر به .

(٤٧٨٥/ ٧١) مع م ٤٨١٨ ، ٤٨١٩ ، ع ٤/ ٢٥١ : في الاتحاف ١١٩٨٠ إبراهيم بن سعد بدل إبراهيم بن منقذ والصواب ما في المطبوع والمشكل وهكذا في المغاني ١/ ٢٠ ، والخبر أخرجه الطيالسي ٢٢٥٣ ، وابن ماجة ٣٥٩٧ من طريقين عن عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم الأفريقي به .

(٤٧٨٦/ ٧٢) مع ع ٤/ ٥٦ ، م٤٦٨١ : قد وقع في الشرح عبد الله بن عمر بدون الواو وهو خطأ والصواب ما في الشكل والإتحاف ١١٦٣٠ وهو عبد الله بن عمرو .

عن روح بن القاسم ، عن بجير بن أبي بجير ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسولَ الله ﷺ ذكر الكلاب ، فقال : « من اتخذ كلباً ليس بكلب قَنص ، أو كلب ماشية ، نقص من أجره كل يوم قيراط » .

٤٧٨٧/ ٧٣- *حدثنا* المزني ، حدثنا الشافعي ، أخبرنا سفيان ، أخبرنا عمرو ، أخبرنا صهيب مولى عبد الله بن عامر ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو ابن العاص ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « من قتل عصفورة فما فوقها بغير حقها ، سأله الله عز وجل عن قتلها » قيل : يا رسول الله وما حقها ؟ قال : « يذبحها ، فيأكلها ، ولا يقطع رأسها فيرمي بها » .

الأضاحي

٤٧٨٨/ ٧٤- *حدثنا* يونس ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني سعيد بن أبي أيوب ، وعمرو بن الحارث ، وعبد الله بن عياش ، عن عياش بن عباس القتباني ، عن عيسى بن هلال الصدفي ، عن عبد الله بن عمرو

(٤٧٨٧/ ٧٣) مس م ٨٧٢ ، س ٦٠٦ : أخرجه الحميدي ٥٨٧ ، والدارمي ١٩٨٤ ، والنسائي ٧/ ٢٠٦ ، ٢٣٩ من طريق سفيان ، عن عمرو بن دينار به .

(٤٧٨٨/ ٧٤) مع ٤/ ١٥٩ ، م ٥٥٣٠ : قد سقط من الاتحاف ١٢٠٣٧ ، اسم شيخ الطحاوي وهو يونس ، وليس في شرح المعاني عمرو بن الحارث وعبد الله بن عياش في السند ، والخبر أخرجه النسائي ٧/ ٢١٢ ، والدارقطني ٤/ ٢٨٢ ، عن يونس بن عبد الأعلى مثل سند شرح المعاني .

ابن العاص : أن رسول الله ﷺ ، قال لرجل : « وأمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله لهذه الأمة » . قال الرجل : أفرأيت إن لم أجد إلا منحة ابني ، أفأضحي بها ؟ قال : « لا ، ولكن تأخذ من شعرك وتُقلّم من أظفارك ، وتأخذ من شاربك ، وتحلق عانتك ، فإن ذلك تمام أضحيتك عند الله » .

٤٧٨٩/ ٧٥- *حدثنا* سليمان بن شعيب الكيساني ، حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرئ البكري ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثني عياش ابن عباس ، ثم ذكر بإسناده مثله .

الأدب

٤٧٩٠/ ٧٦- *حدثنا* محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا حجاج بن المنهال ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، قال : حدثنا ثابت البناني ، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو ، عن أبيه ، قال : ما رئي رسولُ الله ﷺ يأكل متكئاً ، ولا يطأ عقِبَه رجلان .

(٤٧٨٩/ ٧٥) م ٥٥٣١ : رواه أحمد ٢/ ١٦٩ ، وأبو داود ١٣٩٩ ، ٢٧٨٩ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٧١٦ ، وفي فضائل القرآن ٥٢ من طرق عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد به .

(٤٧٩٠/ ٧٦) م ٢٠٧٢ : رواه أحمد ٢/ ١٦٥ ، ١٦٦ ، وأبو داود ٣٧٧٠ ، وابن ماجة ٢٤٤ من طرق عن حماد بن سلمة به .

٤٧٩١/ ٧٧- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٧٩٢/ ٧٨- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، قال : حدثنا حيوة بن شريح ، قال : حدثنا شرحبيل بن شريك المعافري ، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يحدث ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « خير الأصحاب عندَ الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله خيرهُم لجاره » .

٤٧٩٣/ ٧٩- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي ، قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ، قال : حدثنا حيوة ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٧٩٤/ ٨٠- *حدثنا* يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : حدثني الليث بن سعد ، عن يزيد بن الهاد ، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله

(٤٧٩١/ ٧٧) م ٢٠٨٣ : انظر ما قبله .

(٤٧٩٢/ ٧٨) م ٢٨٠٠ : رواه عبد بن حميد ٣٤٢ ، والبخاري في الأدب المفرد ١١٥ قالا : حدثنا عبد الله بن يزيد بهذا الإسناد .

(٤٧٩٣/ ٧٩) م ٢٨٠١ : أخرجه الترمذي ١٩٤٤ ، وابن خزيمة ٢٥٣٩ عن ابن المبارك به .

(٤٧٩٤/ ٨٠) م ٥٣١٢ : أخرجه مسلم ١/ ٦٤ ، ٦٥ ، والترمذي ١٩٠٢ من طريق قتيبة ، عن الليث بن سعد به .

ﷺ : « إن أكبر الذنب أن يسبُّ الرجلُ والدَيه » . قيل له : يا رسول الله ، وكيف يسب الرجل والديه ؟ قال: « يسب الرجلَ ، فيسب أباه ، ويسبَ أمه ، فيسب أمه » .

٤٧٩٥/ ٨١- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا شعبة . ح

وحدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت حميد بن عبد الرحمن ، يحدث عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ ، قال : « إن أكبر الكبائر أن يسب الرجل والديه » ، قالوا : يا رسولَ الله ، وكيف يسب الرجل والديه ؟ قال : « يسب الرجلُ الرجل ، فيسب أباه ، فيسب أباه ، ويسب أمه ، فيسب أمَّه » .

٤٧٩٦/ ٨٢- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثني سفيان الثوري ح .

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا

(٤٧٩٥/ ٨١) م ٥٣١٣ ، ٥٣١٤ : أخرجه أحمد ٢/ ١٩٥ ، وعبد بن حميد ٣٢٥ ، ومسلم ١/ ٦٥ من طرق عن شعبة به .

(٤٧٩٦/ ٨٢) م ٥٣١٥ ، ٥٣١٦ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦٤ ، والبخاري في الأدب المفرد ٢٧ ، ومسلم ١/ ٦٥ من طرق عن سفيان الثوري به ، ورواه البخاري ٨/ ٣ ، وأبو داود ٥١٤١ من طريقين عن إبراهيم بن سعد ، عن سعد بن إبراهيم به .

سفيان ، عن سعد بن إبراهيم ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤٧٩٧/ ٨٣- *حدثنا* يونس ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، وحدثنا ابن خزيمة ، وفهد ، قالا : حدثنا عبد الله بن صالح ، ثم قال كل واحد من يونس ، وابن خزيمة ، وفهد في حديثه : حدثني الليث بن سعد ، حدثني ابن الهاد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمعَ رسول الله عليه السلام يقول : « من الكبائر شتم الرجل والديه » ، قالوا : يا رسولَ الله ، وهل يشتم الرجل والديه ؟! قال : « نعم ، يسب أبا الرجل ، فيسب أباه ، ويسب أم الرجل ، فيسب أمه » .

٤٧٩٨/ ٨٤- *حدثنا* عمران بن موسى الطائي ، قال : حدثني سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : أتى رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : جئت أبايعك ، وتركت أبوي يبكيان ، قال : « ارجع إليهما ، فأضحكهما كما أبكيتهما » .

(٤٧٩٧/ ٨٣) م ٨٩٩ : انظر ما قبله .

(٤٧٩٨/ ٨٤) م ٢١٢٢ : رواه النسائي ٧/ ١٤٣ عن يحيى بن حبيب ، عن حماد بن زيد به ، ورواه الحميدي ٥٨٤ ، وأحمد ٢/ ١٦٠ ، ١٩٤ ، ١٩٨ ، ٢٠٤ ، والبخاري في الأدب المفرد ١٣ ، ١٩ ، وأبو داود ٢٥٢٨ ، والنسائي ٧/ ١٤٣ ، وابن ماجة ٢٧٢٨ من طرق عن عطاء بن السائب به .

٤٧٩٩/ ٨٥- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا علي بن قادم ، قال : حدثنا مسعر ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ مثله ، وزاد : وأبى أن يبايعه .

٤٨٠٠/ ٨٦- حدثنا عمران بن موسى ، قال : حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : إني جئت أبايعك على الهجرة ، وتركت أبويّ يبكيان ، فقال رسول الله ﷺ : « لا أبايعك حتى ترجع إليهما ، فتضحكهما كما أبكيتهما » .

٤٨٠١/ ٨٧- حدثنا علي بن معبد ، وأبو أمية ، قالا : حدثنا محمد بن عبد الله بن كناسة الأسدي ، قال : حدثنا الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عبد الله بن باباه ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، قال : أتى النبي ﷺ رجل ، فقال : إني أريد الجهاد . فقال : « أحي أبواك » ؟ قال : نعم . قال : « ففيهما فجاهد » .

(٤٧٩٩/ ٨٥) م ٢١٢٣ : رواه أبو نعيم ٧/ ٢٥٠ من طريق مسعر ، عن عطاء بهذا الإسناد .

(٤٨٠٠/ ٨٦) م ٢١٢٤ : رواه ابن حبان ٤١٩ من طريق روح بن عبادة ، قال : حدثنا ابن جريج ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، وحماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب به .

(٤٨٠١/ ٨٧) م ٢١١٨ : انظر ما بعده .

٤٨٠٢/ ٨٨- *حدثنا* فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا مسعر ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٨٠٣/ ٨٩- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو داود ، ويعقوب بن إسحاق ، ووهب بن جرير ، قالوا : حدثنا شعبة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس ، وكان شاعراً وكان مرضياً كذا قال وهب في غير هذا الحديث : مما حدثناه عنه إبراهيم بن مرزوق ثم رجعنا إلى حديثه عن أبي داود ، ويعقوب ، ووهب ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٨٠٤/ ٩٠- *حدثنا* عبد الملك بن مروان الرقى ، قال : حدثنا الفريابي ، عن سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(٤٨٠٢/ ٨٨) م ٢١١٩ : رواه الحميدي ٥٨٥ ، وأحمد ٢/ ١٦٥ ، ١٨٨ ، ١٩٣ ، ١٩٧ ، ٢٢١ ، والبخاري ٤/ ٧١ ، ٨/ ٣ ، وفي الأدب المفرد ٢٠ ، ومسلم ٨/ ٣ ، وأبو داود ٢٥٢٩ ، والترمذي ١٦٧١ ، والنسائي ٦/ ١٠ من طرق عن حبيب بن أبي ثابت به .

(٤٨٠٣/ ٨٩) م ٢١٢٠ : رواه الطيالسي في المسند ٢٢٥٤ بهذا الإسناد .

(٤٨٠٤/ ٩٠) م ٢١٢١ : رواه البخاري ٥٩٧٢ ، وأبو داود ٢٥٢٩ من طريق محمد بن كثير العبدي ، عن سفيان الثوري به .

٤٨٠٥/ ٩١- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : حدثنا عتاب بن زياد المروزي ، قال : حدثنا أبو حمزة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : أبايعك على الهجرة ، فقال رسول الله ﷺ : « ألك أب أو أم ؟ » قال : نعم ، قال : « ففيهما فجاهد » .

٤٨٠٦/ ٩٢- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : حدثنا إسماعيل بن عمر الواسطي ، قال : حدثنا بشير بن سليمان ، عن مجاهد قال : كنا نأتي عبد الله بن عمرو ، وعنده غنم له ، فكان يسقينا لبناً سخناً فسقانا يوماً لبناً بارداً ، فقلنا : « ما شأن اللبن بارداً : قال : إني تنحيت عن الغنم لأن فيها الكلب ، وغلامه يسلخ شاةً ، فقال : يا غلام إذا فرغت فابدأ بجارنا اليهودي ، حتى فعل ذلك ثلاثاً ، فقال له رجل من القوم : عرفه مجاهد : كم تذكر اليهودي أصلحك الله :؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يوصي : بالجار حتى خشينا أوربنا أنه سيورثه » .

٤٨٠٧/ ٩٣- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا مكي بن إبراهيم ، قال :

(٤٨٠٥/ ٩١) م ٢١٣١ : انظر ما قبله .

(٤٨٠٦/ ٩٢) م ٢٧٩٢ : أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٢٨ ، وأبو داود ٥١٥٢ ، والترمذي ١٩٤٢ من طريق بشير به .

(٤٨٠٧/ ٩٣) عح ح ٧٩ع ٢ / ١١٣ : وهو مما فات الحافظ من الاتحاف والخبر أخرجه أحمد ٢ / ١٨٢ من طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج به .

حدثنا ابن جريج ، قال : حدثنا عبد الكريم بن مالك ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : لا تسافر إمرأة إلا مع محرم مسيرة ثلاث .

٤٨٠٨/ ٩٤- حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، حدثنا شيبان - يعني النحوي - عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابان ، عن عبد الله بن عمرو يرفع الحديث إلى النبي عليه السلام ، قال : « لا يدخل الجنةَ ولدُ زنية » .

الذكر والدعاء

٤٨٠٩/ ٩٥- حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد ، قال : حدثنا سليمان بن حيّان ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : قال رسول الله ﷺ : « خير كثير ، ومن يفعله قليل ، في دبر كل صلاة مكتوبة عشر تكبيرات ، وعشر تسبيحات ، وعشر تحميدات ، فذلك مئة وخمسون

(٤٨٠٨/ ٩٤) م ٩١٤ : رواه أحمد ٢/ ٢٠٣ ، والدارمي ٢٠٩٩ ، وعبد بن حميد ٣٢٤ ، والنسائي في الكبرى من طريقين عن منصور به .

(٤٨٠٩/ ٩٥) م ٤٠٨٨ : رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ٨١٣ عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ، عن أسد بن موسى بهذا الإسناد ، ورواه الحميدي ٥٨٣ ، وأحمد ٢/ ١٦٠ ، ٢٠٤ ، وعبد بن حميد ٣٥٦ ، والبخاري في الأدب المفرد ١٢١٦ ، وأبو داود ١٥٠٢ ، ٥٠٦٥ ، والترمذي ٣٤١٠ ، ٣٤١١ ، ٣٤٨٦ ، والنسائي ٣/ ٧٤ ، ٧٩ ، وفي الكبرى ١١٨٠ ، ١١٨٧ ، وابن ماجة ٩٢٦ عن عطاء بن السائب به .

باللسان ، وألف وخمس مائة في الميزان ، فإذا وضع جنبه سبح الله عز وجل ثلاثاً وثلاثين ، وحمِد الله عز وجل ثلاثاً وثلاثين ، وكبّر أربعا وثلاثين ، فذلك مئة باللسان ، وألف في الميزان ، فأيكم يفعل في اليوم والليلة ألفين وخمس مائة سيئة » .

٤٨١٠/٩٦- حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي ، قال : حدثنا محمد بن يوسف اليماني أبو حُمّة ، قال : حدثنا أبو قُرّة ، عن زمعة بن صالح ، عن زياد ابن سعد ، عن أبان - وهو ابن صالح - ، قال : حدثني عطاء بن السائب ، عن أبيه ، أن عبد الله بن عمر أو عمرو ، أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « خصلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم في يومه وليلته إلا أدخله الله عز وجل الجنة ، وهما يسيران ، قليل من يحافظ عليهما » ، قالوا : وما هما يا رسول الله ، قال : « يسبح العبد دبرَ كل صلاة عشراً ، ويحمد عشراً ، ويهلل عشراً ، فذلك ثلاثون ، وهي خمسون ومئة في يومه وليلته ، وهي عند الله عز وجل ألف وخمس مائة حسنة ، ويسبح ثلاثاً وثلاثين تسبيحة ، ويحمد ثلاثاً وثلاثين تحميدةً ، ويكبر أربعاً وثلاثين تكبيرة ، - قال أبو جعفر : كأنه يعني عند نومه - فذلك مئة ، وهي عند الله عز وجل ألف حسنة، فذلك ألفان وخمسمئة، فلا يظن أحدكم يصيب في يومه ، وليلته ، ألفين وخمس مائة سيئة » ، قالوا : يا رسول الله ، وما لنا لا نحافظ على ذلك ، قال : « إن أحدكم

(٤٨١٠/٩٦) م ٤٠٨٩ : انظر ما قبله .

إذا أتى صلاته أتى الشيطان ، فذكره حوائجه ، فيقوم قبل أن يقولها : وإذا أوى إلى فراشه ، أتاه فألهاه حتى ينام » .

٤٨١١/ ٩٧- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو عامر العقدي ، قال : حدثنا أبو بكر النهشلي ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « خصلتان لا يجمعهما مسلم إلا دخل الجنة ، وهما يسيرٌ ، ومن يعملهما قليل : يسبّح عشراً في دبر كلّ صلاة ، ويحمد عشراً ، ويكبر عشراً ، فإذا أوَى إلى فراشه من الليل سبح ثلاثاً وثلاثين ، وحمد ثلاثا وثلاثين ، وكبر أربعاً وثلاثين ، فتلك خمسون ومئتا حسنة ، وإذا ضُعِّفَتْ ، كانت ألفين وخمس مائة ، فأيكم يعمل في يومه وليلته ألفين وخمس مائة سيئة ؟ » .

٤٨١٢/ ٩٨- *حدثنا* محمد بن حميد بن هشام الرُّعيني ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا موسى بن أعين ، قال : حدثنا عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « خلتان لا يحصيهما رجل إلا دخل الجنة وهما يسيرٌ ، ومن يعمل بهما قليل » ، قلنا : وما هما يا رسول الله ؟ قال : « الصلوات الخمس، ويسبّح ويحمّد ويكبر في دبر كل صلاة عشراً - فأنا رأيت رسول الله ﷺ

(٤٨١١/ ٩٧) م ٤٠٩٠ : انظر ما قبله .

(٤٨١٢/ ٩٨) م ٤٠٩١ : انظر ما قبله .

يعقِدُهنّ في يده - فتلك مئة وخمسون باللسان ، وألف وخمسمئة بالميزان ، فإذا أخذ مضجعه ، سبّح وحمِد وكبّر ، فتلك مئة على اللسان ، وألف في الميزان ، فأيكم يعمَلُ في يومٍ واحدٍ ألفين وخمس مائة سيئة » ، قالوا : كلنا يا رسولَ الله يحصيها ، قال : « فإن الشيطان يأتي أحدَكم في صلاته ، فيقول : اذكرحاجة كذا كذا، فيصلي ، ولعله لا يسبح ، ويأتيه وهو في مضجعه ، فينومه ، ولعله لا يسبح » .

٤٨١٣/ ٩٩- *حدثنا* إسحاق بن إبراهيم ، قال : حدثنا محمد بن قدامة ، قال : حدثنا عثام بن علي ، عن الأعمش ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح .

٤٨١٤/ ١٠٠- *حدثنا* إسحاق بن إبراهيم ، قال محمد بن يزيد الرفاعي هو أبو هشام ، قال : حدثنا ابن فضيل ، قال : حدثنا عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : ثم ذكر مثل حديث أبي قرة غير أنه لم يذكر فيه رؤيته رسول الله ﷺ ، يعقد التسبيح ، ولا إشغالَ الشيطان الناسَ عن ذلك .

(٤٨١٣/ ٩٩) م ٤٠٩٢ : رواه الترمذي ٣٤١١ ، والحاكم ١/ ٥٤٧ ، والبيهقي ٢/ ١٨٧ من طريقين عن عثام بن علي بهذا الإسناد .

(٤٨١٤/ ١٠٠) م ٤٠٩٣ : رواه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، وابن ماجة ٩٢٦ من طريق محمد بن فضيل بهذا الإسناد .

الرؤيا

٤٨١٥/ ١٠١- *حدثنا* الربيع الأزدي الجيزي ، حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي ، أخبرنا ابن لهيعة ، عن واهب بن عبد الله المعافري، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه رأي في المنام كأن في إحدى إصبعيه عسلاً ، وفي الأخرى سمناً ، وكأنه يلعقَهما ، فأصبح ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « تقرأ الكتابين : التوراة والفرقان » قال : فكان يقرؤهما .

السنة

٤٨١٦/ ١٠٢- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا سريج بن النعمان الجوهري ، قال : حدثنا هشيم ، قال : حدثنا حُصين، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ ، قال : « إن لكل عمل شِرْةً ، ولكل شِرَةٍ فترةً ، فإما إلى سُنّة ، وإما إلى بدعة ، فمن كانت فَترته إلى سنتي ، فقد اهتدى ، ومن كانت فترته إلى غير ذلك ، فقد هلك » .

٤٨١٧/ ١٠٣- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا شعبة ، عن حُصين ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، عن

(٤٨١٥/ ١٠١) م ٦٧٢ : رواه أحمد ٢/ ٢٢٢ عن قتيبة بن سعيد ، عن ابن لهيعة بهذا الإسناد.

(٤٨١٦/ ١٠٢) م ١٢٣٦ : رواه أحمد ٢/ ١٥٨ عن هشيم به .

(٤٨١٧/ ١٠٣) م ١٢٣٧ : رواه ابن حبان ١١ من طريق هاشم بن القاسم ، عن شعبة به .

النبي ﷺ قال : « لكل عمل شِرّة ، ولكل شرة فَترة ، فمن كانت فَترته إلى سنّة ، فقد أفلح ، ومن كانت فَترته إلى غير ذلك ، فقد هلك » .

العلم

٤٨١٨/ ١٠٤- *حدثنا* يونس ، حدثنا بشر بن بكر ، وحدثنا الربيع المرادي ، حدثنا بشر ، عن الأوزاعي ، حدثنا حسان بن عطية ، حدثني أبو كبشة السلولي ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو ، يقول : سمعت رسول الله عليه السلام يقول : « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

٤٨١٩/ ١٠٥- *حدثنا* بكار بن قتيبة ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالا : حدثنا أبو عاصم ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي كبشة السلولي ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ فذكر مثله .

٤٨٢٠/ ١٠٦- *حدثنا* أبو أمية ، حدثنا أبو عاصم ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمرو بن الوليد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار » .

(٤٨١٨/ ١٠٤) م ١٣٣ - ٣٩٨ : أخرجه أحمد ٢/ ١٥٩ ، ٢٠٢ ، ٢١٤ ، والدارمي ٥٤٨ من طرق عن الأوزاعي به .

(٤٨١٩/ ١٠٥) معت ع ٤/ ١٢٨ ، م ١٣٤ ، ٣٩٨ ت ٤٢ : رواه البخاري ٤/ ٢٠٧ ، والترمذي ٢٦٦٩ عن أبي عاصم به .

(٤٨٢٠/ ١٠٦) م ٣٩٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٧١ قال : حدثنا أبو عاصم النبيل به .

٤٨٢١/ ١٠٧- حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن سليمان ، عن عمرو بن شعيب ، أن شعيباً حدثه ، ومجاهداً ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قلت يا رسول الله : أكتب ما سمعت منك ؟ قال : نعم قلت : عند الغضب والرضا ؟ قال : إنه لا ينبغي أن أقول : إلا حقاً .

الجهاد

٤٨٢٢/ ١٠٨- حدثنا عبد الملك بن مروان الرقّي ، قال: حدثنا حجاج بن محمد ، عن الليث بن سعد ، قال : حدثني حيوة بن شريح الكنديّ ، عن شُفي الأصبَحيّ ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ أنه قال : « قَفلة كغزوة » .

٤٨٢٣/ ١٠٩- حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي ، قال : حدثنا محمد بن رمح ، قال : حدثنا الليث بن سعد ، عن حيوة بن شريح ، عن ابن شفي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله ﷺ مثله .

(٤٨٢١/ ١٠٧) ع ٤ / ٣١٩ : قد وقع في الشرح عبد الله بن عمر بدون الواو ، والصواب بدونه كما في الإتحاف ١٢٠٦١ ، والخبر أخرجه الحاكم ١ / ١٠٥ ، من طريق ابن عبد الحكم ، عن ابن وهب به ، ورواه أحمد ٢ / ٢٠٧ - ٢١٥ ، وابن خزيمة ٢٢٨٠ ، من طرق عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب به .

(٤٨٢٢/ ١٠٨) م ٣٢٦١ : أخرجه أحمد ٢/ ١٧٤ ، وأبو داود ٢٤٨٧ من طريقين عن ليث بن سعد به .

(٤٨٢٣/ ١٠٩) م ٣٢٦٢ : رواه البغوي في شرح السنة ٢٦٧١ من طريق محمد بن إبراهيم البوشنجي ، عن محمد بن رمح بهذا الإسناد .

٤٨٢٤/ ١١٠- *حدثنا* عبد الملك بن مروان الرقي ، قال : حدثنا حجاج بن محمد، عن الليث بن سعد ، قال : حدثني حيوة بن شُريح ، عن شُفي الأصبحي ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ ، قال : « للغازي أجرُه ، وللجاعل أجرُه وأجر الغازي » .

٤٨٢٥/ ١١١- *حدثنا* إسماعيل بن إسحاق الكوفي ، قال : حدثنا محمد بن رمح ، قال : حدثني الليث بن سعد ، عن حيوة بن شريح ، عن ابن شُفي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٨٢٦/ ١١٢- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، قال : حدثنا إبراهيم بن إسماعيل ، عن عبد الرحمن بن الحارث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو ، قال : لما فتح النبي ﷺ مكة خطب الناس ، فقال في خطبته : « لا هجرة بعد الفتح » .

٤٨٢٧/ ١١٣- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو عمر الحوضي . ح .

(٤٨٢٤/ ١١٠) م ٣٢٦٣ : انظر ما قبله وما بعده .

(٤٨٢٥/ ١١١) م ٣٢٦٤ : رواه أحمد ٢/ ١٧٤ ، وأبو داود ٢٥٢٦ من طرق عن الليث بهذا الإسناد .

(٤٨٢٦/ ١١٢) م ٢٦٢٤ : رواه أحمد ٢/ ٢١٥ من طريقين عن ابن أبي الزناد ، عن عبد الرحمن بن الحارث به .

(٤٨٢٧/ ١١٣) ع ٤ / ٦٠ : وقد تصحف في المطبوع حريش إلى حريث والتصويب من الإتحاف ١٢٠٢٦ ، والمغاني ٢ / ٧٦٩ ، والخبر أخرجه أحمد ٢ / ١٧١، ٢١٦ ، والدارقطني ٣/ ٦٩ ، ٧٠ من طرق عن محمد بن إسحاق به .

وحدثنا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا الخصيب ، قالا: ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مسلم بن جبير ، عن أبي سفيان ، عن عمرو بن حريث ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسولَ الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً ، فنفدت الإبل ، فأمره أن يأخذ في قلاص (جمع قلوص : الناقة الشابة) الصدقة ، فجعل يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة ، ثم نسخ ذلك .

٤٨٢٨/ ١١٤- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي ، قال : حدثنا إبراهيم بن إسماعيل ، عن عبد الرحمن بن الحارث ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو ، قال : لما دخَل رسول الله ﷺ مكةَ عام الفتح قام خطيباً ، فقال : « أيها الناس إنه ما كان من حِلفٍ في الجاهلية ، فإن الإسلام لم يزده إلا شدةً ، ولا حِلف في الإسلام » .

المناقب

٤٨٢٩/ ١١٥- حدثنا الربيع المرادي ، قال : حدثنا بشر بن بكر ، قال : حدثنا

(٤٨٢٨/ ١١٤) م ١٦١٨ ، ٥٩٩٣ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٠٥ ، ٢١٥ ، ٢١٦ ، والبخاري في الأدب المفرد ٥٧٠ ، وابن ماجة ٢٦٥٩ ، ٢٦٨٥ من طرق عن عبد الرحمن بن الحارث به .

(٤٨٢٩/ ١١٥) م ٣٥٨٠ : رواه أحمد ٢/ ١٧٦ ، وابن حبان ١٦٣٣ ، والحاكم ١/ ٣٠ ، ٣١ من طرق عن الأوزاعي به ، ورواه النسائي ٤/ ٣٤ ، وابن ماجة ١٤٠٨ من طريقين عن عبد الله بن الديلمي به .

الأوزاعي ، قال : حدثني ربيعة بن يزيد ، عن عبد الله بن الديلمي ، قال : دخلت على عبد الله بن عمرو بالطائف ، فسمعته يقول : سمعنا - يعني رسولَ الله ﷺ - يقول : « إن سليمان عليه السلام سأل ربَّه أن يعطيَه حُكماً يصادف حُكمَه ، فأعطاه إياه » .

٤٨٣٠/١١٦- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : حدثنا أبو مسهر ، قال : سمعت سعيد بن عبد العزيز يحدث ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن ابن الديلمي ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ فذكر مثله [يقول : إن سليمان عليه السلام سأل ربه أن يعطيه حُكماً يصادف حكمه ، فأعطاه إياه] إلا أنه قال مكان فأعطاه : « فآتاه » .

٤٨٣١/١١٧- *حدثنا* فهد ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا الأعمش ، عن عثمان أبي اليقظان ، عن أبي حرب بن [أبي] الأسود ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو ، يقول : سمعتُ رسولَ الله عليه السلام يقول . ثم ذكر مثله [ما أظلّت الخضراء ، ولا أقلّت الغَبراء على ذي لهجةٍ أصدق من أبي ذر] .

(٤٨٣٠/١١٦) م ٣٥٨١ : أخرجه النسائي ٢ / ٣٤ من طريق عمرو بن منصور ، عن أبي مسهر به .

(٤٨٣١/١١٧) م ٥٣٣ : رواه أحمد ١٦٣/٢ ، ١٧٥ ، ٢٢٣ ، والترمذي ٣٨٠١ ، وابن ماجة ١٥٦ من طريقين عن الأعمش به .

٤٨٣٢/١١٨- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا إبراهيم بن بشار ، حدثنا سفيان ، حدثنا داود بن شابور ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أن النبي ﷺ قال : « خذوا القرآن من أربعةٍ : رجلين من المهاجرين ، ورجلين من الأنصار : عبد الله بن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل » ، وخص عبد الله بن مسعود ، فقال : « من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل ، فليقرأه كما يقرؤه ابن أم عبد » . قال عبد الله : فلا أزال أحبه .

٤٨٣٣/١١٩- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير ، وأبو الوليد الطيالسي ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم، عن مسروق ، قال : ذكر عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو ، فقال : ذاك رجل لا أزال أحبه بعدما سمعت رسولَ الله ﷺ ، يقول : « استقرؤوا القرآن من أرْبَعةٍ : عبد الله بن مسعود ، وسالمٍ - مولى أبي حذيفة - وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل » .

(٤٨٣٢/١١٨) م ٥٥٨٤ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦٣ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ، ١٩٥ ، ١٩١ ، والبخاري ٥/ ٣٤ ، ٥/ ٤٥ ، ومسلم ٧/ ١٤٨ ، ١٤٩ ، والترمذي ٣٨١٠ ، والنسائي في فضايل الصحابة ١٣٧ ، ١٧٤ ، ١٢٥ من طرق عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو به .

(٤٨٣٣/١١٩) م ٥٥٨١ : أخرجه أحمد ٢ / ١٩٥ ، والبخاري ٣٧٥٨ - ٣٨٠٦ - ٦٩٩٩ ، ومسلم ٢٤٦٤ - ١١٧ - ١١٨ من طرق عن شعبة به .

٤٨٣٤/ ١٢٠- حدثنا أبو بشر عبد الملك بن مروان ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق بن سلمة ، عن مسروق ، أن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « خذوا القرآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وسالم مولى أبي حذيفة » .

٤٨٣٥/ ١٢١- حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا شعبة ، عن الأعمش ، قال : سمعت أبا وائل يحدث ، عن مسروق ، قال : قال عبد الله بن عمرو : قال رسول الله ﷺ : استقرؤوا القرآن من أربعة : من عبد الله ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل » .

الزهد

٤٨٣٦/ ١٢٢- حدثنا يونس ، أنبأنا ابن وهب ، أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري ، عن حُديج بن صومي الحميري ، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الغفلة في ثلاث : الغفلة عن

(٤٨٣٤/ ١٢٠) م ٥٥٨٢ : أخرجه أحمد ٢ / ١٦٣ - ١٩١ ، والبخاري ٣٧١ ، ومسلم ٢٤٦٤ - ١١٧ من طرق عن الأعمش به .

(٤٨٣٥/ ١٢١) م ٥٥٨٣ : انظر ما قبله .

(٤٨٣٦/ ١٢٢) م ٤٢٨٥ : رواه يعقوب بن سفيان ٢/ ٥٢٦ ، ٥٢٧ ، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان ٥٧١ عن أبي عبد الرحمن المقرئ ، عن عبد الرحمن بن زياد بهذا الإسناد .

ذكر الله عز وجل ، ومن لدن أن يصلي صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ، وأن يغفل الرجل عن نفسه في الدين حتى يركبه » .

الفتن

٤٨٣٧/ ١٢٣- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : سمعت عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي ، يقول : سمعت يحيى بن سعيد ، يقول : سمعت عمر بن الحكم يقول : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص ، يحدث في مسجد النبي (ﷺ) ، قال : لتركبن سنة من كان قبلكم ، حلوها ومرها .

٤٨٣٨/ ١٢٤- *حدثنا* يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا سعيد بن منصور ، قال : حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن ، عن أبي حازم ، عن عمارة بن عمرو بن حزم ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « كيف بكم وبزمان - أو قال - : يوشك أن يأتي زمان - يغربل الناس فيه غربلة ، وتبقى حثالة من الناس ، قد مرجت عهودهم ، وأماناتهم ، واختلفوا ، فصاروا هكذا » وشبك بين أصابعه ، قالوا : كيف بنا يا رسول الله ؟ قال : « تأخذون بما تعرفون ، وتذرون ما تنكرون ، وتقبلون على أمر خاصتكم ، وتذرون أمر عامتكم » .

(٤٨٣٧/ ١٢٣) س ٣٩٨ .

(٤٨٣٨/ ١٢٤) م ١١٧٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٢١ ، وأبو داود ٤٣٤٢ ، وابن ماجة ٣٩٥٧ من طريقين عن أبي حازم به .

٤٨٣٩/ ١٢٥- حدثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير أبو القاسم ، قال : حدثني أبي ، قال أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن ، ثم ذكر بإسناده مثله سواء .

٤٨٤٠/ ١٢٦- حدثنا بحر بن نصر ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن الزهري ، ثم ذكر مثله ، غير أنه لم يذكر في إسناده أبا حازم وإنما قال : قال : وأخبرني يعقوب ، عن عمارة .

٤٨٤١/ ١٢٧- حدثنا محمد بن إسحاق بن يزيد العطار المزني ، قال : حدثنا عيسى بن ميناء ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، عن أبي حازم ، عن عمارة بن عامر بن حزم ، هكذا قال : ابن عامر وإنما هو ابن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٨٤٢/ ١٢٨- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، وفهد بن سليمان ، جميعاً قالا : حدثنا القعنبي ، قال : حدثني عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن عمارة ابن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله ﷺ ثم ذكر مثله سواء .

(٤٨٣٩/ ١٢٥) م ١١٧٧ : انظر ما قبله ١٢٤ .

(٤٨٤٠/ ١٢٦) م ١١٧٨ :

(٤٨٤١/ ١٢٧) م ١١٧٩ : وانظر ما بعده .

(٤٨٤٢/ ١٢٨) م ١١٨٠ : رواه أبو داود ٤٣٤٢ عن القعنبي بهذا الإسناد .

٤٨٤٣/ ١٢٩- *حدثنا* فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن هلال بن خباب ، قال : حدثني عكرمة ، قال : حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : بينا نحن حول رسول الله ﷺ ، إذ ذكرت الفتنة أو ذكرت عنده الفتنة ، فقال : « إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم ، وخفَّت أماناتهم ، وكانوا هكذا » وشبَك بين أصابعه ، فقلت : فكيف نفعل عند ذلك ، جعلني الله فداكَ ؟ فقال لي : « الزَم بيتك ، وأملِك عليك لسانك ، وخذ ما تعرف ، ودع ما تنكر ، وعليك بأمر الخاصة ، ودَع عنك أمر العامة » .

٤٨٤٤/ ١٣٠- *حدثنا* محمد بن عمرو بن يونس ، حدثنا عبد الله بن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي عليه السلام ، قال : « إن الله لا يقبض العلم بأن ينتزعه انتزاعاً ، ولكن يقبضه بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناسُ رؤوساً جهّالا سئلوا ، فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » .

٤٨٤٥/ ١٣١- *حدثنا* علي بن معبد ، حدثنا أبو يحيى الأسدي محمد بن عبد الله ابن كناسة ، حدثنا هشام بن عروة ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(٤٨٤٣/ ١٢٩) م ١١٨١ : أخرجه أحمد ٢/ ٢١٢ ، وأبو داود ٤٣٤٣ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٢٠٥ من طريقين عن يونس بن أبي إسحاق به .

(٤٨٤٤/ ١٣٠) م ٣٠٦ : أخرجه الحميدي ٥٨١ ، وأحمد ٢/ ١٦٢ ، ١٩٠ ، والدارمي ٢٤٥ . ومسلم ٨/ ٦٠ ، والترمذي ٢٦٥٢ ، والنسائي في الكبرى ، وابن ماجة ٥٢ من طرق عن هشام بن عروة به .

(٤٨٤٥/ ١٣١) م ٣٠٧ : انظر ما قبله .

٤٨٤٦/ ١٣٢- *حدثنا* عبد الملك بن مروان الرقي ، حدثنا شجاع بن الوليد ، عن هشام بن عروة ، ثم ذكر بإسناده .

٤٨٤٧/ ١٣٣- *حدثنا* فهد ، حدثنا أبو غسان ، حدثنا زهير ، أخبرني هشام بن عروة ، ثم ذكر بإسناده نحوه .

٤٨٤٨/ ١٣٤- *حدثنا* يونس ، وعبد الغني بن أبي عقيل جميعاً ، قالا : حدثنا ابن وهب ، حدثنا مالك ، عن هشام بن عروة ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٨٤٩/ ١٣٥- *حدثنا* عبيد بن رجال ، حدثنا مؤمّل بن يهاب ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله عليه السلام ، فذكر هذا الحديث .

٤٨٥٠/ ١٣٦- *حدثنا* الربيع بن سليمان الأزدي ، قال : حدثنا طلق بن السَّمح اللخمي ، حدثنا أبو شريح عبد الرحمن بن شريح ، حدثنا أبو الأسود ، عن عروة ، عن عائشة ، أنها قالت له : يا ابن أخي ، إني قد أخبرت أن

(٤٨٤٦/ ١٣٢) م ٣٠٨ : انظر ما قبله .

(٤٨٤٧/ ١٣٣) م ٣٠٩ : انظر ما قبله .

(٤٨٤٨/ ١٣٤) م ٣١٠ : أخرجه البخاري ١/ ٣٦ عن مالك به .

(٤٨٤٩/ ١٣٥) م ٣١٢ : رواه عبد الرزاق ٢٠٤٧١ ومن طريقه أحمد ٢/ ٢٠٣ ، والنسائي في الكبرى . ٦/ ٣٦١ تحفة) .

(٤٨٥٠/ ١٣٦) م ٣١٣ : رواه البخاري ٧٣٠٧ ، ومسلم ٢٦٧٣ من طريق عبد الرحمن بن شريح به .

عبد الله بن عمرو بن العاص حاج في عامي هذا ، وأنه قد حفظ عن رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة ، فلقي عروة عبد الله بن عمرو فأخبره ، فقال : سمعت رسول الله عليه السلام يقول : ثم ذكر هذا الحديث .

١٣٧/٤٨٥١- *حدثنا* المطلب بن شعيب بن حبّان الأزدي ، وفهد ، قالا : حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني يحيى بن سعيد ، عن عروة ، عن ابن عمرو ، عن رسول الله ﷺ . فذكر هذا الحديث .

القيامة

١٣٨/٤٨٥٢- *حدثنا* أحمد بن داود بن موسى ، قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا المعتمر بن سليمان ، قال : سمعت أبي ، قال : حدثنا أسلم - قال أبو جعفر : وهو العجلي - ، عن بشر بن شغاف ، حدثه عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ : أن أعرابياً سأله : ما الصور ؟ قال : « قرن ينفخ فيه » .

(١٣٧/٤٨٥١) م ٣١٥ :

(١٣٨/٤٨٥٢) م ٥٣٤٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦٢ ، ١٩٢ ، والدارمي ٢٨٠١ ، وأبو داود ٤٧٤٢ ، والترمذي ٢٤٣٠ ، ٣٢٤٤ ، والنسائي في الكبرى ٨٦٠٨ تحفة) من طرق عن سليمان التيمي به .

[١٩٩] مسند عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي

بطريق عمرو شعيب عن أبيه عن جده

الوضوء

٤٨٥٣/ ١- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله : كيف الطهور ؟ فدعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثاً ، ومسح برأسه ، وغسل رجليه ، ثم قال : « هكذا الوضوء ، فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم » .

٤٨٥٤/ ٢- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً أتى ني الله ﷺ ، فقال : كيف الطهور ؟ فدعا رسول الله ﷺ بماء ، فتوضأ ، فأدخل إصبعيه السبابتين أذنيه ، فمسح بإبهاميه ظاهر أذنيه ، وبالسبابتين باطن أذنيه .

٤٨٥٥/ ٣- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا الخطاب بن عثمان الفوزي ، قال : ثنا

(٤٨٥٣/ ١) ع ١/ ٣٣ : أخرجه أبو داود ١٣٥ قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا أبو عوانة ، بهذا الإسناد .

(٤٨٥٤/ ٢) ع ١/ ٣٣ : انظر ما قبله .

(٤٨٥٥/ ٣) ع ١/ ٧٥ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٢٣ ، وابن الجارود ص ١٧ من طريقين عن بقية به .

بقية ، عن الزبيدي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما رجل مس فرجه فليتوضأ ، وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ » .

٤٨٥٦/ ٤- *حدثنا* يونس ، قال : ثنا معن بن عيسى ، عن عبد الله بن المؤمل المخزومي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن بسرة سألت النبي ﷺ ، فقالت : المرأة تضرب بيدها ، فتصيب فرجها ، قال : تتوضأ يا بسرة .

الصلاة / المساجد

٤٨٥٧/ ٥- *حدثنا* يونس ، قال : ثنا عبد الله بن يوسف ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني محمد بن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نهى أن تنشد الأشعار في المسجد ، وأن يباع فيه السلع ، وأن يتحلق فيه قبل الصلاة .

(٤٨٥٦/ ٤) ع ١/ ٧٥ : رواه الطبراني في الكبير ٢٤/ ١٨٤ ، ٢٠٢ عن جعفر بن سليمان النوفلي ، عن إبراهيم بن المنذر الحزامي ، عن معن بن عيسى القزاز به .

(٤٨٥٧/ ٥) ع ٤/ ٣٥٨ : أخرجه أحمد ٢/ ١٧٩ ، وأبو داود ١٠٧٩ ، والترمذي ٣٢٢ ، والنسائي ٢/ ٤٧ ، ٤٨ ، وفي الكبرى ٧٠٤ ، ٧٠٥ ، وابن ماجة ٧٤٩ ، ٧٦٦ ، ١١٣٣ من طرق عن ابن عجلان به .

الصلاة في النعال

٦/٤٨٥٨ - *حدثنا* فهد ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا خالد بن عبد الله ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله ﷺ صلى حافياً ، ومتنعلاً .

صلاة العيدين

٧/٤٨٥٩ - *حدثنا* أبو بكرة : بكار بن قتيبة ، قال : ثنا أبو أحمد : محمد بن عبد الله بن الزبير ، قال : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الثقفي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسولَ الله ﷺ كبر في العيدين اثني عشرة تكبيرة ، سبعاً في الأولى ، وخمساً في الآخرة ، سوى تكبيرتي الصلاة .

الزكاة

٨/٤٨٦٠ - *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عبد الرحمن المخزومي ، قال أحمد يعني

(٦/٤٨٥٨) ع ١ / ٥١٢ : أخرجه أحمد ٢/ ١٧٤ ، وأبو داود ٦٥٣ ، والترمذي - ١٨٨٣ ، وابن ماجة ٩٣١ - ١٠٣٨ ، عن حسين المعلم به .

(٧/٤٨٥٩) ع ٤/ ٣٤٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١٨٠ ، وأبو داود ١١٥١ ، ١١٥٢ ، وابن ماجة ١٢٧٨ ، ١٢٩٢ من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمن الطايفي به .

(٨/٤٨٦٠) ح ٧٠٦ : أخرجه أبو داود ١٦٠١ من طريق عبد العزيز بن محمد ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش به .

عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن بني شبابة بطن من فهم ، كانوا يودّون إلى رسول الله ﷺ من نحل كان عليهم العشر من كل عشر قرب قربة ، وكان يحمي لهم واديتين لهم ، وكانوا يؤدون إلى عمر بن الخطاب ، ما كانوا يؤدون إلى رسول الله ﷺ ، وإلى أبي بكر ، وحمى لهم واديهم .

الحج

٤٨٦١/ ٩- *حدثنا* جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، قال : حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري ، قال : حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، قال : حدثنا داود بن أبي هند ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كانت العرب يجعلون عاماً شهراً ، وعاماً شهرين ، فلا يصيبون الحجَّ في أيامِ الحج إلا في خمس وعشرين سنة ، مرةً وهو النسيء الذي ذكَر الله في كتابه . فلما حج أبو بكر بالناس ، وافق ذلك العام الحج ، فسماه الله الحج الأكبر ، وحج رسولُ الله ﷺ من العام المقبل ، فاستقبلَ الناس الأهلة ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خَلَقَ الله السماوات والأرض » .

(٤٨٦١/ ٩) م ١٤٥٧ : عزاه السيوطي في الدر ٤/ ١٨٨ إلى الطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه .

النكاح

٤٨٦٢/ ١٠- حدثنا أبو أمية ، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي ، حدثنا وهيب ابن خالد ، حدثنا عبد الله بن طاوس ، قال : سمعت عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله ﷺ : أنه نهى أن تنكح المرأة على عمتها ، أو على خالتها .

٤٨٦٣/ ١١- حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً يقال له : مرثد بن أبي مرثد ، قال لرسول الله ﷺ : أنكح عَنَاقاً ؟ لبغي كانت بمكة ، قال : فسكت عني رسول الله ﷺ حتى نزلت هذه الآية : ﴿ ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ﴾ فقال : « يا مرثد » فقلت : لبيك يا رسول الله ، فتلا عليّ هذه الآية ، وقال : « لا تنكحها » .

(٤٨٦٢/ ١٠) م ٥٩٦١ : رواه عبد الرزاق ١٠٧٥٠ ، ١٠٧٥١ ، وأحمد ٢/ ١٧٩ ، ١٨٢ ، ٢٠٧ من طريقين عن عمرو بن شعيب به .

(٤٨٦٣/ ١١) م ٤٥٥٢ : رواه الحاكم ٢/ ١٦٦ من طريق مسدد بهذا الإسناد ، ورواه أبو داود ٢٠٥١ ، والنسائي ٦/ ٦٦ عن إبراهيم بن محمد التيمي ، عن يحيى بن سعيد به ، ورواه الترمذي ٣١٧٧ من طريق روح بن عبادة عن عبيد الله بن الأخنس به.

٤٨٦٤/ ١٢- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا يحيى الحماني ، قال : ثنا حفص ، يعني ابن غياث ، عن الحجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله رد زينب على أبي العاص بنكاح جديد .

٤٨٦٥/ ١٣- *حدثنا* سليمان بن شعيب ، قال : ثنا الخصيب بن ناصح ، قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال: « هي اللوطية الصغرى » يعني وطء النساء في أدبارهن .

اللعان

٤٨٦٦/ ١٤- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا أحمد بن إبراهيم بن محمد - وقد زعموا أنه البسري - قال : حدثنا ابن عائذ ، قال : حدثنا الهيثم ابن حميد ، قال : أخبرني ثور بن يزيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أن رجلاً من الأنصار من بني زُريق قذف امرأته ، فأتى رسولَ الله ﷺ ، فرد ذلك أربعَ مرات على رسول الله ﷺ ، فأنزل الله

(٤٨٦٤/ ١٢) ع ٣/ ٢٥٦ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٠٧ ، والترمذي ١١٤٢ ، وابن ماجة ٢٠١٠ من طريقين ، عن الحجاج بن أرطاة به .

(٤٨٦٥/ ١٣) مع ع ٣/ ٤٤ م ٦١٣٤ : في المشكل هي اللواطة الصغرى ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٨٢ ، ٢١٠ ، والنسائي في الكبرى ٨٧٧٥ ، وفي عشرة النساء ١١١ من طرق عن همام به .

(٤٨٦٦/ ١٤) م ٥١٤٦ : رواه الدارقطني ٣/ ٢٧٥ من طريقين عن محمد بن عائذ بهذا الإسناد.

آية الملاعنة ، فقال رسول الله ﷺ : « أين السائل ؟ » إنه قد نزل من الله أمر عظيم » ، فأبى الرجلُ إلا يلاعنها ، وأبت إلا أن تدرأ عن نفسها العذاب ، فتلاعنا ، فقال رسول الله ﷺ : « إما هي تجيء به أصيفر أخينس منسولَ العظام ، فهو للملاعِن ، وإما تجيء به أسود كالجمل الأورق ، فهو لغيره » فجاءت به أسود كالجمل الأورق ، فدعا به رسولُ الله ﷺ ، فجعله لعصبة أمه ، فقال : « لو ما الأيمان التي مضت ، لكان لي فيه كذا وكذا » .

العتق

٤٨٦٧/ ١٥- *حدثنا* ابن خزيمة ، حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « لا طلاق لامرئ فيما لا يملك ، ولا عتاق لامرئ فيما لا يملك » .

٤٨٦٨/ ١٦- *حدثنا* ابن خزيمة ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله ، عن مطر ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « لا طلاق فيما لا يملك ، ولا عتاق فيما لا يملك ، ولا بيع فيما لا يملك » .

(٤٨٦٧/ ١٥) م ٦٥٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٩٠ ، والترمذي ١١٨١ ، وابن ماجة ٢٠٤٧ من طرق عن عامر الأحول .

(٥٨٦٨/ ١٦) م ٦٦٠ : أخرجه أبو داود ٢١٩٠ قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم به .

١٧/٤٨٦٩- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : حدثنا الخطاب بن عثمان ، قال : ثنا إسماعيل بن عياش ، عن سليمان بن سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله ﷺ قال : « المكاتب عبد ، ما بقي عليه من كتابته درهم » .

المعاملات

١٨/٤٨٧٠- *حدثنا* أبو العوام محمد بن عبد الله بن عبد الجبار ، قال : حدثني المفضّل بن فضالة ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا ، إلا أن تكون صفقة خيار ، فلا يحل له أن يفارق صاحبه ، خشية أن يستقيلَه » .

١٩/٤٨٧١- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

(١٧/٥٨٦٩) عح ع ٣/ ١١١ ح ٢٠٤٤ : أخرجه أبو داود ٣٩٢٦ قال : حدثنا هارون بن عبد الله ، قال : حدثنا أبو بدر ، قال : حدثني أبو عتبة إسماعيل بن عياش ، قال : حدثني سليمان بن سليم به .

(١٨/٤٨٧٠) م ٥٢٥٩ : أخرجه أحمد ٢/ ١٨٣ ، وأبو داود ٣٤٥٦ ، والترمذي ١٢٤٧ ، والنسائي ٧/ ٢٥١ من طريقين عن ابن عجلان به .

(١٩/٤٨٧١) م ٥٢٦٠ : رواه النسائي ٧/ ٢٥١ ، ٢٥٢ بهذا الإسناد .

٤٨٧٢/ ٢٠- حدثنا نصر بن مرزوق ، حدثنا الخصيب ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن داود بن أبي هند ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع وسَلَف ، وعن شرطين في بيعة .

٤٨٧٣/ ٢١- حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا مسدد ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال : « لا يحل سلف وبيع ، ولا شرطان في بيع » .

٤٨٧٤/ ٢٢- حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد ابن زيد ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٨٧٥/ ٢٣- حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن الفضل السدوسي ، حدثنا حماد بن زيد ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(٤٨٧٢/ ٢٠) مع ع ٤/ ٤٦ ، م ٤٤١٦ : انظر ما بعده .

(٤٨٧٣/ ٢١) مع ع ٤/ ٤٦ ، م ٤٤١٧ : رواه الطيالسي ٢٢٥٧ ، والدارقطني ٣/ ٧٤ ، ٧٥ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل ، عن حماد بن زيد به .

(٤٨٧٤/ ٢٢) مع ع ٤/ ٤٦ ، م ٤٤١٨ : رواه الحاكم ٢/ ١٧ من طريق إسماعيل القاضي ، عن سليمان بن حرب بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٢/ ١٧٨ ، وأبو داود ٣٥٠٤ ، والترمذي ١٢٣٤ ، والنسائي ٧/ ٢٨٨ - ٢٩٥ ، وابن ماجة ٢١٨٨ من طرق عن أيوب به .

(٤٨٧٥/ ٢٣) مع ع ٤/ ٤٦ ، م ٤٤١٩ .

٤٨٧٦/ ٢٤- حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور ، حدثنا الهيثم بن جميل ، حدثنا هشيم ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٨٧٧/ ٢٥- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا عبد الله بن رجاء ، قال : أخبرنا همام بن يحيى ، عن عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ مثله .

٤٨٧٨/ ٢٦- حدثنا يونس ، أخبرني عبد الله بن نافع المديني ، عن داود بن قيس، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي ﷺ نهي عن بيع وسلف .

النذور

٤٨٧٩/ ٢٧- حدثنا الربيع الجيزي ، حدثنا يعقوب بن كعب الحلبي ، حدثنا حاتم

(٤٨٧٦/ ٢٤) مع ع ٤/ ٤٦ ، م ٤٤٢٠ : قد تصحف في الإتحاف ١١٧٣٨ حسن إلى حسين والتصويب من المشكل والمطبوع والمغاني ١/ ١٦٥ .

(٤٨٧٧/ ٢٥) مع ع ٤/ ٤٦ ، م ٤٤٢١ .

(٤٨٧٨/ ٢٦) مع ع ٤/ ٤٧ ، م ٤٤٢٢ : رواه الدارقطني ٣/ ٧٤ ، ٧٥ من طريق عبد الوارث ابن سعيد ، عن عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب به .

(٤٨٧٩/ ٢٧) مع ع ٣/ ١٣٣ ، م ٤١٦٢ : وفي شرح المعاني ابن حرملة ، وهو عبد الرحمن بن حرملة أبو حرملة الأسلمي ، كما في المغاني ٣/ ١١٣٩ ، والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٨٥ ، وأبو داود ٣٢٧٣ ، والبيهقي ١٠/ ٦٧ من طرق عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي ، عن عمرو بن شعيب به .

ابن إسماعيل ، عن أبي حرملة ، يعني عبد الرحمن ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما النذر ما ابتغى به وجه الله » .

الفرائض

٤٨٨٠/ ٢٨- *حدثنا* يونس ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا عبيد الله ابن عمرو ، عن عبد الكريم بن مالك ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ ، فقال : يا رسولَ الله ، إني أعطيت أمي حديقة ، وإنها ماتت ، ولم تترك وارثاً غيري ، فقال رسول الله ﷺ : « وجبت صدقتك ، ورجعت إليك حديقتك » .

الهبة

٤٨٨١/ ٢٩- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا أحمد بن حفص بن عبد الله ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني إبراهيم - وهو ابن طهمان - ، عن

(٤٨٨٠/ ٢٨) مع ع ٤/ ٨٠ ، م ٥٠٢٥ : قد وقع في المغاني ٢/ ٦٧٩ عبيد الله بن عمر وهو خطأ من الناسخ وقد تصحف في المطبوع عبيد الله إلى عبد الله والتصويب من الاتحاف ١١٧٣٤ ، والتهذيب ٧/ ٣٧ ، والتقريب ص ٣٨٣ والخبر أخرجه أحمد ٢/ ١٨٥ ، وابن ماجة ٢٣٩٥ من طريقين عن عبيد الله به ، ورواه النسائي في الكبرى وابن خزيمة ٢٤٦٥ من طريق حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب به .

(٤٨٨١/ ٢٩) م ٥٠٦٨ : رواه النسائي ٦/ ٢٦٤ ، ٢٦٥ : بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٦٧٠٥ ، وابن ماجة ٢٣٨٧ عن سعيد بن أبي عروبة به .

سعيد بن أبي عروبة ، عن عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يرجع أحد في هبة إلا والد من ولده ، والعائد في هبته ، كالعائد في قيئه » .

الحدود والديات

٤٨٨٢/ ٣٠- *حدثنا* يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، وهشام بن سعد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رجلاً من مزينة أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول ، الله كيف ترى في حريسة الجبل ؟

فقال : ليس في شيء من الماشية قطع إلا ما أواه المراح ، فبلغ ثمنه ، ثم المجنّ ، ففيه قطع اليد ، وما لم يبلغ ثمن المجن ، ففيه غرامة مثليه ، وجلدات نكال .

قال : يا رسول الله ، كيف ترى في الثمر المعلق ؟ قال : « هو ومثله معه ، والنكال وليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا ما أواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمنه ثمن المجن ، ففيه القطع ، وما لم يبلغ ثمن المجن ، ففيه غرامة مثليه ، وجلدات نكال » .

(٤٨٨٢/ ٣٠) ع ٣/ ١٤٦ : قد تصحف في المطبوع هشام بن سعد إلى هشام عن سعيد ، والتصويب من مصادر التخريج ، والخبر أخرجه النسائي ٨/ ٨٥ ، وابن خزيمة ٢٣٢٧ من طريقين عن ابن وهب بهذا الإسناد .

٤٨٨٣/ ٣١- حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : ثنا الوهبي ، قال : ثنا ابن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله ﷺ بذلك .

٤٨٨٤/ ٣٢- حدثنا ابن أبي داود ، وعبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ، قالا : ثنا الوهبي ، قال : ثنا ابن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، مثله ، [كان قيمة المجن الذي قطع فيه رسول الله ﷺ عشرة دراهم] .

٤٨٨٥/ ٣٣- حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا محمد بن معمر البحراني ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا عبيد الله بن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن ابن محيّصة الأصغر أصبح قتيلاً على أبواب خيبر ، فقال رسول الله ﷺ : « أقم شاهدين على من قتله ، أدفعه إليك برُمته » ، فقال : يا رسول الله ، ومن أين أصيب شاهدين ، وإنما أصبح قتيلاً على أبوابهم ، قال : « فتحلف خمسين قسامة ؟ » قال : يا رسول الله ، وكيف أحلف على ما لا أعلم ؟ فقال رسول الله ﷺ :

(٤٨٨٣/ ٣١) ع ٣/ ١٧٣ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف .

(٤٨٨٤/ ٣٢) ع ٣/ ١٦٣ : أخرجه أحمد ٢/ ١٨٠ ، والنسائي ٨/ ٨٤ عن عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق به .

(٤٨٨٥/ ٣٣) م ٤٥٩٢ : أخرجه النسائي ٨/ ١٢ بهذا الإسناد ورواه ابن ماجة ٢٦٧٨ من طريق حجاج ، عن عمرو بن شعيب به .

« فنستحلف منهم خمسين قسامة ؟ » فقال : يا رسول الله كيف نستحلفهم وهم كفار ، أو وهم مشركون ؟ » فقسم النبي ﷺ ديته عليهم ، وأعانهم ببعضها .

٤٨٨٦/ ٣٤- حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ، حدثنا عبد الملك بن هشام ، حدثني زياد ، قال : قال ابن إسحاق : وحدثني عمرو بن شعيب ... مثل حديث عبد الرحمن بن بجيد [انظر : مسند عبد الرحمن بن بجيد] إلا أنه قال في حديثه : « دوه ، وإلا فأذنوا بحرب » ، فكتبوا يحلفون بالله : ما قتلوه ، ولا يعلمون له قاتلاً ، فوداه رسول الله ﷺ من عنده » .

٤٨٨٧/ ٣٥- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي ، قال : ثنا إسماعيل بن عياش ، قال : ثنا الأوزاعي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً قتل عبده متعمداً ، فجلده النبي ﷺ مائة ، ونفاه سنة ، ومحا « أراه » سهمه من المسلمين ، وأمره أن يعتق رقبة .

(٤٨٨٦/ ٣٤) م ٤٥٨٦ :

(٤٨٨٧/ ٣٥) ع ٣/ ١٣٧ ، ١٣٨ : أخرجه ابن ماجة ٢٦٦٤ قال : حدثنا محمد بن يحيى قال : حدثنا ابن الطباع ، قال : حدثنا إسماعيل بن عياش به .

٤٨٨٨/ ٣٦- حدثنا ابن أبي داود ، حدثنا أبو عمر الحوضي ، حدثنا محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي ﷺ ، قال : « عَقل أهل الكتاب على النصف مِن عَقل المسلمين ، وهم اليهود والنصارى » .

اللباس والزينة

٤٨٨٩/ ٣٧- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : أخبرنا أبو غسان ، قال : ثنا ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً جلس إلى رسول الله ﷺ ، وعليه خاتم من ذهب ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ ، فلبس خاتم حديد ، فقال رسول الله ﷺ : « هذه لبسة أهل النار » .

فرجع فلبس خاتم ورق ، فسكت عنه رسول الله ﷺ .

(٤٨٨٨/ ٣٦) م ٤٤٧٠ : رواه أحمد ٢/ ١٧٨ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٥ ، ١٨٦ ، والنسائي ٨/ ٤٥ ، وابن ماجة ٢٦٤٤ من طرق عن محمد بن راشد بهذا الإسناد ، ورواه أبو داود ٤٥٤٢ ، والترمذي ١٤١٣ ، والنسائي ٨/ ٤٥ من طرق عن عمرو بن شعيب به .

(٤٨٨٩/ ٣٧) ع ٤/ ٢٦١ : أخرجه أحمد ٢/ ١٦٣ ، ١٧٩ ، والبخاري في الأدب المفرد ١٠٢١ . من طريقين عن ابن عجلان به .

العقيقة

٤٨٩٠/ ٣٨- *حدثنا* أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا أحمد بن سليمان - يعني الرهاوي - قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا داود بن قيس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سئل رسولُ الله ﷺ عن العقيقة ، فقال : « لا أحب العقوق » وكأنه كره الاسمَ . قال : يا رسول الله ، إنما نسألك عن أحدنا يولد له ، قال : « من أحب أن ينسك عن ولده ، فلينسك عنه ، عن الغلام شاتان مكافأتان ، وعن الجارية شاة » قال داود : فسألت زيد بن أسلم عن المكافأتين ، قال : الشاتان المشبهتان يذبحان جميعاً .

الطب والمرض

٤٨٩١/ ٣٩- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا خطاب بن عثمان ، قال : ثنا إسماعيل بن عياش ، عن سليمان بن سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يستأذن في الكي فقال : « لا تكتو » .

فقال : يا رسول الله ، بلغ بي الجهد ، ولا أجد بداً من أن أكتوي .

(٤٨٩٠/ ٣٨) م ١٠٥٥ : أخرجه أحمد ٢/ ١٨٢ ، ١٨٧ ، ١٩٣ ، وأبو داود ٢٨٤٢ ، والنسائي ٧/ ١٦٢ من طرق عن داود بن قيس به .

(٤٨٩١/ ٣٩) ع ٤/ ٣٢٢ .

قال : ما شئت ، أما إنه ليس من جرح إلا وهو آتى الله يوم القيامة يدمى ، يشكو الألم الذي كان سببه ، وأن جرح الكي يأتي يوم القيامة ، يذكر أن سببه كان من كراهة لقاء الله » ثم أمره أن يكتوى » .

الأدب

٤٨٩٢/ ٤٠- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو عمر الحوضي ، قال : ثنا عبد الوارث ، قال : ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رجل لرسول الله ﷺ : إن لي مالاً ، ولي ولداً يريد أن يجتاح مالي .

فقال رسول الله ﷺ : « أنت ومالك لأبيك ، إن أولادكم من أطيب كسبكم ، فكلوا من كسب أولادكم » .

العلم

٤٨٩٣/ ٤١- *حدثنا* ربيع الجيزي ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : أخبرني يحيى ابن أيوب ، عن عثمان بن عطاء ، عن أبيه ، عن عمرو بن شعيب ، عن

(٤٨٩٢/ ٤٠) ع ٤/ ٥٨ : أخرجه أحمد ٢/ ٢١٤ من طريق يزيد بن زريع ، عن حسين المعلم به ، ورواه أحمد ٢/ ١٧٩ ، ٢٠٤ ، وأبو داود ٣٥٣٠ ، وابن ماجة ٢٢٩٢ من طرق عن عمرو بن شعيب به .

(٤٨٩٣/ ٤١) ع ٤ / ٣١٩ : أخرجه أحمد ٢ / ٢١٥ قال : حدثنا علي بن عاصم ، قال : أخبرنا دويد الخراساني ، والزبير بن عدى قاعد معه ، قال : أخبرنا عمرو بن شعيب به .

أبيه ، عن جده ، قال : قلت يا رسول الله ، إني أسمع منك أشياء ، أخاف أن أنساها ، أفتأذن لى أن أكتبها ؟ قال : نعم .

المناقب

٤٨٩٤/ ٤٢- حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني ابن الهاد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أن رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي ، فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه ، حتى إذا صلى ، وانصرف إليهم ، قال : « لقد أعطيت الليلة خمساً ما أعطيهن أحد كان قبلي : أرسلت إلى الناس عامة ، وكان من قبلي إنما يرسل النبي إلى قومه ، ونصرت على العدّو بالرّعب ، ولو كانت بيني وبينه مسيرة شهر مليىء مني رعباً ، وأحلت لي الغنائم ، وكان من قبلي يعظمون أكلها ، كانوا يحرقونها ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت ، وكان من قبلي يعظمون ذلك ، إنما كانوا يصلون في كنائسهم وبيعهم ، والخامسة هي ما هي ، قيل لي : سل ، فإن من قبلك سأل ، فأخرت مسألتي إلى يوم القيامة ، فهي لكم ، ولمن شهد أن لا إله إلا الله » .

(٤٨٩٤/ ٤٢) م ٤٤٨٩ : أخرجه أحمد ٢/ ٢٢٢ قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا بكر بن مضر ، عن ابن الهاد به .

٤٨٩٥/ ٤٣- حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا الوهبي ، قال : حدثنا ابن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله ﷺ فذكر مثله [إنه ما كان من حلف في الجاهلية ، فإن الإسلام لم يزده إلا شدةً ، ولا حِلف في الإسلام] .

[٢٠٠] مسند عبد الله بن عمرو بن وقدان القرشي

المعروف بابن السعدي

٤٨٩٦/ ١ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، عن ابن زبر ، عن بسر بن عبيد الله ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن حسان بن الضمري ، عن عبد الله بن السعدي ، قال : وفدت إلى رسول الله ﷺ في نفر من بني سعد ، فأتوا رسول الله ﷺ ، فقضوا حوائجهم ، وخلّفوني في رحالهم ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، أخبرني عن حاجتي ، فقال : « وما حاجتك » ؟ فقلت : انقطعت الهجرة ، فقال رسول الله ﷺ : « أنت خيرهم حاجة » ، أو قال : « حاجتك خير حاجاتهم ، لا تنقطع الهجرة ما قُوتل الكُفّار » .

(٤٨٩٥/٤٣) م ١٦١٩ - ٥٩٩٢ : أخرجه أحمد ٢ / ١٨٠ - ٢١٦ ، وأبو داود ١٥٩١ ، ٢٧٥١ ، وابن خزيمة ٢٢٨٠ ، من طرق ، عن ابن إسحاق به ، ورواه الترمذي ١٤١٣ ، ١٥٨٥ ، من طريقين ، عن عمرو بن شعيب به .

(٤٨٩٦/ ١) م ٢٦٣١ : رواه النسائي ٧ / ١٤٧ ، وفي الكبرى ٦ / ٤٠٢ تحفة) ، من طريق مروان ابن محمد ، عن ابن زبر به .

٤٨٩٧/ ٢ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي ، قال : حدثنا دحيم ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا ابن زبر ، أنه سمع بسر بن عبيد الله يحدث ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن عبد الله بن وقدان القرشي ، وكان مسترضعاً في بني سعد بن بكر ، قال : وفدت في نفر من بني سعد إلى رسول الله ﷺ ، ثم ذكر مثله .

٤٨٩٨/ ٣ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، قال : حدثنا دحيم ، قال : حدثنا الوليد ، قال : حدثنا يحيى بن حمزة ، عن عطاء الخراساني ، عن عبد الله ابن محيريز ، عن عبد الله بن السعدي ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٨٩٩/ ٤ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا أبو النضر إسحاق بن إبراهيم الدمشقي ، قال : حدثنا يزيد بن ربيعة ، عن زيد بن واقد ، عن بسر بن أبي أرطاة ، عن عبد الله بن السّعدي ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن خيارَ أمتي أولها وآخرها ، وبين ذلك ثبج أعوج ، ليسوا من أمتي ، ولست منهم » .

(٤٨٩٧/ ٢) م ٢٦٣٢ : رواه النسائي ٧ / ١٤٦ ، وفي الكبرى ٦ / ٤٠٢ تحفة) ، من طريق عيسى بن مساور ، عن الوليد بن مسلم به .

(٤٨٩٨/ ٣) م ٢٦٣٣ : رواه أحمد ٥ / ٢٧٠ ، والبيهقي ٩ / ١٧ - ١٨ ، من طريقين عن يحيى بن حمزة به .

(٤٨٩٩/ ٤) م ٢٤٧٣ :

[٢٠١] مسند عبد الله بن قُرط الأزدي الثمالي

٤٩٠٠/ ١- *حدثنا* بكار بن قتيبة ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالا : حدثنا أبو عاصم ، قال : حدثنا ثور بن يزيد ، عن راشد بن سعد ، عن عبد الله ابن لحي ، قال أبو جعفر : عبد الله بن لُحي هو أبو عامر الهوزني ، عن عبد الله بن قرط ، قال : قال رسول الله ﷺ : أحب الأيام إلى الله عز وجل يوم النحر ، ثم يوم القر ، فقربت إلى رسول الله ﷺ بدنات خمساً ، أو ستاً فطفقن يزدلفن إليه ، بأيتها يبدأ ، فلما وجبت جنوبها ، قال : كلمة خفيفة لم أفقهها ، فقلت للذي : كان إلى جنبي ما قال رسول الله ﷺ : قال : قال : من شاء اقتطع .

[٢٠٢] مسند عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري

الإيمان

٤٩٠١/ ١- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال : حدثنا حماد ، قال : أخبرنا أبو عِمران ، عن أبي بكر بن أبي موسى ، عن أبيه أبي موسى ، أنه أتى النبي ﷺ في نفر من قومه ، فقال : « أبشروا ، وبشّروا

(٤٩٠٠/ ١) مع ع ٣/ ٥٠ ، م ١٣١٩ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٥٠ ، وأبو داود ١٧٦٥ ، والنسائي في الكبرى ١٩٧٧ تحفة) ، وابن خزيمة ٢٧٦٦ ، ٢٩١٧ ، ٢٩٦٦ من طريقين عن ثور بن يزيد به .

(٤٩٠١/ ١) م ٤٠٠٣ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٢ ، ٤١١ من طريقين عن حماد بن سلمة به .

من ورائكم ، أنه من قال : لا إله إلا الله صادقاً بها دخل الجنة » ، فخرجوا يبشرون الناس ، فلقيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبشروه ، فردهم ، فقال النبي ﷺ : « من ردكم ؟ » فقالوا : ردّنا عمر ، فقال : « لم رددتهم يا عمر ؟ » قال : إذاً يتكل الناس يا رسول الله .

٤٩٠٢/ ٢- *حدثنا* صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الأنصاري ، ويوسف بن يزيد ، قالا : حدثنا سعيد بن منصور ، قال: حدثنا هُشَيم ، قال : أنبأنا صالح بن صالح الهمداني ، قال : كنت عند الشعبي ، فجاءه رجلٌ من أهل خرَاسان ، فقال : يا أبا عمرو ، إن من قِبَلنا من أهل خراسان يقولونَ : إذا أعتق الرجلُ أمتَه ، ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته ؟ قال الشعبي : أخبرني أبو بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ، ثم أدركه النبي ﷺ ، فآمن به ، واتبعه فله أجران ، وعبد مملوك يؤدي حق الله تعالى ، وحق سيده عليه ، فله أجران ، ورجل له أمة فغذاها فأحسن غذائها ، ثم أدبها فأحسن أدبها ، ثم أعتقها وتزوجها ، فله أجران » . ثم قال الشعبي للخراساني : خذ هذا الحديث بغير شيء ، فقد كان الرجل يرحل إلى المدينة فيما هو أدنى منه .

(٤٩٠٢/ ٢) م ١٩٦٨ : رواه سعيد بن منصور ٩١٣ بهذا الإسناد ورواه ابن حبان ٢٢٧ من طريق قتيبة بن سعيد ، عن هشيم بهذا الإسناد .

٤٩٠٣/ ٣- حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود، قال : حدثنا سفيان بن سعيد الثوري ، عن صالح ، عن الشعبيِّ ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ قال : « أيما رجل كانت له جارية فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلّمها ، فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها وتزوجها ، فله أجران . وأيما عبد مملوك أدّى حق الله عليه ، وحق مواليه ، فله أجران . وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ، ثم أسلم ، فآمن بمحمد ﷺ ، فله أجران » .

٤٩٠٤/ ٤- حدثنا يوسف بن يزيد ، قال : حدثنا حجاج بن إبراهيم ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن صالح بن صالح الهمداني ، قال : جاء رجل من أهل خراسان إلى عامر ، ثم ذكر مثل حديث صالح ، وحديثه الذي ذكرناه في أول هذا الباب ، عن سعيد بن منصور ، عن هُشيم ، غير أنه قال فيه : « وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ، ثم آمن بي كان له أجران » .

٤٩٠٥/ ٥- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم - يعني الدورقي - قال : حدثني ابن أبي زائدة ، عن صالح بن صالح ، عن

(٤٩٠٣/ ٣) م ١٩٦٩ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٥ ، والبخاري ٣/ ١٩٥ ، ٤/ ٧٣ ، والترمذي ١١١٦ من طرق عن سفيان ، عن صالح به .

(٤٩٠٤/ ٤) م ١٩٧٠ : انظر ما قبله .

(٤٩٠٥/ ٥) م ١٩٧١ : أخرجه النسائي ٦/ ١١٥ بهذا الإسناد .

عامر ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله ﷺ : ثم ذكر مثله غير أنه قال : « ومؤمن أهل الكتاب » ولم يذكر كلام الشعبي الذي في آخره .

٦/٤٩٠٦- حدثنا الحسن بن غليب الأزدي ، قال : حدثنا يوسف بن عدي ، قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي ، عن صالح بن صالح الهمْداني أبي حسن بن حي ، ثم ذكر مثل حديث يوسف ، عن حجاج ، عن أبي عوانة سواء .

٧/٤٩٠٧- حدثنا علي بن سعيد بن بشير الرازي ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : حدثنا معمر بن راشد ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين : رجل آمن بالكتاب الأول ، والكتاب الآخر ، ورجل له أمة فأدبها ، فأحسن تأديبها ، ثم أعتقها فتزوجها ، وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ، ونصح لسيده » أو كما قال .

٨/٤٩٠٨- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا عبد الكريم بن روح ، قال :

(٦/٤٩٠٦) م ١٩٧٢ : انظر ما قبله .

(٧/٤٩٠٧) م ١٩٧٣ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٥ قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : أخبرنا معمر بن راشد به .

(٨/٤٩٠٨) م ١٩٧٤ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٢ ، ومسلم ١/ ٩٣ من طرق عن شعبة به .

حدثنا شعبة ، عن صالح بن صالح ، عن الشعبي ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، ثم ذكر مثل حديث يوسف بن يزيد ، عن حجاج ، عن أبي عوانة ، عن صالح .

٤٩٠٩/ ٩- *حدثنا* أحمد بن عبد الله بن خُليد الكِندي ، قال : حدثنا سعيد بن منصور ، قال : حدثنا أبو عوانة ، وسفيان بن عيينة ، عن صالح بن صالح ، ثم ذكر بإسناده مثله .

المسح على الجوربين

٤٩١٠/ ١٠- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : ثنا المعلى بن منصور ، قال : ثنا عيسى ابن يونس ، عن أبي سنان ، عن الضحاك بن عبد الرحمن ، عن أبي موسى ، أن رسول الله ﷺ ، مسح على جوربيه ، ونعليه .

الصلاة / أحكام عامة

٤٩١١/ ١١- *حدثنا* أبو بكرة ، وعلي بن معبد ، قالا : ثنا أبو أحمد محمد بن

(٤٩٠٩/ ٩) م ١٩٧٥ : انظر ما قبله .

(٤٩١٠/ ١٠) ع ١/ ٩٧ : أخرجه ابن ماجة ٥٦٠ قال : حدثنا محمد بن يحيى قال : حدثنا معلى بن منصور ، وبشر بن آدم ، قالا : حدثنا عيسى بن يونس به .

(٤٩١١/ ١١) ع ٤/ ٢٨٠ : قد تصحف في المطبوع بريد إلى يزيد والتصويب من الاتحاف ١٢٢٧٨ ، والتقريب ، ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٧ قال : حدثنا أبو أحمد به ، ورواه أحمد ٤/ ٤١٠ ، والبخاري ١/ ١٢٢ ، ٩/ ٦٢ ، ومسلم ٨/ ٣٣ ، وأبو داود ٢٥٨٧ ، وابن ماجة ٣٧٧٨ ، وابن خزيمة ١٣١٨ من طرق عن بريد بن عبد الله به .

عبد الله بن الزبير ، قال : ثنا بريد بن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « إذا مر أحدكم في مسجدنا ، أو في مساجدنا وفي يده سهام ، فليمسك بنصالها ، لا يعقر بها أحداً » .

١٢/٤٩١٢- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو أحمد ، قال : ثنا أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن جديه ، قالا : سمعنا أبا موسى ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا تقبل صلاة رجل ، وفي جسده شيء من خلوق » .

١٣/٤٩١٣- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا عبيد الله بن محمد التيمي ، وموسى ابن إسماعيل ، قالا : ثنا الربيع بن بدر ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ بذلك [الإثنان فما فوقها جماعة] .

(١٢/٤٩١٢) ع٢/١٢٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٢٤٠٧ ، والخبر أخرجه أبو داود ٤١٧٨ قال : حدثنا زهير بن حرب الأسدي ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله ابن حرب الأسدي ، قال : حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن جديه فذكراه ، قال أبو داود : جداه زيد وزياد ، ورواه أحمد ٤/ ٤٠٣ قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، قال : حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن جده قال : سمعت أبا موسى ، وفي الاتحاف ١٢٤٠٧ عن الربيع بن أنس عن أبيه عن جده .

(١٣/٤٩١٣) ع ١/ ٣٠٨ : أخرجه عبد بن حميد ٥٦٧ ، وابن ماجة ٩٧٢ من طريقين عن الربيع بن بدر عن أبيه ، عن جده عمرو بن جراد به .

٤٩١٤/ ١٤- *حدثنا* ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن الأسود بن يزيد ، قال : قال أبو موسى الأشعري : ذكّرنا علي رضي الله عنه صلاة كنا نصليها مع النبي ﷺ ، إما نسيناها وإما تركناها عمداً يكبر كلما خفص ، وكلما رفع ، وكلما سجد .

المواقيت

٤٩١٥/ ١٥- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا بدر بن عثمان ، قال : حدثني أبو بكر بن أبي موسى ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، قال : أتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلاة ، فلم يرد عليه شيئاً ، فأمر بلالاً ، فأقام الفجر حين انشق الفجر ، والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً ، ثم أمره فأقام الظهر ، حين زالت الشمس والقائل يقول : انتصف النهار أو لا وكان أعلم منهم ، ثم أمره فأقام العصر ، والشمس مرتفعة ، ثم أمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس ، ثم أمره ، فأقام العشاء حين غاب الشفق ، ثم أخر الفجر من الغد حتى انصرف منها ، والقائل يقول : طلعت الشمس أو كادت ، ثم أخر الظهر حتى كان قريباً من العصر ، ثم أخر العصر حتى انصرف منها ، والقائل يقول :

(٤٩١٤/ ١٤) ع ١/ ٢٢١ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٢ ، ٤١١ ، ٤١١ من طريقين عن إسرائيل بهذا الإسناد .

(٤٩١٥/ ١٥) ع ١/ ١٤٨ : أخرجه أحمد ٤/ ٤١٦ قال : حدثنا أبو نعيم به ، ورواه مسلم ٢/ ١٠٦ ، ١٠٧ ، وأبو داود ٣٩٥ ، والنسائي ١/ ٢٦٠ ، وفي الكبرى ١٤١٥ من طرق عن بدر بن عثمان به . وفي شرح المعاني بلال .

احمرت الشمس ، ثم أخر المغرب ، حتى كان عند سقوط الشفق ، ثم أخر العشاء حتى كان ثلثي الليل الأول ، ثم أصبح فدعا السائل ، فقال : « الوقت فيما بين هذين » .

١٦/٤٩١٦- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا عمر بن حفص بن غياث ، قال : ثنا أبي ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم ، عن يزيد بن أوس ، عن ثابت ابن قيس ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ ح .

وعن أبي زعة ، عن ثابت بن قيس ، عن أبي موسى يرفعه ، قال : أبردوا بالظهر ، فإن الذي تجدون من الحر ، من فيح من جهنم .

الجماعة

١٧/٤٩١٧- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا عفان بن مسلم ، قال : ثنا همام ، وأبو عوانة ، وأبان ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حطان بن عبد الله ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : علّمنا رسول الله

(١٦/٤٩١٦) ع ١/ ١٨٧ : أخرجه النسائي ١/ ٢٤٩ ، وفي الكبرى ١٤٠٦ من طريقين عن عمر بن حفص ، بهذا الإسناد .

(١٧/٤٩١٧) مع ع ١/ ٢٣٨ ، م ٥٤٢٤ : الحديث طويل رواه أبو عوانة ٢/ ١٢٩ من طريقين عن عفان بهذا الإسناد ، ورواه مسلم٢/ ١٤ ، ١٥ من طرق عن أبي عوانة به ، ورواه أحمد ٤/ ٣٩٣ ، ٣٩٤ ، ٤٠٩ ، ٤١٥ ، ومسلم ٢/ ١٤ ، ١٥ ، وأبو داود ٩٧٢ ، ٩٧٣ ، والنسائي ٢/ ٩٦ ، ٢٤١ ، ٤١ ، وفي الكبرى ٥٦٤ من طرق عن قتادة مطولاً ومختصراً .

ﷺ الصلاة فقال : « إذا كبر الإمام فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا قال : « سمع الله لمن حمده » فقولوا : « اللهم ربنا ولك الحمد » يسمع الله لكم ، فإن الله عز وجل قال على لسان نبيه ﷺ : « سمع الله لمن حمده » .

١٨/٤٩١٨- حدثنا أبو بكرة ، وابن مرزوق ، قالا : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، فذكر بإسناده مثله .

١٩/٤٩١٩- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا سعيد بن عامر الضبعي ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إن الإمام يسجد قبلكم ، ويرفع قبلكم » ، قال نبي الله : « فتلك بتلك » .

٢٠/٤٩٢٠- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة ح .

وحدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا عفان ، قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن

(١٨/٤٩١٨) ع ١/ ٢٣٨ : انظر ما قبله .

(١٩/٤٩١٩) مع ع ١ / ٢٣٨ ، م ٥٤٢٣ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠١ ، ٤٠٥ ، والدارمي ١٣١٨ ، ١٣٦٥ ، ومسلم ٢/ ١٤ ، ١٥ ، والنسائي ٢/ ٩٦ ، وفي الكبرى ٥٦٤ ، وابن ماجة ٩٠١ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة به .

(٢٠/٤٩٢٠) ع ١/ ٢٢١ : انظر ما قبله .

يونس بن جبير ، عن حطَّان بن عبد الله الرقاشي ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « إذا كبر الإمام وسجد ، فكبروا واسجدوا » .

٤٩٢١/ ٢١- حدثنا أبو بكرة ، وابن مرزوق ، قالا : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حِطّان ابن عبد الله الرقاشي قال : سمعت أبا موسى الأشعري يقول : إن رسول الله ﷺ خطبنا فعلمنا صلاتنا ، وبين لنا سنتنا ، فقال : إذا كان في القعدة الثانية فليكن من قول أحدكم : التحيات الطيبات ، الصلوات لله ، السلام أو قال : سلام شك سعيد ، عليك يا أيها النبي ورحمة الله ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله .

٤٩٢٢/ ٢٢- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا عفان ، قال : ثنا همام ، قال : ثنا قتادة ، قال : ثنا أبو غلاب يونس بن جبير ، أن حِطان بن عبد الله الرقاشي حدثه ، قال : قال لي أبو موسى الأشعري : أن رسول الله ﷺ خطبنا فعلمنا سنتنا ، وعلمنا صلاتنا ، فقال : إذا كان عند القعدة فليكن من قول أحدكم : التحيات الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله .

(٤٩٢١/ ٢١) ع ١/ ٢٦٤ ، ٢٦٥ : انظر ما قبله ١٧ .

(٤٩٢٢/ ٢٢) ع ١/ ٢٦٥ : انظر ما قبله ١٧ .

صلاة العيدين

٤٩٢٣/ ٢٣- *حدثنا* محمد بن أحمد الجوزجاني ، قال : ثنا غسان بن الربيع ، قال : ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه، أنه سمع مكحولاً ، يقول: حدثني أبو عائشة رضي الله عنه ، أن سعيد بن العاص رضي الله عنه دعا أبا موسى الأشعري ، وحذيفة بن اليمان ، رضي الله عنهما ، فسألهما كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الأضحى والفطر ؟

فقال أبو موسى : أربعاً ، كتكبيرة على الجنائز ، وصدقه حذيفة .

فقال أبو موسى : كذلك كنت أكبر لأهل البصرة ، إذ كنت أميرا عليهم .

كسوف الشمس

٤٩٢٤/ ٢٤- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا أبو كريب ، قال : ثنا أبو أسامة ، عن بريد ابن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : خسفت الشمس

(٤٩٢٣/ ٢٣) ع ٤/ ٣٤٥ ، ٣٤٦ : في المطبوع ومقدمة أماني الأحبار ٣٦ محمد بن أحمد الجوزجاني ومحقق المطبوع قال ، وفي نسخة الجورابي وفي الاتحاف ١٢٣٨٨ ، الجورابي ، والخبر أخرجه أحمد ٤/ ٤١٦ ، وأبو داود ١١٥٣ من طرق عن زيد بن الحباب ، عن عبد الرحمن بن ثوبان به .

(٤٩٢٤/ ٢٤) ع ١/ ٣٣١ ، ٣٣٢ : قد تصحف في المطبوع بريد إلى يزيد ، والتصويب من الاتحاف ١٢٢٧٩ ، والخبر أخرجه البخاري ٢/ ٤٨ ، ومسلم ٣/ ٣٥ ، والنسائي ٣/ ١٥٣ ، وابن خزيمة ١٣٧١ من طرق عن أبي أسامة به .

في زمان رسول الله ﷺ ، فقام فزعاً يخشى أن تكون الساعة ، حتى أتى المسجد ، فقام يصلي بأطول قيام وركوع ، وسجود ، ما رأيته يفعله في صلاة قط ، ثم قال : « إن هذه الآيات التي يرسلها الله عز وجل ، لا تكون لموت أحد ، ولا لحياته ، ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها عباده ، فإذا رأيتم شيئاً منها ، فافزعوا إلى ذكر الله ، ودعائه ، واستغفاره .

صلاة الخوف

٤٩٢٥/ ٢٥- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا أبو حرّة ، عن الحسن ، عن أبي موسى ، أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه صلاة الخوف ، فصلى بطائفة منهم ركعة ، وكانت طائفة بإزاء العدو ، فلما صلى بهم ركعة سلم ، فنكصوا على أعقابهم ، حتى انتهوا إلى إخوانهم ، ثم جاء الآخرون ، فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة ، ثم سلم ، فقام كل فريق ، فصلوا ركعة ركعة .

الجنائز

٤٩٢٦/ ٢٦- حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا

(٤٩٢٥/ ٢٥) ع ١/ ٣١١ .

(٤٩٢٦/ ٢٦) م ١٣٣٢ : أخرجه النسائي ٤/ ٢٠ قال : أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا سليمان بن حرب به ، ورواه أحمد ٤/ ٣٩٦ ، ٤٠٤ قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا شعبة به ، ورواه أحمد ٤/ ٤١٦ ، ومسلم ١/ ٧٠ طريق عاصم ، عن صفوان به .

شعبة ، عن عوف ، عن خالد الأحدب ، عن صفوان بن محرز ، قال : أغمي على أبي موسى الأشعري ، فبكوا عليه ، فقال : إني أبرأ إليكم مما برئ إلينا منه رسول الله ﷺ ، قال : « ليس منا من حَلَق ولا خَرَق ، ولا سَلَق » .

٤٩٢٧/ ٢٧- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا محمد بن عرعرة ، قال : حدثنا شعبة ، عن حصين بن عبد الرحمن ، عن عياض الأشعري ، قال : لما أغمي على أبي موسى الأشعري بكي عليه ، فرفع عنه الثوب ، وقال : أما سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس مني من حلق ولا خرق ولا سلق » .

٤٩٢٨/ ٢٨- *حدثنا* مبشر بن الحسن ، قال : ثنا أبو عامر ، قال : ثنا شعبة ، عن ليث بن أبي سليم ، قال : سمعت أبا بردة يحدث ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ مَرَّ عليه بجنازة وهم يسرعون بها ، فقال : ليكن عليكم السكينة .

(٤٩٢٧/ ٢٧) م ١٣٣٣ : رواه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٩ عن محمد بن فضيل ، عن حصين به ، ورواه مسلم ١/ ٧٠ من طريق هشيم ، عن حصين ، عن عياض الأشعري ، عن أم عبد الله امرأة أبي موسى به .

(٤٩٢٨/ ٢٨) ع ١/ ٤٧٨ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٣ ، ٤١٢ ، وابن ماجة ١٤٧٩ من طرق عن شعبة به .

٢٩/٤٩٢٩- *حدثنا* عبد الله بن محمد بن خشيش البصري ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا زائدة ، عن ليث ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : مر علي رسول الله بجنازة ، يسرعون بها المشي ، وهو يمخض تمخض الزق ، فقال : عليكم بالقصد بجنائزكم .

الحج

٣٠/٤٩٣٠- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : ثنا شبابة بن سوار . ح .

وحدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد . ح .

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو داود ، قالوا : ثنا شعبة ، عن قيس بن مسلم ، قال : سمعت طارق بن شهاب يحدث ، عن أبي موسى الأشعري ، رضي الله عنه ، قال : قدمت على رسول الله ﷺ وهو منيخ بالبطحاء ، فقال لي : « بم أهللت ؟ » قال : قلت : أهللت كإهلال النبي ﷺ .

(٢٩/٤٩٢٩) ع ١ / ٤٧٩ : قد تصحف ليث عن أبي بردة إلى ليث بن أبي بردة ، والتصويب من الاتحاف ١٢٣١٠ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ٤٠٦ ، قال : حدثنا إسماعيل ، عن ليث به .

(٣٠/٤٩٣٠) مع ع ٢/ ١٩٠ ، م ٤٣٢٠ ، ٤٣٢١ : رواية المشكل مختصرة - ليس فيه قصة عمر - والخبر أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٥ ، والدارمي ١٨٢٢ ، والبخاري ٢/ ١٧٥ ، ٢١٢ ، ٣/ ٨ ، ٥/ ٢٢٢ ، ومسلم ٤/ ٤٤ ، والنسائي ٥/ ١٥٦ من طرق عن شعبة به .

فقال رسول الله ﷺ : « قد أحسنت ، طف بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، ثم أحلل » ففعلت .

فأتيت امرأة من قيس ، ففلّت رأسي ، فكنت أفتي الناس بذلك ، حتى كان زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

فقال رجل : يا عبد الله بن قيس ، رويداً بعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك ، فقلت : يا أيها الناس من كنا أفتيناه فتيان فليتئد ، فإن أمير المؤمنين قادم فبه فائتموا .

فلما قدم عمر أتيته ، فذكرت ذلك له ، فقال لي عمر رضي الله عنه : « إن نأخذ بكتاب الله ، فإن كتاب الله يأمرنا بالإتمام ، وإن نأخذ بسنة رسول الله ﷺ ، فإن رسول الله ﷺ لم يحل حتى بلغ الهديُ محلّه » .

الصيام

٤٩٣١/ ٣١- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : ثنا روح بن عبادة ، قال : ثنا سعيد ، عن مطر الوراق ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن أبي رافع ، قال : دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلاً ، فقلت : لولا كان هذا نهاراً . فقال : « أتأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم ؟ وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

(٤٩٣١/ ٣١) ع ٢/ ٩٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٢٢٦٥ والخبر أخرجه النسائي في الكبرى قال : أخبرنا الحسن بن إسحاق ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، به .

٤٩٣٢ / ٣٢- حدثنا فهد ، قال : ثنا الحماني ، قال : ثنا أبو أسامة ، قال : ثنا أبو عميس ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى ، قال : قال النبي ﷺ : « قد كان يوم عاشوراء يوماً يصومه اليهود ، ويتخذونه عيداً فصوموه أنتم » .

٤٩٣٣ / ٣٣- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا مسلم ، قال : ثنا عبد الله بن ميسرة الواسطي ، قال : ثنا مزيدة بن جابر ، عن أمه ، أن عثمان إستعمل أبا موسى على الكوفة ، فقال : يوم عاشوراء صوموا هذا اليوم ، فإن رسول الله ﷺ كان يصومه .

النكاح

٤٩٣٤ / ٣٤- حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي أبو زرعة ، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، حدثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « تستأمر اليتيمة في نفسها ، وإن سكتت فقد أذنت ، وإن أنكرت ، لم تُكره » .

(٤٩٣٢ / ٣٢) ع ٢ / ٧٦ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢٢٨ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ٤٠٩ ، والبخاري ٣ / ٥٧ ، ٥ / ٨٩ ، ومسلم ٣ / ١٥٠ ، والنسائي في الكبرى ٩٠٠٩ تحفة) من طرق عن أبي أسامة به .

(٤٩٣٣ / ٣٣) ع ٢ / ٧٦ : أخرجه أحمد ٤ / ٤١٥ من طريق عبد الله بن ميسرة به .

(٤٩٣٤ / ٣٤) مع ع ٤ / ٣٦٤ م ٥٧٢٧ : قد تصحف في المطبوع أبو زرعة إلى أبو زر ، والخبر أخرجه الدارمي ٢١٩١ قال : أخبرنا أبو نعيم به ، ورواه أحمد ٤ / ٣٩٤ - ٤١١ من طريقين ، عن يونس بن أبي إسحاق به .

٤٩٣٥/ ٣٥- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا عثمان بن عمر ، وحدثنا أبو بكرة ، ومحمد بن خزيمة ، قالا : ثنا عبد الله بن رجاء ، قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا نكاح إلا بولي » (أي إلا بإذنه) .

٤٩٣٦/ ٣٦- حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن الصلت الكوفي . ح .

وحدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا أبو الوليد ، قالا : ثنا قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، أن النبي ﷺ قال : « لا نكاح إلا بولي » .

٤٩٣٧/ ٣٧- حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا إسرائيل ، وأبو عوانة . ح .

وحدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا أبو عوانة . ح .

وحدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن

(٤٩٣٥/ ٣٥) ع ٣/ ٨ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٤ ، ٤١٣ ، والدارمي ٢١٨٨ ، ٢١٨٩ ، وأبو داود ٢٠٨٥ ، والترمذي ١١٠١ ، وابن ماجة ١٨٨١ من طرق عن أبي إسحاق به .

(٤٩٣٦/ ٣٦) ع ٣/ ٩ .

(٤٩٣٧/ ٣٧) ع ٣ / ٩ : انظر ما قبله .

أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « لا نكاح إلا بولي » .

٣٨/٤٩٣٨- *حدثنا* أبو أمية ، قال : ثنا المعلى بن منصور الرازي ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، فذكر بإسناده مثله .

٣٩/٤٩٣٩- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو كامل ، قال : ثنا بشر بن منصور ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « لا نكاح إلا بولي » .

٤٠/٤٩٤٠- *حدثنا* بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ [به] : « [ما بال رجال يقول أحدهم : قد طلقت ، قد راجعتك] » .

العتق

٤١/٤٩٤١- *حدثنا* المزني ، حدثنا الشافعي ، عن سفيان ، عن شعبة الكوفي ،

(٣٨/٤٩٣٨) ع ٣ / ٩ : انظر ما قبله .

(٣٩/٤٩٣٩) ع ٣/ ٩ : انظر ما قبله .

(٤٠/٤٩٤٠) م ٢٥١٣ : رواه ابن ماجة ٢٠١٧ ، والبيهقي ٧ / ٣٢٢ ، من طريقين ، عن مؤمل بن إسماعيل به .

(٤١/٤٩٤١) مس م ٧١٨ ، س ٦١٥ : أخرجه الحميدي ٧٦٧ ، وأحمد ٤/ ٤٠٤ ، والنسائي في الكبرى ٩٠٩٨ تحفة) من طرق عن سفيان بن عيينة به .

قال : كنت مع أبي بردة بن أبي موسى على ظهر بيت ، فدعا بنيّه ، فقال : يا بني إني سمعت أبي ، يقول : سمعت رسولَ الله ﷺ يقول : « من أعتق رقبة ، أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار » .

الديات

٤٩٤٢/ ٤٢- حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : حدثنا غالب التمار ، عن مسروق بن أوس ، عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي (ﷺ) أنه قال : في الأصابع عشر عشر .

الأقضية

٤٩٤٣/ ٤٣- حدثنا علي بن شيبة ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه، عن أبي موسى ، قال : اختصم رجلان إلى النبي ﷺ في بعيرٍ ، ليس لواحد منهما بينة ، فقضى به رسول الله ﷺ بينهما نصفين

(٤٢/٤٩٤٢) س ٦١٩ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٤ ، قال : حدثنا إسماعيل به ، ورواه أحمد ٤/ ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، والدارمي ٢٣٧٤ ، وأبو داود ٤٥٥٧ ، والنسائي ٨/ ٥٦ من طريقين عن غالب التمار ، عن مسروق بن أوس ، (أو عن أوس بن مسروق) به .

(٤٣/٤٩٤٣) م ٤٧٥١ : أخرجه ابن ماجة ٢٣٣٠ عن روح به ، ورواه أبو داود ٣٦١٣ ، ٣٦١٤ من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة به .

٤٤/٤٩٤٤- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا سعيد بن عامر ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى : أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في شيء قد سماه [ليس] لواحد منهما بينة ، فقضى بينهما .

٤٥/٤٩٤٥- حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا عمرو بن علي ، حدثنا عبد الأعلى - يعني السامي - ، حدثنا سعيد - يعني ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى : أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ في دابّةٍ ليس لواحد منهما بينة ، فقضى بها النبي ﷺ بينهما نصفين .

٤٦/٤٩٤٦- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا همام بن يحيى ، أخبرنا قتادة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلين أختصما في بعير ، فبعث كل واحد منهما شاهدين ، فقسمه النبي ﷺ بينهما .

٤٧/٤٩٤٧- حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا هدبة بن خالد ، حدثنا همام ابن يحيى ، حدثنا قتادة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن

(٤٤/٤٩٤٤) م ٤٧٥٢ : انظر ما قبله .

(٤٥/٤٩٤٥) م ٤٧٥٣ : أخرجه النسائي ٨/ ٢٤٨ بهذا الإسناد .

(٤٦/٤٩٤٦) م ٤٧٥٤ : أخرجه أبو داود ٣٦١٥ من طريق حجاج بن منهال ، عن همام به .

(٤٧/٤٩٤٧) م ٤٧٥٥ : انظر ما قبله ٤٦ .

أبي موسى : أن رجلين اختصما في بعير ، فبعث كل واحد منهما شاهدين ، فقسمه النبي ﷺ بينهما .

٤٩٤٨/ ٤٨- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا علي بن محمد بن علي بن أبي المضاء قاضي المصيصة ، حدثنا محمد بن كثير ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى : أن رجلين ادّعيا دابةً وجداها عند رجل ، فأقام كل واحد منهما شاهدين أنها دابته ، فقضى بها رسولُ الله ﷺ بينهما نصفين .

الأطعمة والأشربة

٤٩٤٩/ ٤٩- حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن بريد بن أبي بردة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن رسول الله ﷺ مثله . [المؤمن يأكل في معىً واحدٍ ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء] .

٤٩٥٠/ ٥٠- حدثنا حسين بن نصر ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن زياد ،

(٤٩٤٨/ ٤٨) م ٤٧٥٦ : أخرجه النسائي في الكبرى ٩١٣٠ تحفة) بهذا الإسناد .

(٤٩٤٩/ ٤٩) م ٢٠١٣ : أخرجه مسلم ٦/ ١٣٣ ، والترمذي في العلل ٥/ ٧٦٠ ، وابن ماجة ٣٢٥٨ من طرق عن أبي أسامة به .

(٤٩٥٠/ ٥٠) مع ع ٤/ ٢١٧ ، م ٤٩٧٢ : قد تصحف في المطبوع سعيد بن أبي بردة إلى سعيد عن أبي بردة والتصويب من الاتحاف ١٢٢٨٦ ، والخبر أخرجه أحمد ٤/ ٤١٠ ، ٤١٧ ، والبخاري ٤/ ٧٩ ، ٨/ ٣٦ ، ومسلم ٥/ ١٤١ ، ٦/ ٩٩ ، والنسائي ٨/ ٢٩٨ ، وابن ماجة ٣٣٩١ من طرق عن شعبة به .

قال : حدثنا شعبة ، عن سعيد بن أبي بردة ، قال : سمعت أبي يحدث ، عن أبي موسى : أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن ، قال له أبو موسى : إن شراباً يُصنَع في أرضنا من العسل ، يقال له : البِتع ، ومن الشعيرِ ، يقال له : المزر ، فقال النبي ﷺ : « كل مسكر حرام » .

٤٩٥١ / ٥١- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : حدثنا يونس بن محمد ، قال: حدثنا شريك بن عبد الله ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن ، فقلت : يا نبي الله ، إن بها شراباً يُصنع من الشعير والبُرّ يسمى المِزر والبِتع ، فما نشرب ؟ قال : « اشربوا ، ولا تشربوا مسكِراً » أو قال : « لا تسكروا » .

٤٩٥٢ / ٥٢- *حدثنا* بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني ، قال: حدثنا إسرائيل بن يونس ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : بعثني رسول الله ﷺ أنا ومعاذاً إلى اليمن ، فقلت إنك بعثتنا إلى أرض كثيرٍ شرابُ أهلها ، فقال : « اشربا ولا تشربا مسكراً » .

٤٩٥٣ / ٥٣- *حدثنا* الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ،

(٤٩٥١ / ٥١) مع م ٤٩٧٣ ع ٤/ ٢٢٠ : أخرجه النسائي ٨ / ٣٠٠ من طريق ابن فضيل ، عن أبي إسحاق به .

(٤٩٥٢ / ٥٢) مع م ٤٩٧٤ ع ٤/ ٢٢٠: رواه الدارمي ٢/ ١١٣، والنسائي ٨/ ٢٩٨ من طريقين ، عن إسرائيل به وفي شرح المعاني شريك بدل إسرائيل .

(٤٩٥٣ / ٥٣) مع م ٤٩٧٥ ع ٤/ ٢٢٠ :

قال : حدثنا الفضيل بن مرزوق ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٤٩٥٤/ ٥٤- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : حدثنا يونس بن محمد ، قال : حدثنا شريك بن عبد الله ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن ، فقلت : يا نبي الله إن بها شراباً يُصنع من الشعير ، والبُرَ يسمى المزر ، والبتع فما نشرب ؟ قال : اشربوا ، ولا تشربوا مسكراً ، أو قال : لا تسكروا .

٤٩٥٥/ ٥٥- *حدثنا* بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني ، قال : حدثنا إسرائيل بن يونس ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : بعثني رسول الله ﷺ أنا ومعاذاً إلى اليمن ، فقلت : إنك بعثتنا إلى أرض كثير شراب أهلها ، فقال : أشربا ، ولا تشربا مسكراً .

٤٩٥٦/ ٥٦- *حدثنا* الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا الفضيل بن مرزوق ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ مثله .

(٤٩٥٤/ ٥٤) مع ع ٤/ ٢٢٠ ، م ٤٩٧٣ : أخرجه النسائي ٨/ ٣٠٠ قال : أخبرنا محمد بن آدم ، عن ابن فضيل ، عن الشيباني به .

(٤٩٥٥/ ٥٥) مع ع ٤/ ٢٢٠ ، م ٤٩٧٤ : وقد وقع في المطبوع من شرح المعاني شريك بدل إسرائيل ، وقال محقق الشرح : وفي نسخة إسرائيل وهكذا في الاتحاف ١٢٢٨٦ ، والخبر أخرجه الدارمي ٢١٠٤ ، والنسائي ٨/ ٢٩٨ من طريقين عن إسرائيل به .

(٤٩٥٦/ ٥٦) مع ع٤/ ٢٢٠ ، م ٤٩٧٥ : انظر ما قبله .

٥٧/٤٩٥٧- *حدثنا* فهد ، قال : حدثنا علي بن معبد بن شداد ، قال : حدثنا عبيد الله - يعني ابن عمرو - ، عن زيد - يعني ابن أبي أنيسة - ، عن سعيد بن أبي بردة ، قال : حدثنا أبو بردة ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : بعثني رسول الله ﷺ ، ومعاذ بن جبل إلى اليمن ، فقلت : يا رسولَ الله ، أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن : البتع من العسل يُنبذ حتى يشتدَ ، والمَزر من الشعير والذُّرة يَنبذ حتى يشتدَّ . - قال : وكان نبيُّ الله ﷺ قد أعطي جوامع الكلم بخواتمه - ، فقال : « حرام كل مسكر أسكر عن الصلاة » .

٥٨/٤٩٥٨- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا قرة بن خالد ، قال : حدثنا سيار أبو الحكم ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : قلت : يا رسول الله : إن أهل اليمن يتخذون شراباً من العسل والمزر من الذرة والشعير ، فقال : « أنهاكم عن كل مسكر » .

٥٩/٤٩٥٩- *حدثنا* مبشر بن الحسن بن مبشر البصري ، قال : حدثنا أبو داود

(٥٧/٤٩٥٧) م ٤٩٧٦ : أخرجه مسلم ٦/ ١٠٠ من طريق زكريا بن عدي ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو به .

(٥٨/٤٩٥٨) م ٤٩٧٧ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٧ قال : حدثنا يحيى بن سعيد به .

(٥٩/٤٩٥٩) مع ع ٤/ ٢١٧ ، م ٤٩٧٨ : قد تصحف في المطبوع حريش بن سليم إلى حويس مسلم والتصويب من الاتحاف ١٢٢٨٦ ، والمشكل ، والخبر أخرجه أحمد ٤/ ٤١٥ ، والنسائي ٨/ ٢٩٨ ، ٢٩٩ من طرق عن أبي داود سليمان بن داود ، عن حريش بن سليم به .

الطيالسي ، قال : حدثنا الحريش بن سليم الكوفي ، عن طلحة الإيامي، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كل مسكر حرام » .

٤٩٦٠/ ٦٠- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا إبراهيم بن أبي العباس ، قال : حدثنا ابن المبارك ، قال : حدثنا الأجلح بن عبد الله ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي موسى الأشعري ، عن أبيه ، قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن ، فقلت له : يا رسول الله إن بها أشربة ، فما أشرب منها ، وما أدع ؟ قال : « وما هي ؟ » .

قلت : البتع والمزر ، قال : وما البتع ؟ » قلت : البتع من العسل ، والمزر من الذرة يشتد حتى يسكر ، فقال لي رسول الله ﷺ : « لا تشرب مسكراً ، فإني حرمت كل مسكر » .

٤٩٦١/ ٦١- حدثنا فهد ، قال : حدثنا نعيم بن حماد ، قال : حدثنا ابن المبارك ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(٤٩٦٠/ ٦٠) م ٤٩٧٩ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٢ ، والنسائي ٨/ ٢٢٩ من طريقين (مصعب : عبد الله بن المبارك) عن الأجلح به .

(٤٩٦١/ ٦١) م ٤٩٨٠ : انظر ما قبله ٦٠ .

اللباس والزينة

٤٩٦٢/ ٦٢- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا الحجاج بن المنهال الأنماطي ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن سعيد ابن أبي هند ، عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ أنه قال : « الحرير والذهب حلال لإناث أمتي ، حرام على ذكورها » .

٤٩٦٣/ ٦٣- حدثنا فهد ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : ثنا محمد بن جعفر ، قال : أخبرني عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن أبيه ، عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٤٩٦٤/ ٦٤- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا علي بن الحسين الدرهمي ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ ، فذكر مثله .

(٤٩٦٢/ ٦٢) مع ع ٤/ ٢٥١ ، م ٤٨٢٣ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٤ ، ٤٠٧ ، وعبد بن حميد ٥٤٦ ، والترمذي ١٧٢٠ ، والنسائي ٨/ ١٩٠ من طرق عن عبيد الله به .

(٤٩٦٣/ ٦٣) ع ٤/ ٢٥١ : انظر ما قبله .

(٤٩٦٤/ ٦٤) م ٤٨٢٤ : أخرجه النسائي ٨/ ١٦١ بهذا الإسناد .

الصيد

٤٩٦٥/ ٦٥- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : أنا إبراهيم بن سويد ، قال : حدثني عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ مثله . [لحم الصيد حلال لكم وأنتم حرم ، ما لم تصيدوه أو يصاد لكم] .

الأدب

٤٩٦٦/ ٦٦- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا محمد بن كثير العبدي ، قال : أنبأنا سفيان ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أطعموا الجائع ، وعودوا المريض ، وفُكّوا العاني » . قال سفيان : العاني الأسير .

٤٩٦٧/ ٦٧- حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن الصلت ، حدثنا منصور بن أبي الأسود ، عن عاصم بن كليب ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : أمرنا رسول الله ﷺ إذا عَطَس الرجل ، فحمِد الله أن نُشَمّته ، وإذا لم يحمد الله أن لا نشمّته .

(٤٩٦٥/ ٦٥) ع ٢/ ١٧١ .

(٤٩٦٦/ ٦٦) م ٢٧٤٧ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، والدارمي ٢٤٦٨ ، والبخاري ٧/ ٣١ ، ٨٧ ، ٩/ ٨٨ ، وأبو داود ٣١٠٥ ، والنسائي في الكبرى ٩٠٠١ تحفة) من طرق عن سفيان به .

(٤٩٦٧/ ٦٧) م ٥٢٧ : أخرجه أحمد ٤/ ٤١٢ ، والبخاري في الأدب المفرد ٩٤١ ، ومسلم ٨/ ٢٢٥ من طرق عن القاسم بن مالك ، عن عاصم بن كليب به .

٤٩٦٨/ ٦٨- *حدثنا* حسين بن نصر ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن حكيم بن الدَيْلَم ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : كانت اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول : يرحمكم الله ، فكان يقول : « يهديكم الله ، ويصلح بالكم » .

٤٩٦٩/ ٦٩- *حدثنا* إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا سفيان ، عن حكيم بن الديّلم ، عن الضحاك ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ فذكر مثله .

٤٩٧٠/ ٧٠- *حدثنا* علي بن معبد ، وأبو أمية ، قالا : حدثنا روح بن عبادة ، قال : حدثنا ثابت بن عمارة ، قال : سمعت غُنَيم بن قيس ، قال : سمعت أبا موسى الأشعري يحدث ، عن رسول الله ﷺ قال : « أيما امرأة استَعطَرت ومرَّت على قَوم ليجدوا ريحها ، فهي زانية ، وكل عين زانية » .

(٤٩٦٨/ ٦٨) مع ع ٤/ ٣٠٢ ، م ٤٠١٤ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٠ ، ٤١١ ، والبخاري في الأدب المفرد ٩٤٠ ، وأبو داود ٥٠٣٨ ، والترمذي ٢٧٣٩ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٢٣٢ من طرق عن سفيان الثوري به .

(٤٩٦٩/ ٦٩) مع ع ٤/ ٣٠٢ ، م ٤٠١٥ .

(٤٩٧٠/ ٧٠) م ٢٧١٦ ، ٤٥٥٣ في ٤٥٥٣ : حدثنا علي بن معبد بدون أبي أمية ، والخبر أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٤ ، ٤١٣ ، ٤٠٠ ، ٤٠٧ ، ٤١٨ ، وعبد بن حميد ٥٥٧ ، وأبو داود ٤١٧٣ ، والترمذي ٢٧٨٦ ، والنسائي ٨/ ١٥٣ ، وابن خزيمة ١٦٨١ من طرق عن ثابت بن عمارة به .

٤٩٧١/ ٧١- حدثنا فهد بن سليمان، قال : حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، قال : حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن طلحة بن يحيى القرشي ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : جئت باب عمر رضي الله عنه ، فقلت : السلام عليكم ، أيدخل عبد الله بن قيس ؟ فلم يؤذن لي ، فقلت : السلام عليكم ، أيدخل أبو موسى ؟ فلم يؤذن لي فقلت : السلام عليكم . أيدخل عبد الله بن قيس ؟ فلم يؤذن لي فرجعت ، فانتبه عمر رضي الله عنه ، فقال : عليّ أبا موسى ، فأتى ، فقال : أنى ذهبت ؟ فقلت : استأذنت ثلاثاً ، فلم يؤذن لي ، فرجعت ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليستأذن الرجل المسلم على أخيه ثلاثاً ، فإن أذن له وإلا رجع » قال : لتجئني على ما قلت : بشاهد ، أو لينالنّك مني عقوبةٌ ، قال : فخرجت ، فلقيت أبي بن كعب فأخبرته ، فقال : نعم ، فجاء فأخبره . فقال له عمر رضي الله عنه : يا أبا الطفيل سمعت ما قال أبو موسى : من رسول الله ﷺ ؟ فقال : نعم ، وأعوذ بالله عز وجل أن تكون عذاباً على أصحاب محمد ﷺ ، قال : وأعوذ بالله من ذلك .

٤٩٧٢/ ٧٢- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن ابن

(٤٩٧١/ ٧١) م ١٥٨٢ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٨ ، ومسلم ٦/ ١٧٩ ، ١٨٠ ، وأبو داود ١٨١، من طرق عن طلحة بن يحيى به .

(٤٩٧٢/ ٧٢) م ١٥٨١ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٠ ، والبخاري ٣/ ٧٢ ، ٩/ ١٣٣ ، ومسلم ٦/ ١٧٩ ، وأبو داود ٥١٨٢ من طرق عن ابن جريج به .

جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، أن أبا موسى استأذنَ على عمر رضي الله عنه ، وكان مشغولاً ببعض الأمر ، فلما فرغ قال : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس قالوا : رجع ، قال : ردّوه . فجاء فقال: ما هذا ؟ قال : كنا نؤمر بهذا في الاستئذان ثلاثاً ، قال : لتأتيني على هذا ببينة أو لأفعلن ولأفعلن ، قال : فجاء إلى مجلس الأنصار فأخبرهم، فقالوا : لا يقوم معك إلا أصغرنا ، فقام معه أبو سعيد الخدري ، فجاء ، فقال : نعم . فقال عمر : أخفِي عليّ هذا من أمر رسول الله ﷺ ، وشغلني التسويف بالأسواق .

قال إبراهيم : وجدت على ظهر كتابي : وشغلني التصفيق بالأسواق .

الذكر والدعاء

٧٣/٤٩٧٣- *حدثنا* محمد بن عمرو بن يونس التغلبي ، حدثنا أبو معاوية الضرير ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى ، قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر ، فهبطنا في وَهدةٍ من الأرض ، فرفع الناسُ أصواتهم ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أيها الناس أربَعوا على أنفسِكم ، إنكم لا تدعون أصمّ ولا غائباً ، إنكم تدعون سميعاً قريباً ،

(٧٣/٤٩٧٣) م ٥٧٨٧ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٤ ، ٤٠٣ ، ٤١٧ ، وعبد بن حميد ٥٤٢ ، والبخاري ٤/ ٦٩ ، ٥/ ١٦٩ ، ومسلم ٨/ ٧٣ ، وأبو داود ١٥٢٨ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٥٣٨ ، وفي الكبرى ٩٠١٧ تحفة) وابن ماجة ٣٨٢٤ من طرق عن عاصم الأحول به .

ثم دعاني - وكنت قريباً منه - فقال لي : « يا عبد الله بن قيس ، ألا أدلك على كلمةٍ من كنز الجنة ؟ » قلت : بلى : قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

٤٩٧٤/ ٧٤- حدثنا الربيع المرادي ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، وعن سعيد الجريري ، وثابت البناني ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : لما خرجنا إلى المدينة مع رسول الله ﷺ أقبل الناس ، فرفعوا أصواتهم ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أيها الناس ، إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إن الذي تدعون بينكم وبين أعناق أكتافكم » . ثم قال : « يا أبا موسى ، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ » قلت : بلى . قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

٤٩٧٥/ ٧٥- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا عمرو بن حكّام ، قال : حدثنا شعبة ، عن فِراس ، عن الشّعبي ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ ، قال : « ثلاثة يدعون الله عز وجل ، فلا يستجاب لهم : رجل أعطي مالَه سفيهاً ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ

(٤٩٧٤/ ٧٤) م ٥٧٨٨ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٩ ، وأبو داود ١٥٢٦ من طريقين عن حماد بن سلمة به .

(٤٩٧٥/ ٧٥) م ٢٥٣٠ : رواه الحاكم ٢/ ٣٠٢ عن معاذ بن معاذ ، عن شعبة به ، وعنه البيهقي ١٠/ ١٤٦ .

أَمۡوَٰلَكُمُ ﴾ [النساء : ٥] ، ورجل داين بديـن ولم يُشـهِد ، ورجـل لـه امرأة سيئة الخُلق ، فلا يطلقها » .

التوبة

٤٩٧٦/ ٧٦- *حدثنـا* حسين بن نصر ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : ثنا محمد بـن جعفر ، قال : أخبرني موسى بن عقبة ، عن أبـي إسـحاق حدثـه ، عـن أبي بردة بن أبـي موسـى ، عـن أبيـه ، أن رسـول الله ﷺ قـال : « إنـي لأستغفر الله وأتوب إليه ، في اليوم مائة مرة » .

الجهاد

٤٩٧٧/ ٧٧- *حدثنـا* إبراهيم بن مرزوق ، قـال : حدثنـا وهـب بـن جريـر ، عـن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي وائل ، عن الأشـعري ، قـال : قـال رجل لرسول الله ﷺ : الرجل يقاتل للغنيمة أو للمغنم ، والرجل يقاتل للذكر ، والرجل يقاتل لـيُرى مكانـه ، فمـن في سـبيل الله عـز وجـل ؟

(٤٩٧٦/ ٧٦) ع ٤/ ٢٨٩ : أخرجـه أحمـد ٤/ ٤١٠ ، ٥/ ٣٩٤ ، وعبـد بـن حميـد ٥٥٨ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٤٤٠ ، ٤٤١ ، وابن ماجة ٣٨١٦ من طريقين عن أبي بردة به .

(٤٩٧٧/ ٧٧) ع ٣/ ٢٢٤ : قد تصحف في المطبوع بريد إلى يزيد ، والتصويـب مـن الاتحـاف ١٢٣٢٥ ، والخبر أخرجـه أحمـد ٤ / ٤٠١ ، والبخـاري ٤ / ٢٤ - ٤ / ١٠٥ ، ومسلم ٤ / ٤٦ ، وأبو داود ٢٥١٧ - ٢٥١٨ ، والنسائي ٦ / ٢٣ من طرق عن شعبة به .

قال : « من قاتل لتكون كلمة الله عز وجل هي أعلى ، فهو في سبيل الله عز وجل » .

٤٩٧٨/ ٧٨- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا أبو كريب ، قال : ثنا أبو أسامة ، عن بريد ابن عبد الله بن أبي بردة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : لما فرغ رسول الله ﷺ من حُنَين ، بعث أبا عامر على جيش إلى أوطاس ، فلقي دريد بن الصمة ، فقتل دريد ، وهزم الله أصحابه .

٤٩٧٩/ ٧٩- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا يوسف بن عدي ، عن حفص بن غياث ، عن بريد بن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى رضي الله عنه ، قال : قدمنا على رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر بثلاث ، فقسم لنا ، ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا .

الإمارة

٤٩٨٠/ ٨٠- *حدثنا* أبو بكرة ، حدثنا حسين بن حفص الأصبهاني ، حدثنا

(٤٩٧٨/ ٧٨) ع ٣ / ٢٢٤ : أخرجه البخاري ٤ / ٤١ ، ٥ / ١٩٧ ، ٨ / ١٠١ ، ومسلم ٧ / ١٠٧ ، والنسائي في الكبرى ٩٠٤٦ تحفة) من طرق عن أبي أسامة به .

(٤٩٧٩/ ٧٩) م ٢٩١٢ : أخرجه أحمد ٤/ ٤٠٥ ، ٤٠٦ ، والبخاري ٤٢٣٣ ، والترمذي ١٥٥٩ من طرق عن حفص بن غياث به .

(٤٩٨٠/ ٨٠) م ٥٨ : رواه أحمد ٤/ ٣٩٣ ، ٤١١ من طريقين عن الثوري به ، ورواه أبو داود ٢٩٣٠ ، عن خالد ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أخيه ، عن بشر بن قرة ، عن أبي بردة به ، وأخرجه البخاري ٩/ ٨٠ ، ومسلم ٦/ ٦ من طرق عن أبي بردة به .

سفيان الثوري ، عن إسماعيل - وهو ابن أبي خالد - عن أخيه ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : قدم على النبي عليه السلام رجلان من الأشعريين ، فخطبا ، ثم تعرضا للعمل ، فقال : « إن أخونكم عندي من طلبه ، فعليكما بتقوى الله تعالى » .

المناقب

٤٩٨١/ ٨١- *حدثنا* سليمان بن شعيب الكيساني ، قال : حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني ، قال : حدثنا المسعودي ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عُبيدة ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : سمَي لنا رسولُ الله ﷺ نفسَه بأسماء ، فقال : « أنا محمد ، وأحمد ، والمقفّي ، والحاشر ، ونبي التوبة ، ونبي الملحمة » .

٤٩٨٢/ ٨٢- *حدثنا* علي بن شيبة ، حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي ، حدثنا زائدة ، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ، قال : مرض النبي ﷺ ، فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس » ، فقالت عائشة : إن أبا بكر رجل رقيق ، فقال : « مروا أبا بكر ، فليصل بالناس ، فإنكنَ صواحب يوسف » ، قال : فأمّ أبو بكر رضي الله عنه في حياة رسول الله ﷺ .

(٤٩٨١/ ٨١) م ١١٥٢ : رواه أحمد ٤/ ٣٩٥ ، ٤٠٤ ، ٤٠٧ من طرق عن المسعودي به ، ورواه مسلم ٧/ ٩٠ من طريق الأعمش ، عن عمرو بن مرة به .

(٤٩٨٢/ ٨٢) مـع ع ١/ ٤٠٦ ، م ٤٢١٢ : أخرجه أحمد ٤/ ٤١٢ ، ٤١٣ ، والبخاري ١/ ١٧٢ ، ٤/ ١٨٢ ، ومسلم ٢/ ٢٥ من طرق عن زائدة به .

٤٩٨٣/ ٨٣- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا قبيصة ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن مرة ، يعني ابن شراحيل ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون ، وإن فضل عائشةَ على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » .

الزهد

٤٩٨٤/ ٨٤- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الجبار المرادي ، قال : حدثنا يحيى ابن حسان ، قال : حدثنا هُشيم ، قال : أخبرنا العوام بن حوشَب ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن السَّكسَكيِ ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ لا مرةً ولا مرتين يقول : « من كان يعمل عملاً فيشغلهُ عنه مرض ، أو سفر ، كتب له صالحَ ما كان يعمل وهو صحيح مقيم » .

(٤٩٨٣/ ٨٣) م ١٥٠ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٩٤ ، ٥٠٩ ، وعبد بن حميد ٥٦٦ ، والبخاري ٤ / ١٩٣ ، ٢٠٠ ، ٥/ ٣٦ ، ٩٧ ، ومسلم ٧/ ١٣٢ ، ١٣٣ ، والترمذي ١٨٣٤ والنسائي ٧/ ٦٨ ، وابن ماجة ٣٢٨٠ من طرق ، عن شعبة به .

(٤٩٨٤/ ٨٤) م ٢٢١٤ : أخرجه أحمد ٤/ ٤١٠ ، وعبد بن حميد ٥٣٤ ، والبخاري ٤/ ٧٠ ، وأبو داود ٣٠٩١ من طريقين عن العوام به .

الفتن

٤٩٨٥/ ٨٥- *حدثنا* أحمد ، قال : حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا أبو أسامة ، ويحيى بن بريد الأشعري ، عن بريد بن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن رسول الله ﷺ مثله . [من حمل علينا السلاح فليس منا] .

٤٩٨٦/ ٨٦- *حدثنا* فهد ، حدثنا علي بن معبد ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عبيدة ، عن أبي وائل ، قال : جلس ابن مسعود ، وعبد الله بن قيس في ناحية من المسجد الأيمن ، فقال ابن مسعود : حدثنا يا أبا موسى ، حدثنا عن الأيام التي سمعتَ من رسول الله عليه السلام تكون بين يدي الساعة ، فقال أبو موسى : سمعت رسولَ الله عليه السلام يقول : « يأتي عليكم أيام يُقبَض فيهن العلم ، وينزل فيهن الجهل ، ويكثر فيهنَ الهرجُ » ، فقال ابن مسعود : وما الهرج ؟ قال : هو القتل بالحبشية .

(٤٩٨٥/ ٨٥) م ١٣٢٥ : أخرجه البخاري ٩/ ٦٢ ، ومسلم ١/ ٦٩ ، والترمذي ١٤٥٩ ، وابن ماجة ٢٥٧٧ من طرق عن أبي أسامة ، عن بريد بن عبد الله به .

(٤٩٨٦/ ٨٦) م ٣١٧ : أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٢ ، ٤٠٥ ، والبخاري ٩/ ٦١ ، ومسلم ٨/ ٥٩ ، والترمذي ٢٢٠٠ ، وابن ماجة ٤٠٥١ من طرق عن الأعمش ، عن أبي وائل به .

٨٧/٤٩٨٧- حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي ، قال : حدثنا عمرو بن عون الواسطي ، قال : حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي ، عن العلاء بن المسيب ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عُبيدة ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كان مَن كان قبلكم من بني إسرائيل ، إذا عمل العامل منهم بالخطيئة نهاهم الناهي تعزيراً ، فإذا كان من الغد ، جالَسَه ، وآكَلَه وشارَبَه كأنه لم يره على خطيئةٍ بالأمس ، فلما رأى الله عز وجل ذلك منهم ، ضرب قلوب بعضهم على بعض ، ثم لعنهم على لسان نبيهم داود ، وعيسى ابن مريم صلى الله عليهما ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، والذي نفس محمد ﷺ بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهونّ عن المنكر ، ولتأخذنّ على يدي السفيه ، ولتَأطُرنّه على الحق أطراً ، أو ليضربنّ الله قلوب بعضكم على بعض ، ويلعنكم كما لعنهم » .

(٨٧/٤٩٨٧) م ١١٦٣ : عزاه الهيثمي في المجمع ٧/ ٢٦٩ إلى الطبراني وقال : رجاله رجال الصحيح .

[٢٠٣] مسند عبد الله بن مالك بن بحيينة الأزدي

٤٩٨٨/ ١- حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : حدثني يحيى بن أيوب ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن عبد الله ابن بحيينة ، أنه حدثه ، أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد فرج بين ذراعيه ، وبين جنبيه ، حتى يرى بياض ابطيه .

٤٩٨٩/ ٢- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن مالك هو ابن بحيينة ، أنه أبصر النبي ﷺ - وقام في ركعتين ، ونسي أن يقعد فمضى في قيامه ، ثم سجد سجدتين بعد الفراغ من صلاته .

٤٩٩٠/ ٣- حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن بحيينة ، عن رسول الله ﷺ مثله .

(٤٩٨٨/ ١) ع ١/ ٢٣١ : وفي الاتحاف ١٢٤١٧ ، حدثني يحيى بن أيوب ، وجعفر بن ربيعة ، والصواب ما في المطبوع كما في المغاني ١/ ١٢٣ ، والخبر أخرجه أحمد ٤/ ٣٤٥ ، والبخاري ١/ ١٠٨ ، ٢٠٥ ، ٤/ ٢٣٠ ، ومسلم ٢/ ٥٣ ، والنسائي ٢/ ٢١٢ ، وفي الكبرى ٦٠٦ من طرق عن جعفر بن ربيعة به .

(٤٩٨٩/ ٢) ع ١/ ٤٣٨ : انظر ما بعده .

(٤٩٩٠/ ٣) ع ١/ ٤٣٨ : أخرجه مالك في الموطأ ٨١ ، ومن طريقه رواه البخاري ٢/ ٨٥ ، ورواه الحميدي ٩٠٤ ، وأحمد ٥/ ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، والدارمي ١٥٠٨ ، ومسلم ٢/ ٨٣ ، والنسائي ٢/ ٢٤٤ ، وابن ماجة ١٢٠٧ من طرق عن يحيى بن سعيد به .

٤٩٩١/ ٤- حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، أن ابن شهاب أخبرهم ، عن عبد الرحمن الأعرج ، أن عبد الله بن بحينة حدثه ، عن رسول الله ﷺ مثله [أنه أبصر النبي ﷺ وقام في الركعتين ، ونسى أن يقعد ، فمضى في قيامه ، ثم سجد سجدتين بعد الفراغ من صلاته] غير أنه قال : فلما قضى صلاته سجد سجدتين كبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم ، أو سجد بهما الناس معه ، فكان ما نسي من الجلوس .

٤٩٩٢/ ٥- حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، وعمرو ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن ابن بحينة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ نحوه .

٤٩٩٣/ ٦- حدثنا ربيع الجيزي ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، فذكر بإسناده مثله .

(٤٩٩١/ ٤) ع ١ / ٤٣٨ : أخرجه النسائي في الكبرى ٥١٧ ، ١٠٩٣ من طريق يونس وغيره .

(٤٩٩٢/ ٥) ع ١/ ٤٣٨ : أخرجه مالك في الموطأ ٨١ ، ومن طريقه رواه أحمد ٥/ ٣٤٥ ، والدارمي ١٥٠٧ ، والبخاري ٢/ ٨٥ ، ومسلم ٢/ ٨٣ ، وأبو داود ١٠٣٤ ، والنسائي ٣/ ١٩ .

(٤٩٩٣/ ٦) ع ١/ ٤٣٨ : أخرجه البخاري ٨/ ١٧٠ قال : حدثنا آدم بن أبي إياس ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب به .

٧/٤٩٩٤- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا إبراهيم بن بشار ، قال: ثنا سفيان ، قال : ثنا الزهري ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، عن عبد الله بن بحينة ، قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة نظن أنها العصر ، فقام في الثانية ، ولم يجلس ، فلما كان قبل أن يسلم سجد سجدتين ، وهو جالس .

٨/٤٩٩٥- حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا يعقوب بن كعب الحلبي ، حدثنا مخلد بن يزيد ، عن ابن جريج ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن بحينة ، أن رسولَ الله ﷺ خرج لصلاة الصبح وابن القشب يصلي ، فضرب رسول الله ﷺ منكبه ، وقال : يا ابن القشب أتريد أن تصلي الصبح أربعاً ، أو مرتين ؟ شك مخلد .

(٧/٤٩٩٤) ع ١/٤٣٨ : أخرجه أحمد ٥/٣٤٥ ، وابن ماجة ١٢٠٦ ، وابن خزيمة ١٠٢٩ عن سفيان بن عيينة به .

(٨/٤٩٩٥) م ٤١١٦ : أخرجه عبد الله بن أحمد ٥/٣٤٦ عن محمد بن بكر ، عن ابن جريج به .

[٢٠٤] مسند عبد الله بن مالك الأوسي

١/٤٩٩٦- حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، أن شبل بن حامد المزني أخبره ، أن عبد الله بن مالك الأوسي أخبره ، أن رسول الله ﷺ قال للوليدة : إن زنت فأجلدوها ، ثم إن زنت فأجلدوها ، ثم إن زنت فأجلدوها ، ثم إن زنت فبيعوها ، ولو بضفير والضفير الحبل في الثالثة ، أو الرابعة ، وأخبره زيد بن خالد صاحب النبي ﷺ مثل ذلك ، هكذا قال لنا : يونس ، عن ابن وهب ، في الحديث شِبل بن حامد ، وإنما هو ابن خليد أن عبد الله بن مالك الأويسي ، وإنما هو الأوسي .

٢/٤٩٩٧- حدثنا فهد ، قال : ثنا حيوة بن شريح ، قال : ثنا بقية هو ابن الوليد ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، أن شبل بن خليد المزني أخبره ، أن عبد الله بن مالك الأوسي أخبره ، أن رسول الله ﷺ قال : الوليدة إذا زنت فأجلدوها ، ثم إن زنت

(١/٤٩٩٦) مع ع ٣/ ١٣٥ ، م ٣٧٢٨ : قد وقع في المطبوع من الشرح شبل بن خالد والصواب شبل بن حامد أو شبل بن خليد كما في التقريب وقال المزي في التحفة ٦/ ٩١٥٨ : وقع في حديث ابن وهب في بعض النسخ المتأخرة شبل بن خليد وفي النسخ العتيقة شبل بن حامد انتهى وهذا وقع في المشكل والخبر أخرجه أحمد ٤/ ٣٤٣ ، وعبد بن حميد ٤٩٢ ، والنسائي في الكبرى من طرق عن الزهري به .

(٢/٤٩٩٧) ع ٣/ ١٣٥ ، ١٣٦ : انظر ما قبله .

فأجلدوها ، ثم إن زنت فأجلدوها ، ثم إن زنت فبيعوها ، ولو بضفير والضفير الحبل .

٤٩٩٨/ ٣- *حدثنا* فهد ، قال : حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي ، قال : حدثنا بقية بن الوليد ، عن الزبيدي ، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله ، أن شِبل بن خليد المزني أخبره ، أن عبد الله بنَ مالك الأوسي أخبره ، أن رسول الله ﷺ قال : ثم ذكر مثله سواء .

٤٩٩٩/ ٤- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثنا الليث بن سعد ، قال : حدثني عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، ثم ذكر بإسناده مثله سواء .

(٤٩٩٨/ ٣) مع ع ٣/ ١٣٥ ، ١٣٦ ، م ٣٧٢٩ : رواه النسائي ٧٢٦٣ عن محمد بن المصفى ، عن بقية بهذا الإسناد .

(٤٩٩٩/ ٤) م ٣٧٣٠ : رواه النسائي في الكبرى ٦/ ٤٧٩ عن يحيى بن بكير ، عن الليث بن سعد به .

[٢٠٥] مسند عبد الله بن مسعود الهذلي

الإيمان

٥٠٠٠/ ١- *حدثنا* يزيد بن سنان ، وابن مرزوق ، قالا: حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، والأعمش ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عبد الله ، قال : قلت : يا رسولَ الله ، أي الذنب أكبر ؟ قال : « أن تجعل لخالقك نداً وقد خلقك ! » قلت : ثم أي ؟ قال : « ثم أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك » ، قلت : ثم أي ؟ قال : « أن تزاني حليلة جارك » ، قال : ثم نزل القرآن بتصديق قول النبي عليه السلام : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ... ﴾ إلى آخر الآية [الفرقان : ٦٨] .

٥٠٠١/ ٢- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا محمد بن كثير العبدي ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، ومنصور ، وواصل الأحدب ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عبد الله مثله .

٥٠٠٢/ ٣- *حدثنا* يزيد ، قال : حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا جرير بن

(٥٠٠٠/ ١) م ٨٨٨ ، ٥٣٣٩ : أخرجه البخاري ٨/ ٢٠٤ ، والترمذي ٣١٨٢ ، والنسائي في الكبرى ٩٤٨٠ تحفة) من طريق سفيان بهذا الإسناد .

(٥٠٠١/ ٢) م ٨٨٩ ، ٥٣٤٠ : أخرجه أحمد ١/ ٤٣٤ من طريق سفيان بهذا الإسناد ، ورواه البغوي ٤٢ ، من طريق محمد بن كثير العبدي بهذا الإسناد .

(٥٠٠٢/ ٣) م ٨٩٠ ، ٥٣٤١ : رواه مسلم ١/ ٦٣ عن جرير بهذا الإسناد .

عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن شرحبيل ، قال : قال ابن مسعود : قال رجل : يا رسول الله ، أي الذنب عند الله أكبر ؟ .. ثم ذكر نحوه .

٥٠٠٣/ ٤- حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا الأعمش ، ومنصور ، عن أبي وائل ، عن عمرو ابن شرحبيل ، عن عبد الله ، قال : قلت : يا رسول الله ، أي الذنوب أكبر ؟ قال : « أن تجعل لخالقك نداً ، وهو خلقك ، وأن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك ، وأن تزاني حليلة جارك » ، فنزل القرآنُ بتصديق قول رسول الله ﷺ : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَ ﴾ [الفرقان : ٦٨] .

٥٠٠٤/ ٥- حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا الحسين بن منصور ، قال : حدثنا علي بن عثّام ، قال : حدثنا سُعَير بن الخِمس ، قال : حدثنا مغيرة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال : إني أحدث نفسي بالشيء لأن أخر من السماء أحب إليّ من أن أتكلم به ، فقال : « ذاك محض الإيمان » أو قال : « صريح الإيمان » .

(٥٠٠٣/ ٤) م ٥٣٣٨ : انظر ما قبله ١ .

(٥٠٠٤/ ٥) م ١٦٣٧ : رواه مسلم ١/ ٨٣ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٩٤٤٦ تحفة) ومن طريقين عن علي بن عثام بهذا الإسناد .

٥٠٠٥/ ٦- حدثنا يزيد بن سنان ، وبكار ، قالا : حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، قال : قال رجل : يا رسول الله ، أيؤاخذ أحدنا بما عمل في الجاهلية ؟ فقال : « من أحسَنَ في الإسلام ، لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام ، أخذ بالأول والآخر » .

٥٠٠٦/ ٧- حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا الثوري ، عن منصور ، والأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن رسول الله عليه السلام مثله .

٥٠٠٧/ ٨- حدثنا بكار ، حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، حدثنا سفيان ، حدثنا الأعمش ، ومنصور . ثم ذكر بإسناده مثله .

٥٠٠٨/ ٩- حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي أبو علي ، حدثنا الهيثم ابن جميل ، حدثنا زائدة بن قدامة ، وجرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود ، قال : قال الناس : يا رسول الله ، ثم ذكر مثله سواء .

(٥٠٠٥/ ٦) م ٥٠٣ : أخرجه أحمد ١/ ٤٠٩ ، ومسلم ١/ ٧٧ من طريقين عن منصور به .

(٥٠٠٦/ ٧) م ٥٠٤ : أخرجه أحمد ١/ ٤٢٩ ، والبخاري ٩/ ١٧ من طريقين عن الثوري بهذا الإسناد .

(٥٠٠٧/ ٨) م ٥٠٥ : انظر ما قبله ٧ .

(٥٠٠٨/ ٩) م ٥٠٦ : أخرجه أحمد ١/ ٣٧٩ ، ٤٠٩ ، ومسلم ١/ ٧٧ من طريق منصور به .

٥٠٠٩/ ١٠- حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا حرمي بن حفص ، حدثنا عبد العزيز ابن مسلم القسملي ، حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان » .

٥٠١٠/ ١١- حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ، والحسين بن الحكم الكوفي الحبري ، ومحمد بن الورد بن زنجويه البغدادي ، قالوا : حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ [مثله] .

٥٠١١/ ١٢- حدثنا إسماعيل بن حمدويه البيكندي ، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ويحيى بن عبد الحميد الحماني ، قالا : حدثنا ابو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

(٥٠٠٩/ ١٠) م ٥٥٥١ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٢ قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا عبد العزيز ابن مسلم به .

(٥٠١٠/ ١١) م ٥٥٥٢ : انظر ما قبله ١٠ .

(٥٠١١/ ١٢) م ٥٥٥٣ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٦ ، وأبو داود ٤٠٩١ ، والترمذي ١٩٩٨ من طرق عن أبي بكر بن عياش به .

١٣/٥٠١٢- حدثنا الحسين بن نصر ، حدثنا يوسف بن عدي ، حدثنا علي بن مسهر ، عن الأعمش ، عن إبراهيمَ ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

١٤/٥٠١٣- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا يحيى بن حماد ، حدثنا شعبة ، عن أبان بن تغلب ، عن فضيل الفقيمي ، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر » فقال رجل : يا رسول الله ، إن أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسنا ، ونعله حسنة ، قال : « الكبر بطر الحق ، وغمص الناس » .

قال لنا إبراهيم : وحدثنا مرة أخرى ، فقال : « غمط الحق » .

١٥/٥٠١٤- حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا يحيى بن حماد ، حدثنا شعبة ، عن أبان ابن تغلب ، عن فضيل الفقيمي ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة ابن قيس ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ ، قال : لا يدخل النار

(١٣/٥٠١٢) م ٥٥٥٤ : أخرجه مسلم ١/ ٦٥ ، وابن ماجة ٥٩ من طريقين عن علي بن مسهر به .

(١٤/٥٠١٣) م ٥٥٥٧ : أخرجه أحمد ١/ ٤٥١ ، ومسلم ١/ ٦٥ ، والترمذي ١٩٩٩ من طريقين عن فضيل بن عمرو الفقيمي به .

(١٥/٥٠١٤) م ٥٥٥٨ :

من في قلبه مثقال حبةٍ من إيمان ، ولا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من كبرٍ ، قال رجل : يا رسول الله ، إن الرجل ليحب أن يكون ثوبه حسناً ، ونعله حسنة ، فقال : إن الله تعالى جميل يحب الجمال ، الكبر بطرُ الحق وغمص الناسِ .

١٦/٥٠١٥ - *حدثنا* محمد بن علي بن داود ، حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن يحيى بن جعدة ، عن عبد الله ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إني أحبّ أن يكون رأسي دهيناً ، وثوبي غسيلاً ، وشراك نعلي جديداً ، أفمن الكبر ذلك يا رسول الله ؟ فقال النبي ﷺ : لا ، ولكن الكبر ، من سفِه الحقَّ ، وغَمص الناسَ .

القدر

١٧/٥٠١٦ - *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، قال : حدثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ بنحو حديثه الذي حدثناه ، فقال فيه ...

(١٦/٥٠١٥) م ٥٥٥٩ : رواه أحمد ١ / ٣٩٩ ، والطبراني ١٠٥٣٣ ، عن عبد العزيز بن مسلم القسملي بهذا الإسناد .

(١٧/٥٠١٦) ٣٨٦١ : أخرجه الترمذي ٢١٣٧ ، عن يحيى بن سعيد القطان به ، ورواه البخاري ٨/ ١٥٢ ، ٩/ ١٦٥ ، ومسلم ٨/ ٤٤ ، ٤٥ ، وأبو داود ٤٧٠٨ من طرق عن شعبة به .

وحدثنا عثمان بن عمر بن فارس ، ومحمد بن كثير العبدي ، قالا : حدثنا شعبة ، عن سليمان الأعمش ، قال : حدثنا زيد بن وهب ، قال : حدثنا عبد الله بن مسعود ، بمثل حديثه الذي حدثناه .

قال : حدثنا أبو عامر العقدي ، قال : حدثنا شعبة ، عن الأعمش ، قال : سمعت زيد بن وهب ، قال : سمعت عبد الله يقول : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق : « إن خَلْق أحدكم يُجْمع في بطن أمه أربعين يوماً وأربعين ليلة دماً ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغةً مثل ذلك ، ثم يبعث إليه ملك ، فيؤمر أن يكتب رزقه وأجله ، وشقيٌ أو سعيد ، فوالله إن أحدكم ليعمل بأعمال أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيغلب عليه ، فيعمل بأعمال أهل النار ، فيدخل النار ، وإن أحدكم ليعمل بأعمال أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيغلب عليه ، فيعمل بأعمال أهل الجنة ، فيدخل الجنة » .

٥٠١٧/١٨- حدثنا يزيد ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالا : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا شعبة ، وأبي جميعاً ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن ابن مسعود ، غير أن أبي لم يرفعه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ثم ذكر نحوه .

(٥٠١٧/١٨) م ٣٨٦٢ : انظر ما قبله .

٥٠١٨/ ١٩- *حدثنا* عبد الملك بن مروان الرقي ، قال : حدثنا آدم بن أبي إياس ، قال : حدثنا شعبة ، عن الأعمش ، قال : سمعت زيد بن وهب ، يقول : سمعت ابن مسعود يقول : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق .

٥٠١٩/ ٢٠- *وحدثنا* عبد الملك ، قال : حدثنا الفريابي ، قال : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، قال : حدثنا زيد بن وهب الجهني ، قال : حدثنا عبد الله ابن مسعود ، قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق ، ثم ذكر مثله ، إلا أنه قال : « فيسبق عليه الكتاب الذي سَبَق » في الموضعين جميعاً منه ، ولم يقل : فيغلب عليه .

٥٠٢٠/ ٢١- *حدثنا* يزيد ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، قال : حدثنا سليمان الأعمش ، عن زيد بن وهب ، قال : سمعت عبد الله بن مسعود ، يقول : حدّثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادق المصدوق ، ثم ذكر مثله إلى أن انتهى إلى : « وشقي أم سعيد » ، فقال بعقب ذلك : « ثم ينفخ فيه الروح » ، قال زهير : وأراه قال : « وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة » ، ثم ذكر بقية الحديث .

(٥٠١٨/ ١٩) م ٣٨٦٣ : انظر ما قبله .

(٥٠١٩/ ٢٠) م ٣٨٦٤ : أخرجه أبو داود ٤٧٠٨ عن محمد بن كثير العبدي ، عن سفيان به .

(٥٠٢٠/ ٢١) م ٣٨٦٥ : رواه البغوي في شرح السنة ٧١ ، عن زهير بن معاوية ، بهذا الإسناد .

٥٠٢١/ ٢٢- حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا الأعمش ، قال : حدثنا زيد ابن وهب ، قال : حدثنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق : « إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقةً مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه الملك بأربع كلمات ، فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح ، فإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة ، فيدخل الجنة ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار ، فيدخل النار .

٥٠٢٢/ ٢٣- حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير ، قال : حدثنا فِطر بن خليفة ، قال : حدثنا سلمة بن كهيل ، عن زيد بن وهب ، قال : حدثنا عبدُ الله بن مسعود ، يقول : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق : « إن خَلقَ أحدِكم يكون في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم ينفخ فيه الروح ، ثم يبعث الله عز وجل ملكاً بأربع كلمات ، فيكتب

(٥٠٢١/ ٢٢) م ٣٨٦٦ : رواه البخاري ٤/ ١٦١ قال : حدثنا عمر بن حفص به .

(٥٠٢٢/ ٢٣) م ٣٨٦٧ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٤ ، والنسائي في الكبرى ٩٢٢٨ تحفة) من طريقين عن فطر بن خليفة به .

أجله ورزقَه ، وسعيد هو أو شقي ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيدركه الكتاب السابق ، فيعمل بعمل أهل النار ، فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار ، فيدركه الكتاب السابق ، فيعمل بعمل أهل الجنة ، فيدخل الجنة » .

٥٠٢٣/ ٢٤- *حدثنا* إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا فطر بن خليفة ، عن سلمة بن كهيل ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله ، قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق ، ثم ذكر مثله إلى قوله : « وشقي أو سعيد » ، فقال بعقب ذلك : قال عبد الله : والذي نفس عبد الله بيده إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ، ثم ذكر بقية الحديث .

٥٠٢٤/ ٢٥- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : حدثنا فطر بن خليفة ، عن سلمة بن كهيل ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ، ثم ذكر مثله إلا أنه قال بعد قوله : « وشقي أو سعيد » : « فوالذي نفس محمد بيده » ثم ذكر بقيته .

(٥٠٢٣/ ٢٤) م ٣٨٦٨ : انظر ما قبله ٢٣ .

(٥٠٢٤/ ٢٥) م ٣٨٦٩ : انظر ما قبله ٢٣ .

٢٦/٥٠٢٥- حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثني جرير بن حازم ، عن سليمان بن مهران ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : « تكون النطفة في الرحم أربعين ليلةً نطفةً ، وأربعين ليلة علقةً ، وأربعين ليلة مضغة ، ثم يبعث إليه ملك فيؤمر بأربع كلمات : برزقه وأجله ، وشقي أو سعيد » ، فوالذي نفس ابن مسعود بيده : إن الرجل ليعمل بعمل ... ثم ذكر مثله .

٢٧/٥٠٢٦- حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا قبيصة ، عن سفيان ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن رجل ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، مثله . [لا عدوى فقال رجل : يا رسول الله فإن النقبة من الجرب تكون بجنب البعير ، فيشمل ذلك الإبل كلها جرباً : فقال رسول الله ﷺ : فمن أعدى الأول ، خلق الله عز وجل كل دابة فكتب أجلها ورزقها وأثرها .

٢٨/٥٠٢٧- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا المقدمي ، قال : ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني ، قال : ثنا سعيد بن مسروق ، عن عمارة ، عن أبي

(٢٦/٥٠٢٥) م ٣٨٧٠ : أخرجه مسلم ٦/ ٤٤ ، ٤٥ من طريقين عن جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش به .

(٢٧/٥٠٢٦) ع ٤/ ٣٠٨ : أخرجه أحمد ١/ ٤٤٠ ، والترمذي ٢١٤٣ ، من طريقين عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن صاحب له عنه به .

(٢٨/٥٠٢٧) ع ٤/ ٣٠٨ : انظر ما قبله ٢٧ .

زرعة ، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ ، مثله .

الطهارة

٥٠٢٨/ ٢٩- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا أبو عمر الحوضي ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، قال : أخبرني علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي رافع مولى عمر رضي الله عنه ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، أنه كان مع رسول الله ﷺ ليلة الجن ، وأن رسول الله ﷺ احتاج إلى ماء يتوضأ به ، ولم يكن معه إلا النبيذ ، فقال رسول الله ﷺ : « تمرة طيبة ، وماء طهور » فتوضأ به رسول الله ﷺ .

٥٠٢٩/ ٣٠- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا عمرو بن عون ، قال : ثنا خالد بن عبد الله ، عن خالد الحذاء ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة، عن عبد الله ، قال : لم أكن مع النبي ﷺ ليلة الجن ، ولوددت أني كنت معه .

٥٠٣٠/ ٣١- *حدثنا* ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا يحيى بن زكريا بن

(٥٠٢٨/ ٢٩) ع ١/ ٩٥ : في المطبوع أبو عمرو بالواو ، والصواب بدونه كما في التقريب والأنساب والخبر أخرجه أحمد ١/ ٤٥٥ قال : حدثنا أبو سعيد ، قال : حدثنا حماد ابن سلمة به .

(٥٠٢٩/ ٣٠) ع ١/ ٩٥ .

(٥٠٣٠/ ٣١) ع ١/ ٩٦ .

أبي زائدة ، قال : ثنا داود بن أبي هند ، عن عامر ، عن علقمة ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، هل كان مع النبي ﷺ ليلة الجن أحد ؟ .

فقال : لم يصحبه منا أحد ، ولكن فقدناه ذات ليلة ، فقلنا : استطير أو اغتيل .

فتفرقنا في الشعاب والأودية نلتمسه ، وبتنا بشر ليلة بات بها قوم نقول : استطير ، أم أغتيل .

فقال : « إنه أتاني داعي الجن ، فذهبت أقرئهم القرآن » فأرانا آثارهم .

٣٢/٥٠٣١- *حدثنا* علي بن معبد ، قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن داود ابن أبي هند ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن ابن مسعود ، أنه قال : سألت الجن رسولَ الله ﷺ في آخر ليلة لقيهم في بعض شعاب مكة ، الزاد .

فقال رسول الله ﷺ : « كل عظم يقع في أيديكم ، قد ذكر اسم الله عليه ، أوفر ما يكون لحماً ، والبعر يكون علفاً لدوابكم » فقال : إن بني آدم ينجسونه علينا .

فعند ذلك قال : « لا تستنجوا بروث دابة ولا بعظم ، إنه زاد إخوانكم من الجن » .

(٣٢/٥٠٣١) ع ١/ ١٢٤ .

٣٣/٥٠٣٢- حدثنا يحيى بن عثمان ، ثنا أصبغ بن الفرج ، وموسى بن هارون البردي ، قالا : ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، قال : انطلق رسول الله ﷺ إلى البراز ، فخط خطاً ، وأدخلني فيه ، وقال لي : لا تبرح حتى أرجع إليك ، ثم أبطأ فما جاء حتى السحر ، وجعلت أسمع الأصوات ، ثم جاء فقلت : أين كنت يا رسول الله ، فقال : أرسلت إلى الجن فقلت : ما هذه الأصوات التي سمعت ؟ قال : هي أصواتهم حين ودعوني وسلموا علي .

قال الطحاوي : ما علمنا لأهل الكوفة حديثاً يثبت أن ابن مسعود كان مع النبي ﷺ ليلة الجن مما يقبل مثله إلا هذا انتهى .

(٣٣/٥٠٣٢) قال الزيلعي في نصب الراية ١/ ١٤٣ ، رواه الطحاوي في كتابه وقال محققه : هذا الحديث ليس في شرح المعاني وقد ذكر الزيلعي في نصب الراية ١/ ١٤١ : حديث الإمام الطحاوي رحمه الله تعليقاً الذي رواه في الرد على الكرابيسي ، ولفظه : روى أحمد : في مسنده . حدثنا عارم ، وعفان ، قالا : ثنا معتمر ، قال : قال أبي : حدثني أبو تميمة ، عن عمرو البكالي ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : استبعثني رسول الله ﷺ فانطلقنا ، حتى أتينا مكان كذا وكذا ، فخط لي خطة ، وقال لي : كن بين ظهري هذة لا تخرج منها ، فإنك إن خرجت هلكت ، ثم ذكر حديثاً طويلاً ، وأخرج الطحاوي ، هذا الحديث في كتابه المسمى بالرد على الكرابيسي ، ثم قال : والبكالي هذا من أهل الشام ، ولم يرو هذا الحديث عنه ، إلا أبو تميمة هذا ، وليس هو بالهجيمي بل هو السلمي بصري ، ليس بالمعروف انتهى .

٥٠٣٣/ ٣٤- حدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا يوسف بن عدي ، قال : ثنا حفص بن غياث ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تستنجوا بعظم ولا روث ، فإنها أزودة إخوانكم الجن »

٥٠٣٤/ ٣٥- حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، عن زهير ، قال : أخبرني أبو إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كنت مع النبي ﷺ فأتى الغائط ، فقال : إيتني بثلاثة أحجار ، فالتمست ، فلم أجد إلا حجرين وروثة ، فألقى الروثة وأخذ الحجرين ، وقال : إنها ركس .

٥٠٣٥/ ٣٦- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا زهير بن عباد ، قال : ثنا يزيد بن عطاء ، عن أبي إسحاق ، عن علقمة ، والأسود ، قالا : قال ابن مسعود فذكر نحوه .

(٥٠٣٣/ ٣٤) ع ١/ ١٢٤ : أخرجه الترمذي ١٨ ، والنسائي في الكبرى ٣٩ عن هناد بن السري عن حفص بن غياث به .

(٥٠٣٤/ ٣٥) ع ١/ ١٢٢ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٨ ، ٤٢٧ ، والبخاري ١/ ٥١ ، والنسائي ١/ ٣٩ ، وفي الكبرى ٤٣ ، وابن ماجة ٣١٤ من طرق عن زهير به .

(٥٠٣٥/ ٣٦) ع ١/ ١٢٢ : انظر ما قبله ٣٥ .

٥٠٣٦/ ٣٧- *حدثنا* يونس ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن أبي عثمان بن سنة الخزاعي ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نهى أن يستطيب أحد بعظم ، أو بروثة .

٥٠٣٧/ ٣٨- *حدثنا* فهد بن سليمان ، قال : ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ، قال : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن سمعان بن مالك الأسدي ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، قال : بال أعرابي في المسجد ، فأمر به النبي ﷺ ، فصُبّ عليه دلو من ماء ، ثم أمر به فحفر مكانه .

٥٠٣٨/ ٣٩- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا عبد الرحمن بن المبارك ، قال : ثنا الصعق بن حزن ، قال : ثنا علي بن الحكم ، عن المنهال بن عمرو ، وعن زر بن حبيش الأسدي ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كنت جالساً عند النبي ﷺ ، فجاء رجل من مراد ، يقال له صفوان بن عسال : فقال : يا رسول الله ، إني أسافر بين مكة والمدينة ، فأفتني عن المسح على الخفين ، فقال : « ثلاثة أيام للمسافر ، ويوم وليلة للمقيم » .

(٥٠٣٦/ ٣٧) ع ١/ ١٢٣ : رواه الحاكم ٢/ ٥٠٣ ، ٥٠٤ من طريق الليث ، عن يونس بن يزيد به .

(٥٠٣٧/ ٣٨) ع ١/ ١٤ : رواه الدارقطني ١/ ١٣١ ، ١٣٢ ، من طريق أبي هشام الرفاعي ، عن أبي بكر بن عياش به .

(٥٠٣٨/ ٣٩) ع ١/ ٨٢ .

الصلاة / أحكام عامة

٥٠٣٩/ ٤٠- حدثنا علي بن شيبة ، حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي ، حدثنا إسرائيل بن يونس ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد هممتُ أن آمر رجلاً يصلّي بالناس ، ثم آمر رجالاً لا يشهدون الصلاة ، أن أشعِلَ عليهم بيوتهم ناراً » .

٥٠٤٠/ ٤١- حدثنا الحسين بن نصر ، قال : حدثنا الفريابي ، حدثنا إسرائيل ، حدثنا أبو إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٥٠٤١/ ٤٢- حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٥٠٤٢/ ٤٣- حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي ، قال :

(٥٠٣٩/ ٤٠) م ٥٨٦٥ : رواه أحمد ١/ ٣٩٤ ، عن يحيى بن آدم ، عن إسرائيل بهذا الإسناد ، ورواه الطبراني في الصغير ٤٧٩ ، وأبو نعيم ٧/ ١٣٣ ، من طريقين عن أبي إسحاق السبيعي به .

(٥٠٤٠/ ٤١) م ٥٨٦٦ : انظر ما قبله ٤٠ .

(٥٠٤١/ ٤٢) م ٥٨٦٧ : انظر ما قبله ٤٠ .

(٥٠٤٢/ ٤٣) م ٩٩٥ : رواه الطبراني ١٠٠٨٢ عن محمد بن عبد الله الحضرمي ، عن سعيد ابن عمرو الأشعثي بهذا الإسناد ، وعزاه الهيثمي في الجمع ٢/ ٤٠ ، إلى الطبراني وقال : رجاله رجال الصحيح .

حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي ، قال : حدثنا عبثر بن القاسم أبو زبيد ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما صلاة أثقل على المنافقين من صلاة العشاء ، وصلاة الفجر ، ولو يعلمون ما فيهما من الفضل ، لأتوهما ولو حبواً » .

٥٠٤٣/ ٤٤- *حدثنا* المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كنا نسلم على رسول الله (ﷺ) وهو في الصلاة ، قبل أن نأتي أرض الحبشة ، فيرد علينا وهو في الصلاة ، فلما رجعنا من أرض الحبشة ، أتيته لأسلم عليه ، فوجدته يصلي ، فسلمت عليه فلم يرد عليّ ، فأخذني ما قرب وما بعد ، فجلست حتى إذا قضى صلاته أتيته ، فقال : إن الله يحدث من أمره ما شاء ، وإن مما أحدث أنه قضى أن لا تتكلمون في الصلاة .

٥٠٤٤/ ٤٥- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، قال : ثنا عاصم ، عن أبي وائل ، قال : قال عبد الله : « كنا نتكلم في الصلاة،

(٥٠٤٣/ ٤٤) عس ع ١/ ٤٥٢ ، س ٦٢ : أخرجه الحميدي ٩٤ ، وأحمد ١/ ٣٧٧ ، والنسائي ١/ ١٩، وفي الكبرى ٤٧٤ - ١٠٥٣ من طرق عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد.

(٥٠٤٤/ ٤٥) ع ١/ ٤٥٥ ، ٤٥١ : قد وقع في شرح معاني الآثار مكرراً ، ورواه أحمد ١/ ٤٣٥ ، ١/ ٤٦٣ ، وأبو داود ٩٢٤ من طرق عن عاصم بن بهدلة به .

ونأمر بالحاجة ، ونقول : السلام على جبرائيل عليه السلام ، وميكائيل ، وكل عبد صالح يعلم اسمه في السماء والأرض » .

فقدمت على النبي ﷺ من الحبشة وهو يصلي ، فسلمت عليه فلم يرد عليّ ، فأخذني ما قدم وما حدث .

فلما قضى صلاته قلت : يا رسول الله أنزل فيّ شيء ؟ قال : « لا ، ولكن الله يحدث من أمره ما يشاء » .

٥٠٤٥/ ٤٦- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : خرجت في حاجة ، ونحن يسَلم بعضنا على بعض في الصلاة ، ثم رجعت فسلمت ، فلم يرد علي وقال : « إن في الصلاة شغلاً » .

٥٠٤٦/ ٤٧- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا المسعودي ، عن حماد ، عن إبراهيم ، قال : قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « قدمت من الحبشة وعهدي بهم وهم يسلمون في الصلاة ، ويقضون الحاجة، فأتيت رسول الله ﷺ فسلمت عليه وهو يصلي، فلم يرد عليّ .

(٥٠٤٥/ ٤٦) ع ١/ ٤٥٥ : رواه الدارقطني ١/ ٣٤٠ ، ٣٤١ من طريق يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق به .

(٥٠٤٦/ ٤٧) ع ١/ ٤٥٥ : أخرجه أحمد ١/ ٤٠٩ ، والنسائي في الكبرى ٤٥٤ ، ٤٥٥ من طريقين عن إبراهيم به .

فلما قضى صلاته ، قال : « إن الله يحدث للنبي من أمره ما يشاء ، وقد أحدث لكم ، أن لاتتكلموا في الصلاة ، وأما أنت أيها المسلم ، فالسلام عليك ورحمة الله » .

٥٠٤٧/ ٤٨- حدثنا فهد ، قال : ثنا الحماني ، قال : ثنا محمد بن فضيل ، عن مطرف ، عن أبي الجهم ، عن أبي الرضراض ، عن عبد الله رضي الله عنه قال : « كنت أسلم على النبي ﷺ في الصلاة فيرد علي » .

فلما كان ذات يوم ، سلمت عليه فلم يرد علي ، فوجدت في نفسي ، فذكرت ذلك له فقال : « إن الله يحدث من أمره ما يشاء » .

٥٠٤٨/ ٤٩- حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو غسان : قال : ثنا زهير بن معاوية ، قال : ثنا أبو حمزة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : خلع النبي ﷺ نعليه ، وهو يصلي ، فخلع من خلفه ، فقال : « ما حملكم على خلع نعالكم ؟ » قالوا : رأيناك خلعت فخلعنا .

فقال : « إن جبرائيل عليه السلام أخبرني أن في أحدهما قذراً ، فخلعتهما لذلك ، فلا تخلعوا نعالكم » .

٥٠٤٩/ ٥٠- حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا زهير بن معاوية ، قال :

(٥٠٤٧/٤٨) ع ١/ ٤٥٥ : أخرجه أحمد ١/ ٤٠٩ ، ٤١٥ من طريقين عن مطرف به .

(٥٠٤٨/٤٩) ع ١/ ٥١١ : رواه الحاكم ١/ ١٤٠ من طريقين عن أبي غسان به .

(٥٠٤٩/٥٠) ع ١/ ٥١١ : أخرجه أحمد ١/ ٤٦٠ ، وابن ماجة ١٠٣٩ من طريقين عن زهير به .

ثنا أبو إسحاق ، عن علقمة بن قيس ، ولم يسمعه منه ، أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أتى أبا موسى الأشعري ، فحضرت الصلاة .

فقال أبو موسى : تقدم ، يا أبا عبد الرحمن ، فإنك أقدم سناً ، وأعلم .

فقال : تقدم أنت ، فإنما أتيناك في منزلك ومسجدك ، فأنت أحق ، فتقدم أبو موسى ، فخلع نعليه .

فلما سلم ، قال : ما أردت إلى خلعهما أبِا الواد المقدس طوًى أنت ؟ لقد رأينا رسول الله ﷺ يصلي في الخفين والنعلين .

٥٠٥٠/ ٥١- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي ، قال : حدثنا شيبان - وهو النحوي - عن منصور ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : قيل لنبي الله ﷺ : إن فلاناً نام الليلة حتى أصبح ، فقال : « ذاك رجل بال الشيطان في أذنه » .

٥٠٥١/ ٥٢- *حدثنا* الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ، قال : حدثنا الهيثم ابن جميل ، عن جرير بن عبد الحميد ، عن منصور بن المعتمر ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : سئل النبي ﷺ

(٥٠٥٠/ ٥١) م ٤٠١٩ : أخرجه أحمد ١/ ٣٧٥ ، ٤٢٧ ، والبخاري ٢/ ٦٦ ، ٤/ ١٤٨ ، ومسلم ٢/ ١٨٧ ، والنسائي ٣/ ٢٠٤ ، وفي الكبرى ١٢١١ ، وابن ماجة ١٣٣٠ ، وابن خزيمة ١١٣٠ من طرق عن منصور به .

(٥٠٥١/ ٥٢) م ٤٠٢٠ : انظر ما قبله ٥١ .

عن الذي ينام من أول الليل إلى آخره ، قال : « ذاك الذي بال الشيطان في أذنه » .

٥٠٥٢/ ٥٣- *حدثنا* إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، قال : حدثنا هارون بن عبد الله الحمّال ، قال : حدثنا معاوية بن عمرو ، قال : حدثنا زائدة ، عن منصور ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : ذكرت عند النبي ﷺ رجلاً ، فقلت : إن فلاناً نام الليلة حتى أصبح لم يصل ، فقال النبي ﷺ : « ذاك رجل بال الشيطان في أذنه ، أو في أذنيه » .

المواقيت

٥٠٥٣/ ٥٤- *حدثنا* عبد الملك بن مروان الرقي ، قال : حدثنا آدم بن أبي إياس ، عن شعبة ، عن الوليد بن العيزَار ، قال : سمعت أبا عمرو الشيباني ، يقول : سمعت صاحبَ هذه الدار - يعني ابن مسعود - يقول : سألت رسولَ الله ﷺ : أي الأعمال أحبّ إلى الله عز وجل ؟ قال : « الصلاة لوقتها » . فقلت : ثم أي ؟ قال : « ثم بر الوالدين » . ثم قلت : ثم أي ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله عز وجل » ولو استزدته ، لزادني .

(٥٠٥٢/ ٥٣) م ٤٠٢١ : انظر ما قبله ٥١ .

(٥٠٥٣/ ٥٤) م ٢١٢٥ : أخرجه أحمد ١/ ٤٠٩ ، ٤٣٩ ، والدارمي ١٢٢٨ ، والبخاري ١/ ١٤٠ ، ٩/ ١١٩ ٨/ ٣ ، ومسلم ١/ ٦٣ ، والنسائي ١/ ٢٩٢ وفي الكبرى ١٤٩٧ من طرق عن شعبة به .

٥٠٥٤/ ٥٥- حدثنا يوسف بن يزيد ، قال : حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عبّاد ، قال : حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٥٠٥٥/ ٥٦- حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا أبو معاوية عمرو ابن عبد الله النخعي ، قال : حدثني أبو عمرو الشيباني ، قال : حدثني صاحب هذه الدار - يعني عبد الله بن مسعود - قال : سألتُ رسول الله ﷺ : أي العمل أفضل ؟ قال : « الصلاة على ميقاتها » . قلت : ثم ماذا يا رسولَ الله ؟ قال : « بر الوالدين » . قلت : ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : « أن يسلم الناس من لسانك » وسكت ، ولو استزدته ، لزادني .

٥٠٥٦/ ٥٧- حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن زر ، قال : قال لي عبد الله : كنا نُنْهى عن الصلاة عند طلوع الشمس ، وعند غروبها ، ونصف النهار .

(٥٠٥٤/ ٥٥) م ٢١٢٦ : أخرجه أحمد ١/ ٤٢١ ، وابن حبان ١٤٧٦ من طريقين عن عبد العزيز بن مسلم ، عن أبي إسحاق الهمداني به .

(٥٠٥٥/ ٥٦) م ٢١٢٧ : أخرجه الحميدي ١٠٣ ، وأحمد ١/ ٤٤٢ ، والنسائي ١/ ٢٩٢ من طريقين عن أبي معاوية عمرو بن عبد الله به .

(٥٠٥٦/ ٥٧) مع م ٣٩٧٠ع ١/ ١٥١ : رواه الطبراني ١٠٢٣٨ من طريق أبي نعيم ضرار ابن صرد ، عن أبي بكر بن عياش به .

٥٨/٥٠٥٧- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي ، قال : حدثنا زافر بن سليمان ، عن شعبة ، عن جامع بن شداد ، عن عبد الرحمن بن علقمة ، ولم يقل : ابن أبي علقمة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، فلما كنا بدَهَاس منِ الأرض ، قال رسولُ الله ﷺ : « من يكلؤنا الليلة ؟ » قال بلال : أنا ، قال : « إذا تنام » ، فنام حتى طلعت الشمس ، واستيقظ فلان وفلان ، وفلان ، فقلنا : تكلموا حتى يستيقظ ، فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال : « افعلوا ما كنتم تفعلون ، وكذلك يفعل من نام أو نسي » .

٥٩/٥٠٥٨- *حدثنا* بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا المسعودي ، عن جامع بن شدّاد أبي صخرة ، عن عبد الرحمن بن أبي علقمة ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : لما رَجَعَ رسول الله ﷺ من غزوة الحديبية نزل منزلاً ، فقال : « من يحرسنا الليلة ؟ » قال عبد الله : أنا ، قال النبي ﷺ : « إنك تنام » ، فأعاد ثلاث مرات ، قال عبد الله : أنا . قال : « أنت إذاً » ، فحرسهم ، فلما كان في وجه الصبح ، أدركني ما قال رسول الله ﷺ ، فلم أستيقظ إلا بالشمس في ظهورنا ، فقام النبي ﷺ ، فصنع كما كان يصنع للصلاة ، وصلى بنا ،

(٥٨/٥٠٥٧) مع ع ١/ ٤٦٥ ، ٤٦٦ ، م ٣٩٨٥ : رواه أحمد ١/ ٣٨٦ ، ١٣٩١ ، ٤٦٤ ، وأبو داود ٤٤٧ ، والنسائي في الكبرى من طريقين عن جامع بن شداد به .

(٥٩/٥٠٥٨) م ٣٩٨٣ : رواه أحمد ١/ ٣٩٣ ، وأبو يعلى ٥٢٨٥ ، والطبراني ١٠٥٤٨ من طرق عن المسعودي بهذا الإسناد .

ثم قال : « لو شاء الله عز وجل أن لا تناموا لم تناموا ، ولكن أراد أن تكون سنةً لمن بعْدكم ، وهكذا لمن نام أو نسي » .

٥٠٥٩/ ٦٠- حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال : حدثنا المسعودي ، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال : عن عبد الرحمن ابن علقمة ، ولم يقل : ابن أبي علقمة .

٥٠٦٠/ ٦١- حدثنا علي ، قال : ثنا إسحق بن منصور قال: ثنا محمد بن طلحة ، عن زبيد ، عن مرة ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ مثله [قاتلنا الأحزاب ، فشغلونا عن صلاة العصر ، حتى كربت الشمس أن تغيب ، فقال رسول الله ﷺ : إملأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى ، ناراً واملأ بيوتهم ناراً ، واملأ قبورهم ناراً] غير أنه لم يذكر قول علي رضي الله عنه : كنا نرى أنها الفجر .

٥٠٦١/ ٦٢- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر ، عن محمد بن طلحة ، فذكر بإسناده مثله .

(٥٠٥٩/ ٦٠) م ٣٩٨٤ : انظر ما قبله ٥٩ .

(٥٠٦٠/ ٦١) ع ١/ ١٧٤ : أخرجه أحمد ١ / ٣٩٢ - ٤٠٣ - ٤٥٦ ، ومسلم ٢ / ١١٢ ، والترمذي ١٨١ ٢٩٨٥ من طرق ، عن محمد بن طلحة به .

(٥٠٦١/ ٦٢) ع ١ / ١٧٤ : انظر ما قبله .

الأذان

٥٠٦٢/ ٦٣- حدثنا محمد بن النعمان السقطي ، قال : ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري ، قال : ثنا أبو عمر البزار ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق ابن شهاب ، عن عبد الله بن مسعود ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « ما من مسلم يقول : إذا سمع النداء فيكبر المنادي فيكبر ، ثم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فيشهد على ذلك ثم يقول : اللهم أعط محمداً الوسيلة ، واجعل في عليين درجته ، وفي المصطفين محبته ، وفي المقربين داره » إلا وجبت له شفاعة النبي ﷺ يوم القيامة .

٥٠٦٣/ ٦٤- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ ، قال :

(٥٠٦٢/ ٦٣) ع ١/ ١٤٥ : وقد تصحف في الإتحاف ١٢٧١٥ السقطي إلى السوطي ، وقال محققه : هكذا في النسختين السوطي وفي طح السقطي وقال الشيخ الكاندهلوي رحمه الله في مقدمة أماني الأحبار ١/ ٣٥ محمد بن النعمان بن بشير النيسابوري السقطي المقدسي نزيل بيت المقدس كما في لحب الأفكار والتهذيب والتقريب قلت : لم أجد هذه النسبة في التقريب والتهذيب فلعله في نخب الأفكار وهكذا وجدت في نسخة القرشي والخبر أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ١٦ ، ١٧ رقم ٧٩٩٠ ، من طريق أبي حفص عمر ، عن قيس بن مسلم به ، وقال الهيثمي في المجمع ١/ ٣٣٣ : رجاله موثقون .

(٥٠٦٣/ ٦٤) ع ١/ ١٤٦ : رواه الطبراني ١٠ / ١١٥ عن قتادة ، عن صاحب له ، عن علقمة به ، وقال الهيثمي في المجمع ٧/ ٣ : رجاله ثقات ، ورواه أحمد ١/ ٤٠٦ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٨٢٩ : من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بدون علقمة به .

ثنا أبي ، قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي الأحوص ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره ، فسمع منادياً وهو يقول : « الله أكبر الله أكبر » فقال رسول الله ﷺ : « على الفطرة » فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، فقال رسول الله ﷺ : « خرج من النار » قال : فابتدرناه فإذا هو صاحب ماشية أدركته الصلاة ، فنادى بها .

التكبير

٥٠٦٤/ ٦٥- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال: ثنا زهير بن معاوية، قال : ثنا أبو إسحق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، وعلقمة ، عن عبد الله ، قال : أنا رأيت رسول الله ﷺ يكبر في كل وضع ، ورفع .

٥٠٦٥/ ٦٦- *حدثنا* أبو بشر الرقي ، قال : ثنا شجاع ، عن زهير ، فذكر مثله بإسناده قال : رأيت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يفعلان ذلك .

(٥٠٦٤/ ٦٥) ع ١/ ٢٢٠ : أخرجه أحمد ١/ ٣٨٦ ، ٣٩٤ ، ٤٢٦ ، والدارمي ١٢٥٢ ، والنسائي ٢/ ٢٠٥ ، ٢٣٠ ، ٣/ ٦٢ ، وفي الكبرى ٥٨٣ ، ١١٥١ من طرق عن زهير بن معاوية به .

(٥٠٦٥/ ٦٦) ع ١/ ٢٢٠ : انظر ما قبله .

رفع اليدين

٥٠٦٦/ ٦٧- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا نعيم بن حماد ، قال : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم بن كليب ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه في أول تكبيرة ، ثم لا يعود .

٥٠٦٧/ ٦٨- حدثنا محمد بن النعمان ، قال : ثنا يحيى بن يحيى ، قال : ثنا وكيع ، عن سفيان ، فذكر مثله بإسناده .

٥٠٦٨/ ٦٩- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا سفيان ، عن المغيرة ، قال : قلت لإبراهيم : « حديث وائل أنه رأى النبي ﷺ ، يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ؟ » .

فقال : إن كان وائل مرة يفعل ذلك ، فقد رآه عبد الله خمسين مرة ، لا يفعل ذلك .

(٥٠٦٦/ ٦٧) ع ١/ ٢٢٤ : أخرجه أحمد ١/ ٣٨٨ ، ٤٤١ ، وأبو داود ٧٤٨ ، ٧٥١ ، والترمذي ٢٥٧ ، والنسائي ٢/ ١٨٢ - ١٩٥ ، وفي الكبرى ١٠٠٨ - ٥٥٨ من طرق عن سفيان عن عاصم بن كليب به .

(٥٠٦٧/ ٦٨) مع ع ١/ ٢٢٤ ، م ٥٨٢٦ : انظر ما قبله ٦٧ .

(٥٠٦٨/ ٦٩) ع ١/ ٢٢٤ .

القراءة

٥٠٦٩/ ٧٠- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير ، قال : ثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : كانوا يقرؤون خلف النبي ﷺ فقال : « خلطتم عليّ القراءة » .

٥٠٧٠/ ٧١- حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : ثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا عبد الملك بن الوليد بن معدان ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، قال : ما أحصي ما سمعت رسولَ الله ﷺ يقرأ في الركعتين قبل الفجر ، والركعتين بعد المغرب بـ « قل يا أيها الكافرون » و « قل هو الله أحد » .

٥٠٧١/ ٧٢- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا هشام بن عبد الملك ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن حصين ، قال : أخبرني إبراهيم ، عن نهيك بن سنان السلمي ، أنه أتى عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما ، فقال : قرأت المفصل الليلة في ركعة .

(٥٠٦٩/ ٧٠) ع ١/ ٢١٧ : رواه أحمد ١/ ٤٥١ ، والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ٢٥٤ من طريقين عن يونس بن أبي إسحاق به .

(٥٠٧٠/ ٧١) ع ١/ ٢٩٨ : قد فات الحافظ من الاتحاف والخبر أخرجه الترمذي ٤٣١ من طريق بدل بن المحبر ، عن عبد الملك بن معدان به .

(٥٠٧١/ ٧٢) ع ١/ ٣٤٥ ، ٣٤٦ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٧ قال : حدثنا هشام بن عبد الملك به .

فقال: هذاً ، مثل هذّ الشعر ، ونثراً مثل نثر الدقل ، إنما فصل لتفصلوا، لقد علمنا النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ عشرين سورة الرحمن و النجم على تأليف ابن مسعود رضي الله عنهما ، كل سورتين في ركعة ، وذكر « الدخان » و « عم يتساءلون » في ركعة .

فقلت لإبراهيم : أرأيت مادون ذلك ، كيف أصنع ؟ قال : ربما قرأت أربعاً في ركعة .

٥٠٧٢/ ٧٣- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، ح .

وحدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي وائل ، أن رجلاً قال لعبد الله : إني قرأت المفصل في ركعة ، فقال : هذًا كهذّ الشعر ، لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن .

٥٠٧٣/ ٧٤- *حدثنا* صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد ،قال : ثنا هشيم ، قال : ثنا سيار ، عن أبي وائل ، عن عبد الله مثله .

غير أنه قال : « التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن ، سورتين في كل ركعة » .

(٥٠٧٢/٧٣) ع ١/ ٣٤٦ : أخرجه أحمد ١/ ٤٣٦ ، والبخاري ١/ ١٩٧ ، ومسلم ٢/ ٢٠٥ ، والنسائي ٢/ ١٧٥ ، وفي الكبرى ٩٨٧ من طرق عن شعبة به .

(٥٠٧٣/ ٧٤) ع ١/ ٣٤٦ : أخرجه أحمد ١ / ٤٢٧ ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا سيار به .

٥٠٧٤/ ٧٥- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود . ح .

وحدثنا فهد ، قال : ثنا أبو غسان ، قالا : ثنا زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن علقمة ، والأسود ، قالا : جاء رجل إلى عبد الله ، فقال : إني قرأت المفصل في ركعة ، فقال : « نثراً كنثر الدقل ، وهذا كهذ الشعر ، لكن رسول الله ﷺ لم يكن يفعل ما فعلت ، كان يقرن بين كل سورتين ، في كل ركعة سورتين ، في كل ركعة « نجم » و « الرحمن » في ركعة ، عشرون سورة ، في عشر ركعات » .

الدعاء في الركوع والسجود

٥٠٧٥/ ٧٦- *حدثنا* ربيع المؤذن ، قال : ثنا خالد بن عبد الرحمن ، قال : ثنا ابن أبي ذئب ، عن إسحاق بن يزيد ، عن عون بن عبد الله ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا قال أحدكم في ركوعه : سبحان ربي العظيم ثلاثاً ، فقد تم ركوعه ، وذلك أدناه ، وإذا قال في سجوده : سبحان ربي الأعلى ثلاثاً ، فقد تم سجوده ، وذلك أدناه .

(٥٠٧٤/ ٧٥) ع ١/ ٣٤٦ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٨ ، وأبو داود ١٣٩٦ من طريقين عن أبي إسحاق به .

(٥٠٧٥/ ٧٦) ع ١/ ٢٣٢ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف والخبر أخرجه أبو داود ٨٨٦ ، والترمذي ٢٦١ ، وابن ماجة ٨٩٠ من طرق عن ابن أبي ذئب به ، وقال أبو داود : هذا مرسل عون لم يدرك عبد الله .

٥٠٧٦/ ٧٧- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو عامر ، قال : ثنا ابن أبي ذئب ، فذكر بإسناده مثله .

التشهد

٥٠٧٧/ ٧٨- حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا يحيى بن حماد ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن سليمان - وهو الأعمش - عن شقيق ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : كنا نقول خلف رسول الله ﷺ ونحن في الصلاة إذا جلسنا : السلام على الله عز وجل وعلى عباده ، السلام على جبريل وميكائيل ، السلام على فلان ، وفلان ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل هو السلام ، فلا تقولوا : هكذا ، ولكن قولوا: التحيات لله ، والصلوات ، والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - فإنه إذا قالها : نالت كلَّ عبد صالح في السماء والأرض - أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم ليتحرَّ أطيب الكلام ، أو ما أحب من الكلام .

(٥٠٧٦/ ٧٧) ع ١/ ٢٣٢ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف وانظر ما قبله ٧٦ .

(٥٠٧٧/ ٧٨) مع م ٢٢٤١ ، ع ١/ ٢٣٧ - ٢٦٢ : أخرجه أحمد ١/ ٣٨٢ ، ٤٢٧ ، ٤١٣ ، ٤٣١ ، والدارمي ١٣٤٦ ، والبخاري ١/ ٢١١ ، ٢١٢ ، ٨/ ٦٣ ، ومسلم ٢/ ١٤ ، وأبو داود ٩٦٨ ، والنسائي ٣/ ٤١ ، ٥٠ ، وفي الكبرى ١١١١ ، ١١٣٠ ، وابن ماجة ٨٩٩ من طرق عن الأعمش به .

٥٠٧٨/ ٧٩- *أخبرنا* سعيد بن عبد الرحمن أبو عبيد الله المخزومي ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، ومنصور ، عن شقيق بن سلمة ، عن ابن مسعود ، قال : كنا نقول قبل أن يفرض التشهد : السلام على جبريل وميكائيل . قال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا : هكذا ، فإن الله هو السلام ، ولكن قولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ، ورحمة الله ، وبركاته ، السلام علينا ، وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » .

٥٠٧٩/ ٨٠- *حدثنا* الحسين بن الحكم الكوفي الحبري أبو عبد الله ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا سيف بن سليمان ، قال : سمعت مجاهداً ، قال : حدثني عبد الله بن سخبرة أبو معمر ، قال : سمعت ابن مسعود ، يقول : علمني رسول الله ﷺ التشهد ، كفي بين كفيه ، كما يعلّم السورة من القرآن : « التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباده الله

(٥٠٧٨/ ٧٩) م ٥٦١٤ : قد وقع في المشكل عن أبي عبيد الله المخزومي وهو خطأ ، والصواب أنه كنية سعيد بن عبد الرحمن كما ترجم له الحافظ في التهذيب ٤/ ٤٩ ، والخبر أخرجه النسائي ٣/ ٤٠ ، وفي الكبرى ١١٠٩ قال : أخبرنا سعيد ابن عبد الرحمن أبو عبيد الله المخزومي بهذا الإسناد .

(٥٠٧٩/ ٨٠) م ٣٧٩٧ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٤ ، والبخاري ٨/ ٧٣ ، ومسلم ٢/ ١٤ ، والنسائي ٢/ ٢٤١ ، وفي الكبرى ٦٧٠ من طرق ، عن الفضل بن دكين أبي نعيم به .

الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » ، وهو بين ظهرانينا ، فلما قبض ، قلنا : السلام على النبي .

٥٠٨٠/ ٨١- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا أبو نعيم ، وأبو غسان ، واللفظ لأبي نعيم ، قالا : ثنا زهير بن معاوية ، عن الحسن بن الحرّ ، قال : حدثني القاسم ابن مخيمرة ، قال : أخذ علقمة بيدي ، فحدثني أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أخذ بيده ، وأن رسول الله ﷺ أخذ بيده وعلمه التشهد ، فذكر التشهد على ما ذكرنا عن عبد الله في باب التشهد وقال : فإذا فعلت ذلك ، أو قضيت هذا فقد تمت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقُم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد .

٥٠٨١/ ٨٢- *حدثنا* الحسين بن نصر ، قال : ثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا زهير ، قال : ثنا الحسن بن الحر ، فذكر مثله بإسناده .

٥٠٨٢/ ٨٣- *حدثنا* فهد ، قال : حدثنا أبو غسان ، قال : حدثنا زهير ، قال : حدثنا أبو إسحاق ، قال : أتيت الأسود بن يزيد فقلت : إن أبا الأحوص قد زاد في خطبة الصلاة والمباركات ، قال: فأته ، فقل له: إن

(٥٠٨٠/ ٨١) مع ع ١ / ٢٧٥ م ٣٨٠٠ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه أحمد ١ / ٤٢٢ ، وأبو داود ٩٧٠ والدارمي ١ / ٣٠٩ ، والدارقطني ١ / ٣٥٣ من طرق ، عن زهير به .

(٥٠٨١/ ٨٢) مع ع ١ / ٢٧٥ م ٣٨٠١ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف وانظر ما قبله .

(٥٠٨٢/ ٨٣) م ٣٨٠٢ .

الأسود ينهاك ويقول : إن علقمة تعلّمهن من عبد الله كما يتعلم السورة من القرآن عدّهن عبد الله في يده ثم ذكر تشهد عبد الله .

٥٠٨٣/ ٨٤- *حدثنا* أبو أمية ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي ، قال : حدثنا عثمان بن الأسود ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن مسعود - ولم يذكر أبا معمر في حديثه ، قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد ، في الصلاة ، كما يعلمنا السورة من القرآن ، ثم ذكر التشهد الذي في الحديث الأول ، قال : فلما قبض ، قالوا : السلام على النبي .

٥٠٨٤/ ٨٥- *حدثنا* أبو عيسى موسى بن عيسى الكوفي ، قال : حدثنا الحسين بن علي الجعفي ، قال : حدثنا الحسن بن حر ، عن القاسم بن مخيمرة ، قال : أخذ علقمة بيدي فحدثني ، أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده ، ثم علمه التشهد ، فذكر التشهد التي في الحديث الذي رويناه ، ولم يذكر فيه الزيادة التي فيه على تشهد الناس .

٥٠٨٥/ ٨٦- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، قال : ثنا المقدمي ، قال : ثنا أبو معشر البراء ، عن أبي حمزة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ثم ذكر التشهد ، وقال : لا صلاة إلا بتشهد .

(٥٠٨٣/ ٨٤) م ٣٧٩٨ : انظر ما قبله .

(٥٠٨٤/ ٨٥) م ٣٧٩٩ : رواه أحمد ١/ ٤٥٠ ، والدارقطني ١/ ٣٥٢ ، والطبراني ٩٩٢٦ من طرق عن حسين بن علي الجعفي بهذا الإسناد .

(٥٠٨٥/ ٨٦) ع ١/ ٢٧٥ : رواه الطبراني ١٠/ ٦١ رقم ٩٩٢٢ من طريق صفدي بن سنان ، عن أبي حمزة بهذا الإسناد وفي المطبوع تصحف أبو حمزة إلى أبي جمرة .

٥٠٨٦/ ٨٧- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، ووهب ، وأبو عامر ، قالوا : ثنا هشام الدستوائي ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ ، قلنا : السلام على الله ، السلام على جبرائيل ، السلام على ميكائيل ، فالتفت إلينا رسول الله ﷺ ، فقال : « لا تقولوا : السلام على الله ، فإن الله هو السلام ، ولكن قولوا : التحيات للهِ ، والصلوات ، والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ، ورحمة الله ، وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » .

٥٠٨٧/ ٨٨- *حدثنا* حسين بن نصر ، قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد ، قال : ثنا شعبة ، عن حماد ، فذكر مثله بإسناده .

٥٠٨٨/ ٨٩- *حدثنا* نصر بن مرزوق ، قال : ثنا الخصيب بن ناصح ، قال : ثنا وهيب ، عن منصور بن المعتمر ، عن أبي وائل ، عن عبد الله مثله .

(٥٠٨٦/ ٨٧) ع ١/ ٢٦٢ : أخرجه النسائي ٢/ ٢٤٠ ، وفي الكبرى ٦٦٨ من طريق خالد ، عن هشام الدستوائي به .

(٥٠٨٧/ ٨٨) ع ١/ ٢٦٢ : أخرجه أحمد ١/ ٤٦٤ قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة به .

(٥٠٨٨/ ٨٩) ع ١/ ٢٦٢ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٣ ، ٤٣٩ ، والبخاري ٨/ ٨٩ ، ومسلم ٢/ ١٣ ، وابن خزيمة ٧٠٤ ، من طرق عن منصور ، بهذا الإسناد .

٥٠٨٩/ ٩٠- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو أحمد ، قال : ثنا محل بن محرز الضبي.

ح.

وحدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا محل بن محرز ، قال : ثنا شقيق ، فذكر مثله ، بإسناده وزاد حسين في حديثه ، قالوا : وكانوا يتعلمونها ، كما يتعلم أحدكم السورة من القرآن .

٥٠٩٠/ ٩١- حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا عمر بن حبيب ، قال : ثنا محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله ، أنه قال : أخذت التشهد من في رسول الله ﷺ ولقننيها كلمة كلمة ، ثم ذكر التشهد الذي في حديث أبي وائل ، وزاد قال : فكانوا يخفون التشهد ولا يظهرونه .

٥٠٩١/ ٩٢- حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا شعبة ، عن

(٥٠٨٩/ ٩٠) ع ١/ ٢٦٢ : أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٩٩٠ قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا محل بن محرز الضبي الكوفي به .

(٥٠٩٠/ ٩١) ع ١/ ٢٦٢ : رواه أبو داود ٩٨٦ ، والترمذي ٢٩١ ، وابن خزيمة ٧٠٦ ، من طريق يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق به .

(٥٠٩١/ ٩٢) ع ١/ ٢٣٧ : أخرجه أحمد ١/ ٤٠٨ ، ٤١٨ ، ٤٣٧ ، وأبو داود ٩٦٩ ، والترمذي ١١٠٥ ، والنسائي ٢/ ٢٣٨ ، وفي الكبرى ٦٦٢ ، ٦٦٣ ، وابن ماجة ١٨٩٢ ، وابن خزيمة ٧٢٠ ، وابن الجارود ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، وابن حبان ٣/ ٢٠٣ ، ٢٠٤ من طرق عن أبي إسحاق بهذا الإسناد .

أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : كنا لا ندري ما نقول : بين كل ركعتين ، غير أنا نسبح ، ونكبر ، ونحمد ربنا ، وأن محمداً أوتي فواتح الكلم ، وجوامعه ، أو قال : خواتمه ، فقال : إذا قعدتم في الركعتين ، فقولوا : فذكر التشهد ، ثم يتخير أحدكم من الدعاء ما أعجبه إليه ، فيدعوا به ربه .

٥٠٩٢/ ٩٣- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا شعبة . ح

وحدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة . ح

و*حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أنا إسرائيل ، كلاهما عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : كنا لا ندري ما نقول بين كل ركعتين : غير أن نسبح ونكبر ، ونحمد ربنا عز وجل ، وأن محمداً علم فواتح الكلم وخواتمه ، أو قال : وجوامعه فقال : إذا قعد أحدكم في الركعتين ، فليقل : ثم ذكر مثله .

٥٠٩٣/ ٩٤- *حدثنا* حسين بن نصر ، قال : ثنا شبابة بن سوّار ، وعبد الرحمن ابن زياد ، قالا : ثنا المسعودي ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : علمنا رسول الله ﷺ خطبة الصلاة فذكر مثله .

(٥٠٩٢/ ٩٣) ع ١/ ٢٦٣ : قد فات الحافظ من الإتحاف ١٣٠٥٨ طريق ابن مرزوق وانظر : ما قبله ٩٢ .

(٥٠٩٣/ ٩٤) ع ١/ ٢٦٣ : انظر ما قبله ٩٢ .

٥٠٩٤/ ٩٥- حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا الفضيل بن عياض ، عن منصور بن المعتمر ، عن شقيق ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، مثله غير أنه قال : « ثم ليتخير من الكلام بعدُ ما شاء » .

٥٠٩٥/ ٩٦- حدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، قال: ثنا زهير ، قال : ثنا مغيرة الضبي ، قال : ثنا شقيق بن سلمة ، ثم ذكر مثل حديث حماد ، ومنصور ، وسليمان ، ومحل ، عن أبي وائل غير أنه لم يقل : وبركاته .

التسليم

٥٠٩٦/ ٩٧- حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ، قال : انا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : كان النبي ﷺ يسلم عن يمينه ، وعن شماله ، حتى يبدو بياض خده ، السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله .

(٥٠٩٤/ ٩٥) ع ١/ ٢٣٧ : انظر ما قبله .

(٥٠٩٥/ ٩٦) ع ١/ ٢٦٣ : أخرجه البخاري ٩/ ١٤٢ قال : حدثنا أحمد بن يونس قال : حدثنا زهير به .

(٥٠٩٦/ ٩٧) ع ١/ ٢٦٧ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف والخبر اخرجه أحمد ١/ ٣٩٠ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، ٤٤٤ ، ٤٤٨ ، وأبو داود ٩٩٦ ، والترمذي ٢٩٥ ، والنسائي ٣/ ٦٣ ، وفي الكبرى ١١٥٤ ، ١١٥٥ ، ١١٥٦ ، وابن ماجة ٩١٤ من طرق عن أبي إسحاق به .

٥٠٩٧/ ٩٨- *حدثنا* أبو أمية ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٥٠٩٨/ ٩٩- *حدثنا* أحمد بن عبد المؤمن المروزي ، قال : ثنا علي بن الحسن بن شقيق ، قال : ثنا الحسين بن واقد ، قال : ثنا أبو إسحاق ، قال : ثنا علقمة ، والأسود بن يزيد ، وأبو الأحوص ، قالوا : حدثنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٥٠٩٩/ ١٠٠- *حدثنا* ربيع الجيزي ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن الأسود ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٥١٠٠/ ١٠١- *حدثنا* على بن شيبة ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله ، قال : كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله

(٥٠٩٧/ ٩٨) ع ١/ ٢٦٧ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف وانظر ما قبله ٩٧ .

(٥٠٩٨/ ٩٩) ع ١/ ٢٦٨ : أخرجه النسائي ٣/ ٦٣ ، وفي الكبرى ١١٥٧ قال : أخبرنا إبراهيم بن يعقوب ، قال : حدثنا على بن حسن بن شقيق به .

(٥٠٩٩/ ١٠٠) ع ١/ ٢٦٨ : أخرجه أحمد ١/ ٤٠٦ ، وأبو داود ٩٩٦ من طريقين عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، والأسود عنه به .

(٥١٠٠/ ١٠١) ع ١/ ٢٦٨ : رواه ابن أبي شيبة ١/ ٢٩٩ ، قال : حدثنا يحيى بن آدم ، قال : حدثنا زهير ، عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة ، والأسود ، عن عبد الله به .

عنهما يسلمون عن أيمانهم ، وعن شمائلهم في الصلاة ، السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله .

٥١٠١/ ١٠٢- حدثنا أبو بشر الرقي ، قال : ثنا شجاع بن الوليد ، عن زهير بن معاوية . ح

وحدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا زهير . ح .

وحدثنا على بن معبد ، قال : ثنا أبو الجواب الأحوص بن جواب ، قال : أنا زهير ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، وعلقمة ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، وأبي بكر ، وعمر ، رضي الله عنهما مثله .

٥١٠٢/ ١٠٣- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، قال : ثنا شعبة ، عن الحكم ، ومنصور ، عن مجاهد ، عن أبي معمر ، عن عبد الله ، قال : صلى أمير بمكة ، فسلم عن يمينه ، وعن شماله ، فقال عبد الله : من أين علقها ؟ قال الحكم في حديثه : كان رسول الله ﷺ يفعله .

(٥١٠١/ ١٠٢) ع ١/ ٢٦٨ : وانظر ما قبله ١٠١ .

(٥١٠٢/ ١٠٣) ع ١/ ٢٦٨ : رواه ابن أبي شيبة ١/ ٣٠٠ ، وأحمد ١/ ٤٤٤ ، ومسلم ٢/ ٩١ من طريقين عن مجاهد به .

٥١٠٣/ ١٠٤- *حدثنا* أبو أمية ، قال : ثنا علي بن المديني ، قال : ثنا يحيى ، فذكر بإسناده مثله .

الجماعة

٥١٠٤/ ١٠٥- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أنا إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، والأسود ، أنهما دخلا على عبد الله ، فقال : « أصلى هؤلاء خلفكم ؟ » فقالا : « نعم » .

فقام بينهما ، وجعل أحدهما عن يمينه ، والآخر عن شماله ، ثم ركعنا فوضعنا أيدينا على ركبنا ، فضرب أيدينا فطبّق ، ثم طبّق بيديه ، فجعلهما بين فخذيه .

فلما صلى قال : « هكذا فعل النبي ﷺ » .

٥١٠٥/ ١٠٦- *حدثنا* علي ، قال : ثنا عبيد الله ، قال : ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة ، والأسود ، أنهما كانا مع عبد الله ، ثم ذكر نحوه .

(٥١٠٣/ ١٠٤) ع ٢٦٨ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢٤٦٠ ، وانظر ما قبله ١٠٣ .

(٥١٠٤/ ١٠٥) ع ١/ ٢٢٩ : أخرجه مسلم ٢/ ٦٩ قال : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، قال : أخبرنا عبيد الله بن موسى به .

(٥١٠٥/ ١٠٦) ع ١/ ٢٢٩ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٣ قال : حدثنا أسود ، قال : أخبرنا إسرائيل به ، ورواه النسائي ٢/ ٨٤ من طريق هارون بن عنترة ، عن عبد الرحمن بن الأسود به .

٥١٠٦/ ١٠٧ - *حدثنا* فهد ، قال : ثنا عمر بن حفص ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا الأعمش ، قال : حدثني إبراهيم ، عن الأسود ، قال دخلت أنا ، وعلقمة على عبد الله ، فقال : « أصلّى هؤلاء خلفكم ؟ » فقلنا : نعم . قال : فصلوا .

فصلى بنا ، فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة ، فقمنا خلفه ، فقدمنا ، فقام أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله ، فلما ركع وضع يديه بين رجليه وحنا ، قال : وضرب يدي على ركبتّي ، وقال : « هكذا » ، وأشار بيده .

فلما صلى ، قال : إذا كنتم ثلاثة ، فصلوا جميعاً ، وإذا كنتم أكثر من ذلك ، فقدموا أحدكم ، فإذا ركع أحدكم هكذا ، وطبّق يديه ، ثم ليفرش ذراعيه بين فخذيه ، فكأني أنظر إلى أصابع رسول الله (ﷺ) .

٥١٠٧/ ١٠٨ - *حدثنا* حسين بن نصر ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أنا

(٥١٠٦/ ١٠٧) ع ١/ ٢٢٩ : أخرجه أحمد ١/ ٣٧٨ ، ومسلم ٢/ ٦٨ ، ٦٩ ، وأبو داود ٨٦٨ ، والنسائي ٢/ ٥٠ ، ١٨٣ ، وفي الكبرى ٧١٠ ، ٥٣٠ ، من طرق عن الأعمش به .

(٥١٠٧/ ١٠٨) ع ١/ ٣٠٦ : أخرجه أحمد ١/ ٤٥١ قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق ، بهذا الإسناد ، ورواه أبو داود ٦١٣ ، والنسائي ٢/ ٤٩ ، وفي الكبرى ٧٠٩ عن الأسود قال : دخلت أنا وعلقمة على عبد الله بن مسعود به ، وفي المطبوع من شرح المعاني دخلت أنا وعمي وفي الإتحاف ١٢٤٦٤ دخلت أنا وعمي عثمان .

محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، قال : دخلت أنا وعمي ، على عبد الله بالهاجرة ، فأقام الصلاة فتأخرنا خلفه ، فأخذ أحدنا بيمينه ، والآخر بشماله ، فجعلنا عن يمينه وعن يساره فلما صلى قال : هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع إذا كانوا ثلاثة .

القنوت

٥١٠٨/ ١٠٩- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا أبو بكر ابن عياش ، عن نصير ، عن أبي حمزة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : قنت رسول الله ﷺ ثلاثين يوماً .

٥١٠٩/ ١١٠- حدثنا فهد بن سليمان ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا شريك ، عن أبي حمزة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : لم يقنت النبي ﷺ إلا شهراً ، لم يقنت قبله ولا بعده .

٥١١٠/ ١١١- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا المقدمي ، قال : ثنا أبو

(٥١٠٨/ ١٠٩) ع ١/ ٢٤٣ : رواه الطبراني ١٠/ ٨٤ ، عن علي بن عبد العزيز ، عن أحمد بن يونس به ، ورواه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٦٠ ، وابن عدي ٦/ ٤١٣ ، من طريقين عن أبي حمزة به .

(٥١٠٩/ ١١٠) ع ١/ ٢٤٥ : رواه الطبراني ١٠/ ٨٣ عن علي بن عبد العزيز ، عن أبي غسان به .

(٥١١٠/ ١١١) ع ١/ ٢٤٥ : رواه الطبراني ١٠/ ٨٤ ، حدثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا أحمد ابن يونس ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن نصير ، عن أبي حمزة به ، ورواه أبو يعلى ٢/ ٢٣٣ والبزار ١/ ٢٥٦ .

معشر ، قال : ثنا ابو حمزة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود قال : قنت رسول الله ﷺ شهراً ، يدعو على عصيّة وذكوان .

فلما ظهر عليهم ، ترك القنوت ، وكان ابن مسعود رضي الله عنه لا يقنت في صلاة الغداة .

٥١١١/ ١١٢ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا أبان بن أبي عياش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : بتّ مع رسول الله ﷺ لأنظر كيف يقنت في وتره قبل الركوع أو بعده ؟ فقنَتَ قبل الركوع ، ثم بعثتُ أمَّ عبد ، فقلت : بيتي مع نسائه ، فانظري كيف يقنت ؟ فأتتني ، فأخبرتني أنه قنت قبل الركوع .

الجمعة

٥١١٢/ ١١٣ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو غسان ، حدثنا زهير بن معاوية ، حدثنا أبو إسحاق : أنه سمع أبا الأحوص ، يذكر ، عن عبد الله بن مسعود : أن رسولَ الله ﷺ ، قال : « لقد هممت أن آمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم » .

(٥١١١/ ١١٢) م ٤٥٠٠ : رواه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، والدارقطني ٢/ ٣٢ ، والبيهقي ٣/ ٤١ من طريق يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .

(٥١١٢/ ١١٣) م ٥٨٦٩ : رواه أحمد ١/ ٤٠٢ ، ٤٢٢ ، ٤٦١ ، ومسلم ٢/ ١٢٣ ، وابن خزيمة ١٨٥٣ ، ١٨٥٤ من طرق عن زهير به .

٥١١٣/ ١١٤- *حدثنا* إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنا زهير ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ مثله .

الصلاة بمنى

٥١١٤/ ١١٥- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا بشر بن عمر ، قال : ثنا شعبة ، قال : أخبرني سليمان ، عن عمارة بن عمير ، أو إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله ، قال : صلينا مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، فليت حظي من أربع ركعات ، ركعتان متقبلتان .

٥١١٥/ ١١٦- *حدثنا* فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد ، قال : أنا حفص ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله رضي الله عنه مثله ، غير أنه لم يذكر قول عبد الله : فليت حظي إلى آخر الحديث .

(٥١١٣/ ١١٤) مع ع ١/ ١٦٨ ، م ٥٨٧٠ : انظر ما قبله .

(٥١١٤/ ١١٥) ع ١/ ٤١٦ : أخرجه أحمد ١/ ٤١٦ ، ٤٦٤ من طريقين (روح : محمد بن جعفر) عن شعبة ، عن سليمان ، عن عمارة بن عمير ، (قال ابن جعفر : أو إبراهيم شعبة شك) عن عبد الرحمن بن يزيد به .

(٥١١٥/ ١١٦) ع / ٤١٦ : رواه أحمد ١/ ٣٧٨ ، ٤٢٢ ، ٤٢٥ ، والدارمي ١٨٨١ ، والبخاري ٢/ ٥٣ ، ١٩٧ ، ومسلم ٢/ ١٤٦ ، ١٤٧ ، وأبو داود ١٩٦٠ ، والنسائي ٣/ ١٢٠ من طرق عن الأعمش به .

الجمع بين الصلاتين

٥١١٦/١١٧- حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، قال : حدثني أبي ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي قيس الأودي ، عن هذيل بن شرحبيل ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ كان يجمع بين الصلاتين في السفر .

٥١١٧/١١٨- حدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا قبيصة بن عقبة ، والفريابي ، قالا : ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن عبد الرحمن ابن يزيد ، عن عبد الله ، قال : ما رأيت رسولَ الله ﷺ صلى صلاة قط في غير وقتها ، إلا أنه جمع بين الصلاتين بجمع ، وصلى الفجر يومئذ لغير ميقاتها .

صلاة الخوف

٥١١٨/١١٩- حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا قبيصة ، قال [ثنا] سفيان . ح .

(٥١١٦/١١٧) ع ١/ ١٦٠ : أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٤٥٨ من طريق عيسى بن المختار ، عن ابن أبي ليلى به .

(٥١١٧/١١٨) ع ١/ ١٦٤ : أخرجه الحميدي ١١٤ ، وأحمد ١/ ٣٨٤ ، ٤٣٤ ، ٤٢٦ ، ٤٣٤ ، والبخاري ٢/ ٢٠٣ ، ومسلم ٤/ ٧٦ ، وأبو داود ١٩٣٤ ، والنسائي ١/ ٢٩١ ، ٥/ ٢٥٤ ، ٥/ ٢٦٠ ، وفي الكبرى ١٤٩٥ ، من طرق عن الأعمش به

(٥١١٨/١١٩) ع ١/ ٣١١ : أخرجه أحمد ١/ ٣٧٥ ، ٤٠٩ ، وأبو داود ١٢٤٤ - ١٢٤٥ ، من طرق عن خصيف به .

وحدثنـا أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا سفيان ، عن خصيف ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله ، قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف في بعض أيامه ، فصف صفا خلفه ، وصفا موازي العدو ، وكلهم في صلاة ، فصلى بهم ركعة ، ثم ذهب هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، فصلى بهم ركعة ، ثم قضوا ركعة ركعة ، ثم ذهب هؤلاء ، إلى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، فقضوا ركعة .

٥١١٩/ ١٢٠- حدثنـا أبو بكرة ، قال : ثنا بكر بن بكار القيسي ، قال : ثنا عبد الملك بن الحسن ، قال : ثنا خصيف ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله ، قال : لما صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف في حرة بني سليم ، ثم ذكر نحوه ، غير أنه لم يذكر « وكلهم في صلاة » وزاد : « وكانوا في غير القبلة » .

سجود السهو

٥١٢٠/ ١٢١- حدثنـا أبو بكرة ، قال : ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، قال : ثنا

(٥١١٩/ ١٢٠) ع ١/ ٣١١ : وقد وقع في الاتحاف ١٣٣٣٨ أبو بكر بن بكار ولفظ أبو خطأ كما في المغاني ١/ ٩٤ وهكذا تصحف في الاتحاف عبد الملك بن حسن إلى حسين وانظر ما قبله ١١٩ .

(٥١٢٠/ ١٢١) ع ١/ ٤٣٣ : أخرجه أحمد ١/ ٣٧٩ ، ٤١٩ ، ٤٣٨ ، ٤٥٥ ، والبخاري ١/ ١١٠ ، ٨/ ١٧٠ ، ومسلم ٢/ ٨٤ ، ٨٥ ، وأبو داود ١٠٢٠ ، والنسائي ٣/ ٢٨ ، ٢٩ ، وفي الكبرى ١٠٧٢ ، ١٠٧٣ ، ١٠٧٤ ، ١٠٧٥ ، وابن ماجة ١٢١١ من طرق عن منصور به .

سفيان ، عن منصور ، قال : سألت سعيد بن جبير : عن الشك في الصلاة . فقال : أما أنا ، فإن كانت التطوع استقبلت ، وإن كانت فريضة سلمت ، وسجدت .

قال : فذكرته لإبراهيم ، فقال : ما تصنع بقول سعيد بن جبير ، حدثني علقمة ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا سها أحدكم في صلاته ، فليتحر وليسجد سجدتين .

٥١٢١/ ١٢٢- *حدثنا* ربيع المؤذن ، قال : ثنا يحيى بن حسان ، قال : ثنا وهيب قال : ثنا منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا صلى أحدكم ، فلم يدر أثلاثاً صلى أم أربعاً ؟ فلينظر أحرى ذلك إلى الصواب ، فليتمه ، ثم ليسلم ، ثم ليسجد سجدتي السهو ، يتشهد ويسلم » .

٥١٢٢/ ١٢٣- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا محمد بن منهال ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، قال : ثنا روح بن القاسم ، عن منصور ، فذكر بإسناده مثله ، غير أنه لم يقل : ويتشهد .

٥١٢٣/ ١٢٤- *حدثنا* أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا زائدة بن قدامة ، عن منصور ، فذكر بإسناده مثله .

(٥١٢١/ ١٢٢)ع ١/ ٤٣٣ : أخرجه مسلم ٢/ ٨٤ - ٨٥ من طريق يحيى بن حسان به .

(٥١٢٢/ ١٢٣)ع ١/ ٤٣٣ : انظر ما قبله

(٥١٢٣/ ١٢٤)ع ١/ ٤٣٣ : أخرجه ابن خزيمة ١٠٢٨ من طريق زائدة به .

٥١٢٤/ ١٢٥- حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا يحيى بن حسان ، قال : ثنا وهيب ابن خالد ، عن منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ بذلك . [صلّى الظهر خمساً فلم يسلم ، فلما أخبر بصنيعه فثنى رجله ، فسجد سجدتين] .

سجود القرآن

٥١٢٥/ ١٢٦- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب . ح

وحدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قالا : ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عبد الله ، أن النبي ﷺ قرأ « والنجم » فسجد فيها ، فلم يبق أحد إلا سجد ، إلا شيخ كبير ، أخذ كفاً من تراب فقال : هذا يكفيني . قال عبد الله : ولقد رأيته بعدُ ، قتل كافراً .

الجنائز

٥١٢٦/ ١٢٧- حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أنا الحسن

(٥١٢٤/ ١٢٥) ع ١/ ٢٧٥ : انظر ما قبله ١١٨ .

(٥١٢٥/ ١٢٦) ع ١/ ٣٥٣ : أخرجه أحمد ١/ ٤٠١ ، ٤٣٧ ، ٤٤٣ ، ٤٦٢ ، والدارمي ١٤٧٣ ، والبخاري ٢/ ٥٠ ، ٥/ ٥٧ ، ٩٦ ، ومسلم ٢/ ٨٨ ، وأبو داود ١٤٠٦ ، والنسائي ٢/ ١٦٠ ، وفي الكبرى ٩٤١ من طرق عن شعبة به .

(٥١٢٦/ ١٢٧) ع ١/ ٤٧٩ : قد تصحف في المطبوع عبيد الله إلى عبد الله والتصحيح من الإتحاف ١٣٣٨٨ والمغاني ٢/ ٦٨٢ وفي الإتحاف أبو ماجدة ، وقال العيني في المغاني ٢/ ٤٧٨ : عايذ بن نضلة أبو ماجد ويقال أبو ماجدة الحنفي الكوفي والخبر أخرجه أحمد ١/ ٣٧٨ ، ٣٩٤ ، ٤١٥ ، ٤٣٢ ، وأبو داود ٣١٨٤ ، والترمذي ١٠١١ ، وابن ماجة ١٤٨٤ من طرق عن يحيى بن عبد الله التيمي الجابر به .

ابن صالح ، عن يحيى الجابر ، عن أبي ماجد ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : سألنا نبيّنا ﷺ عن السَّير بالجنازة ، فقال : « ما دون الخبب ، فإن يك مؤمناً فما عجل فخير ، وإن يك كافراً فبعداً لأهل النار » .

١٢٨/٥١٢٧- حدثنا أحمد بن داود بن موسى ، قال : حدثني حرملة بن يحيى ، قال : أنبأنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني ابن جريج ، عن أيوب بن هانئ ، عن مسروق بن الأجدع ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ خرج يوماً وخرجنا معه ، حتى انتهينا إلى المقابر فأمرنا ، فجلسنا ، ثم تخطّى القبور حتى انتهى إلى قبر منها ، فجلس ، فناجاه طويلاً ، ثم ارتفع نحيبُ رسول الله ﷺ باكياً ، فبكينا لبكاء رسول الله ﷺ ، ثم إن النبي ﷺ أقبل إلينا ، فتلقاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : ما الذي أبكاك يا رسول الله ، فقد أبكانا وأفزعنا ؟ فأخذ بيد عمر ، ثم أقبل إلينا ، فأتيناه ، فقال : « أفزعكم بكائي » ؟ قلنا : نعم يا رسول الله . فقال : « إن القبر الذي رأيتموني أناجي قبر آمنة بنت وهب ، وإني استأذنت ربي عز وجل في الاستغفار لها ، فلم يأذن لي ونزل عليّ ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ

(١٢٨/٥١٢٧) م ٢٤٨٧ : رواه الحاكم ٢/ ٣٣٦ من طريق ابن وهب بهذا الإسناد وصححه ثم تعقبه الذهبي بقوله : أيوب بن هانئ ضعفه ابن معين وقال ابن كثير في البداية ٢/ ٢٦٠ : غريب ولم يخرجوه .

ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ حتى تنقضي الآيـة ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ ﴾ فأخذني ما يأخذ الولد للوالدين من الرّقـةِ ، فذلك الذي أبكاني .

٥١٢٨/ ١٢٩- حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا عمرو بن عـون الواسـطي ، قال : حدثنا جعفر بن سليمان ، عـن عـاصم ، عـن شـقيق ، عـن ابـن مسعود ، عن النبي ﷺ أنه قال : « أمر بَعبد مـن عبـاد الله أن يضـرب في قبره مئةَ جلدة ، فلم يزل يسأل ، ويدعو ، حتى صارت جلدةً واحـدةً ، فجلد جلدة واحدة ، فامتلأ قبره عليه نـاراً ، فلمـا ارتفـع عنـه ، قـال : علام جلدتموني ؟ قالوا : إنك صليت صلاةً بغير طهور ، ومـررت عـن مظلوم ، فلم تنصره » .

٥١٢٩/ ١٣٠- حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا يحيى بـن حماد ، قـال : حدثنا أبو عوانة ، عن سليمان ، عن عبـد الله بـن مـرة ، عـن مسـروق ، عـن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منـا مـن ضـرب الخـدود ، وشقّ الجيوب ، ودعا بدعوى أهل الجاهلية » .

(٥١٢٨/ ١٢٩) م ٣١٨٥ : له شاهد من حديث ابن عمر أخرجه الطبراني في الكبير ١٣٦١٠ وإسناده ضعيف .

(٥١٢٩/ ١٣٠) م ١٣٣٦ : رواه ابن حبان ٣١٤٩ ، من طريق عبيدة بن حميد ، عـن سـليمان الأعمش به .

٥١٣٠/ ١٣١- حدثنـا فهد ، قال : حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، قال : حدثنـا أبي ، عن الأعمش ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٥١٣١/ ١٣٢- حدثنـا عبد الملك بن مروان الرقّي ، قال : حدثنـا الفريـابي ، عـن سفيان ، عن زبيد ، عن إبراهيم ، عن مسـروق ، عـن عبـد الله ، قـال : قال رسول الله ﷺ : ليس منّـا مـن ضـرب الخـدود ، وشـق الجيـوب ، ودعا بدعاء الجاهلية .

الزكاة

٥١٣٢/ ١٣٣- حدثنـا المزني ، حدثنا الشافعي ، حدثنا سفيان ، حدثنـا جـامع بـن أبي راشد ، وعبد الملك بن أعين ، سمعا أبا وائل يخبر ، عن عبد الله بن مسعود يقول : سمعت رسولَ الله ﷺ ، يقول : « ما من رجل لا يـؤدي زكاةَ ماله إلا جُعِل لَهَ يومَ القيامة شجاعاً أقرع ، يفـرّ منـه ويتبعـه حتـى يطوّق به عنقُه ، ثم قرأ علينا النـبي ﷺ : ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ [آل عمران : ١٨٠] .

(٥١٣٠/ ١٣١) م ١٣٣٧ :

(٥١٣١/ ١٣٢) م ١٣٣٤ : أخرجه أحمد ١/ ٣٨٦ - ٤٤٢ ، والبخاري ٢/ ١٠٢ ، ٤/ ٢٢٣ ، والترمذي ٩٩٩ ، والنسائي ٤/ ٢٠ - ٢١ ، وابن ماجة ١٥٨٤ مـن طـرق ، عـن سفيان به .

(٥١٣٢/ ١٣٣) مس م ٦١٤٧ ، س ٣٨٦ : أخرجه الحميدي ٩٣ ، والترمذي ٣٠١٢ ، وابـن ماجة ١٧٨٤ عن سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن أعين ، وجامع بن أبي راشد عنه به .

٥١٣٣/ ١٣٤- حدثنـا ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو عمر الحوضي ، قال : ثنا خالد ابن عبد الله ، عن إبراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : « ليس المسكين بالطواف الذي ترده التمرة ، والتمرتان ، واللقمة واللقمتان » قالوا فمن المسكين ؟ قال : « الذي يستحي أن يسأل ، ولا يجد ما يغنيه ولا يفطن له فيعطى » .

٥١٣٤/ ١٣٥- حدثنـا علي بن شيبة ، قال : ثنا قبيصة بن عقبة ، قال: ثنا سفيان ، عن إبراهيم ، فذكر مثله بإسناده .

٥١٣٥/ ١٣٦- حدثنـا أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا سفيان ، عن إبراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الأيدي ثلاث : فيد الله العليا ، ويد المعطي التي تليها ، ويد السائل السفلى إلى يوم القيامة ، فاستعفِفْ ما استطعت ، ولا تعجز عن نفسك ، ولا تلام على كفاف ، وإذا آتاك الله خيراً فليُر عليك » .

(٥١٣٣/ ١٣٤) عح ع ١/ ٢٧ ح ٧٥٥ : أخرجه أحمد ١/ ٣٨٤ ، ٤٤٦ من طريقين عن إبراهيم بن مسلم الهجري به .

(٥١٣٤/ ١٣٥) عح ع ١/ ٢٧ ح٧٥٤ : انظر ما قبله ١٣٤ .

(٥١٣٥/ ١٣٦) ع ٢/ ٢١ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١٣٠٦٥ والخبر أخرجه أحمد ١/ ٤٤٦ ، وابن خزيمة ٢٤٣٥ من طرق عن إبراهيم بن مسلم الهجري به .

١٣٧/٥١٣٦- *حدثنا* يزيد بن سنان ، حدثنا حبّان بن هلال ، حدثنا أبو عوانة ، وحدثنا أبو أمية ، حدثنا المعلى بن منصور الرازي ، حدثنا أبو عوانة ، وحدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا سهل بن بكار ، حدثنا أبو عوانة ، ثم قال كل واحد منهم في حديثه : عن عاصم ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : كل معروف صدقة ، كنا نعد الماعونَ على عهدِ رسول الله ﷺ القِدر ، والدلو ، وأشباه ذلك » .

١٣٨/٥١٣٧- *حدثنا* الحسين بن نصر ، قال : ثنا الفريابي . ح .

وحدثنا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، قالا جميعاً : عن سفيان ، عن حكيم بن جبير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد النخعي ، عن أبيه ، عن ابن مسعود رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يسأل عبد مسألة ، وله ما يغنيه إلا جائت [مسئلته] شيناً ، أو كدوحاً ، أو خدوشاً ، في وجهه يوم القيامة » .

قيل : يا رسول الله ، وماذا غناه ؟ قال : « خمسون درهماً وحسابها من الذهب » .

(١٣٧/٥١٣٦) م ٥٤٧٨ : رواه أبو داود ١٦٥٧ ، والنسائي في الكبرى ١١٧٠١ عن أبي عوانة بهذا الإسناد .

(١٣٨/٥١٣٧) معح ع ٢/ ٢٠ ، ٤/ ٣٧٢ ، م ٤٨٨ ح ٧٤٦ وفي « ح » : إبراهيم مرزوق مكان نصر بن مرزوق والخبر أخرجه أحمد ١/ ٣٨٨ ، ٤٤١ ، والدارمي ١٦٤٨ ، وأبو داود ١٦٢٦ ، والترمذي ٦٥١ ، والنسائي ٥/ ٩٧ ، وابن ماجة ١٨٤٠ من طرق عن سفيان الثوري بهذا الإسناد .

٥١٣٨/ ١٣٩- حدثنا أحمد بن خالد البغدادي ، قال : ثنا أبو هشام الرفاعي ، قال : ثنا يحيى بن آدم ، قال : ثنا سفيان ، فذكر بإسناده مثله .

غير أنه قال : « كدوحاً في وجهه » ولم يشك وزاد : « فقيل لسفيان : لو كانت عن غير حكيم ؟ فقال : حدثناه زبيد ، عن محمد بن عبد الرحمن ابن يزيد ، مثله » .

الحج

٥١٣٩/ ١٤٠- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا المقدمي ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن أبان بن تغلب ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله ، قال : كانت تلبية رسول الله ﷺ « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك » .

٥١٤٠/ ١٤١- حدثنا فهد ، قال : ثنا أحمد بن حميد الكوفي ، قال : ثنا عبد الله بن

(٥١٣٨/ ١٣٩) معح ع ٢/ ٢٠ ، ٤/ ٣٧٢ ، م ٤٨٩ ح ٧٤٧ : رواه الترمذي ٦٥١ ، والحاكم ١/ ٤٠٧ من طريق يحيى بن آدم بهذا الإسناد .

(٥١٣٩/ ١٤٠) عح ع ٢/ ١٢٤ ح ١١٤١ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ١٢٨٩٦ ، والخبر أخرجه أحمد ١/ ٤١٠ ، والنسائي ٥/ ١٦١ من طريقين عن حماد بن زيد بهذا الإسناد .

(٥١٤٠/ ١٤١) عح ع ٢/ ٢٢٥ ح ١٥١٨ : قد تصحف ذباب إلى ذهاب والتصويب من المغاني ١/ ١٣٥ ، ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه أحمد ١/ ٤١٧ ، وابن خزيمة ٢٨٠٤ من طريقين عن صفوان بن عيسى ، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب به .

المبارك ، عن الحارث بن أبي ذباب ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن سَخبَرة قال : لَبىٰ عبد الله وهو متوجه إلى عرفات .

فقال أناس : من هذا الأعرابي ؟ فالتفت إليّ عبد الله ، فقال : أَضَل الناس أم نسوا ؟ والله ما زال رسول الله ﷺ يلبي حتى رمى الجمرةَ ، إلا أن يخلط ذلك بتهليل أو بتكبير .

١٤٢/٥١٤١- *حدثنا* روح بن الفرج ، قال : ثنا أبو مصعب ، قال : ثنا الدراوردي ، عن الحارث بن أبي ذباب ، عن مجاهد المكي ، عن ابن سخبرة ، قال : غدوت مع ابن مسعود غداة جمع ، وهو يلّبي ، فقال ابن مسعود رضي الله عنه : « أضل الناس أم نسوا ؟ أشهد لكنا مع رسول الله ﷺ ، فلبّى حتى رمى جمرة العقبة » .

١٤٣/٥١٤٢- *حدثنا* روح بن الفرج ، قال : ثنا عمرو بن خالد ، قال : ثنا زهير ابن معاوية ، قال : ثنا أبو إسحق ، قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد ، يقول : حج عبد الله ، فأمرني علقمة أن ألزمه .

فلما كانت ليلة مزدلفة ، وطلع الفجر ، قال : « أقم » فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، إن هذه الساعة ، ما رأيتك تصلي فيها قط فقال : إن رسول الله ﷺ كان لا يصلي ، يعني هذه الصلاة إلا هذه الساعة ، في

(١٤٢/٥١٤١) عح ع ٢/ ٢٢٥ ح ١٥١٩ : انظر ما قبله ١٤١ .

(١٤٣/٥١٤٢) ع ١/ ١٧٧ ، ١٧٨ : أخرجه أحمد ١/ ٤٦١ ، والبخاري ٢/ ٢٠٢ ، والنسائي في الكبرى ٩٣٩٠ تحفة) من طرق عن زهير بهذا الإسناد .

هذا المكان ، من هذا اليوم ، قال عبد الله : هما صلاتان تحولان عن وقتهما ، صلاة المغرب بعدما يأتي الناس من مزدلفة ، وصلاة الغداة حين ينزع الفجر ، رايت رسول الله ﷺ يفعل ذلك .

٥١٤٣/ ١٤٤- حدثنا حسين بن نصر ، قال : حدثنا قبيصة بن عقبة ، قال : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن عبد الرحمن ابن يزيد ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : ما رأيتُ رسول الله ﷺ صلى صلاة قط في غير ميقاتها ، إلا انه جمع بين الصلاتين بجمع ، وصلى الفجر يومئذ لغير ميقاتها .

٥١٤٤/ ١٤٥- حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، وحبان بن هلال ، وشيبان بن فروخ ، قالوا : حدثنا جرير بن حازم ، واللفظ لوهب ، قال : سمعت أبا إسحاق يحدث ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : حججنا مع عبد اللهَ ، في إمارة عثمان بن عفان رضي الله عنه فبتنا بجمع، فلما رأينا أول الفجر قام عبد الله ، فصلى الصبح، فقلنا له: إن هذه الصلاة ما كنت تصليها في هذه الساعة ، قال : وكان عبد الله يسفر بصلاة الصبح ، فقال : كان رسول الله ﷺ يصلي هذه الصلاة في هذا اليوم وفي هذه الساعة ، ثم وقف حتى إذا كان بعد إنصراف الرجل

(٥١٤٣/ ١٤٤) ح ١٤٧٠ : أخرجه الحميدي ١١٤ ، وأحمد ١/ ٣٨٤ - ٤٣٤ - ٤٢٦ ، والبخاري ٢/ ٢٠٣ ، ومسلم ٤/ ٧٦ ، وأبو داود ١٩٣٤ ، والنسائي ١/ ٢٩١ - ٥/ ٢٥٤ - ٢٦٠ من طرق ، عن الأعمش به .

(٥١٤٤/ ١٤٥) ح ١٤٧١ :

المسفر بصلاته ، قال : لو أن أمير المؤمنين أفاض الآن ، كان قد أصاب ، فأفاض عثمان .

١٤٦/٥١٤٥ - *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، قال : حدثنا أبو إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : حج عبد الله ، فأمرني علقمة أن ألزمه ، فلما طلع الفجر من يوم النحر ، قال : أقم ، قلت : يا أبا عبد الرحمن إن هذه الساعة ما رأيتك تصلي فيها قط ، قال : إن رسول الله ﷺ كان لا يصلي هذه الساعة إلا هذه الصلاة ، في هذا المكان ، في هذا اليوم ، قال عبد الله : هما صلاتان تحولان عن وقتهما ، صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة وصلاة الفجر حين يبزغ الفجر ، رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك ، قال زهير : قال إسحاق : فسألته متى أفاض من المشعر قال : إنصراف المسفرين .

١٤٧/٥١٤٦ - *حدثنا* حسين بن نصر ، قال : ثنا الفريابي ، قال : ثنا إسرائيل قال : ثنا أبو إسحق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : خرجت مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إلى مكة ، فصلى الفجر يوم النحر ، حين سطع الفجر ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : إن هاتين

(١٤٦/٥١٤٥) ح ١٤٧٢ :

(١٤٧/٥١٤٦) ع ١/١٧٨ : أخرجه أحمد ١/٤١٨ ، ٤٤٩ ، والبخاري ٢/٢٠٣ من طرق عن إسرائيل بهذا الإسناد .

الصلاتين تحوّلان عن وقتهما في هذا المكان ، المغرب ، وصلاة الفجر ، هذه الساعة .

٥١٤٧/ ١٤٨- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : خرجت مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إلى مكة ، فلما أتى جمعا ، صلى الصلاتين كل واحدة منهما باذان وإقامة ، ولم يصل بينهما .

٥١٤٨/ ١٤٩- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا عاصم بن علي ، قال : ثنا أبو الأحوص ، عن حصين ، عن كثير بن مدرك ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : قال عبد الله بن مسعود ونحن بجمع : « سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يلبي في هذا المكان « لبيك اللهم لبيك » .

٥١٤٩/ ١٥٠- *حدثنا* ابن أبي داود ، قال : ثنا الحسين بن عبد الأول الأحول ، قال : ثنا يحيى بن آدم ، قال : ثنا سفيان ، عن حصين ، ثم ذكر مثله بإسناده .

(٥١٤٧/ ١٤٨) ع ٢/ ٢١١ : انظر ما قبله ١٤٧ .

(٥١٤٨/ ١٤٩) عح ع ٢/ ٢٢٥ ح ١٥٢٠ : أخرجه مسلم ٤/ ٧١ ، والنسائي ٥/ ٢٦٥ من طريقين عن أبي الأحوص به .

(٥١٤٩/ ١٥٠) عح ، ع ٢ / ٢٢٥ ، ح ١٥٢١ : أخرجه أحمد ١ / ٤١٩ ، ومسلم ٤ / ٧٢ . والنسائي في الكبرى ٩٣٩١ تحفة) من طرق ، عن يحيى بن آدم بهذا الإسناد .

٥١٥٠/ ١٥١- *حدثنا* يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : حدثني الأعمش ، عن إبراهيم النخعي ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : رأيت ابن مسعود أتى جمرة العقبة ، فتركها عن يمينه ، حتى إذا جاوزها إستقبلها ، فرماها فقيل له : إن ناسا يرمونها من فوقها ، فقال : من هنا واللذي لا إله غيره ، رماها الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

٥١٥١/ ١٥٢- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حماد ، والحجاج ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، أن ابن مسعود استبطن الوادي ، فاعترض جمرة العقبة إعتراضاً وجعل الجبل خلف ظهره ، فرماها وقال : هذا مقام اللذي أنزلت عليه سورة البقرة .

٥١٥٢/ ١٥٣- *حدثنا* يزيد بن سنان ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : خرجت مع عبد الله حاجاً ، فوقف عند الجمرة العظمى ، فجعل البيت

(٥١٥٠/ ١٥١) ح ١٤٨٨ : أخرجه الحميدي ٢١١١ ، وأحمد ١ / ٤٠٨ ، والبخاري ٢ / ٢١٧ ، ومسلم ٤ / ٧٩ من طرق عن سفيان به .

(٥١٥١/ ١٥٢) ح ١٤٨٩ : أخرجه أحمد ١ / ٤١٥ من طريق روح ، عن حماد « أي » ابن أبي سليمان ، عن إبراهيم به .

(٥١٥٢/ ١٥٣) ح ١٤٩٠ : أخرجه أحمد ١ / ٤١٥ ، والبخاري ٢ / ٢١٨ ، ومسلم ٤ / ٧٩ من طرق ، عن شعبة به .

عن يساره ، ومنى عن يمينه ، ورمى الجمرة بسبع حصيات ، وقال : هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

١٥٤/٥١٥٣- *حدثنا* علي بن شيبة ، قال : ثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أنا شريك ، عن ثوير ، عن أبيه ، قال : حججت مع عبد الله ، فلم يزل يلبّي حتى رمى جمرة العقبة ، قال : ولم يسمع الناس يلبون عشية عرفة ، فقال : أيها الناس أنسيتم ؟ والذي نفسي بيده ، لقد رأيت رسول الله ﷺ يلبي ، حتى رمى جمرة العقبة .

١٥٥/٥١٥٤- *حدثنا* ابن مرزوق ، قال : ثنا بشر بن عمر الزهراني ، قال : ثنا شعبة ، قال : أخبرني الحكم ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : حججت مع عبد الله ، فلما أفاض إلى جمع ، جعل يلبي فقال رجل أعرابي : فقال عبد الله : أنسي الناس أم ضلوا ؟ ثم لبّي حتى رمى جمرة العقبة .

بفضل الله وتوفيقه انتهى « **الجزء الخامس** » من « **مسند الإمام الطحاوي** »
ويتلوه « **الجزء السادس** » إن شاء الله تعالى ، وأوله : « كتاب الصيام »
من « مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه » .
وصلى الله تعالى على خير خلقه وسيد رسله وخاتم أنبيائه سيدنا وحبيبنا ومولانا محمد النبي الأمي الكريم وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه أجمعين وبارك وسلم تسليماً كثيراً .

(١٥٤/٥١٥٣) ع ٢/ ٢٢٤ .
(١٥٥/٥١٥٤) ع ٢ / ٢٢٤ - ٢٢٥ .

فهرس الموضوعات

الموضوع **رقم الصفحة**

١٩٧ - مسند ابن عمر ....

الحج ١

الصيام ٣٨

النكاح ٥٨

اللعان ٧٢

العتق ٧٧

المعاملات ٨٩

المزارعة ١١٨

الأيمان ١٢١

النذور ١٢٤

الوصايا ١٢٩

الهبة ١٣٣

العمرى ١٣٥

الحدود ١٣٥

الأطعمة والأشربة ١٤١

الموضوع	رقم الصفحة
اللباس والزينة	١٥٦
الصيد والذبائح	١٥٦
الصيد والذبائح	١٦٧
الخيل	١٧٤
الأضاحي	١٧٦
الطب والمرض	١٧٧
الأدب	١٧٨
الرؤيا	١٩٠
القرآن والتفسير	١٩١
العلم	١٩٤
الجهاد	١٩٥
الإمارة	٢٠٨
المناقب	٢٠٩
الزهد	٢١٧
الفتن	٢١٨
القيامة	٢١٩

الموضوع رقم الصفحة

١٩٨ - مسند عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي ....

الإيمان ٢٢٠

الطهارة ٢٢١

الصلاة - أحكام عامة ٢٢٢

المساجد ٢٢٤

المواقيت ٢٢٥

الأذان ٢٢٦

الجمعة ٢٢٦

كسوف الشمس ٢٢٨

الجنائز ٢٣٠

الزكاة ٢٣٢

الحج ٢٣٢

الصيام ٢٣٤

النكاح ٢٤٣

المعاملات ٢٤٤

اللقطة ٢٤٥

الموضوع رقم الصفحة

الحدود والديات ٢٤٦
الأطعمة ٢٤٧
الأشربة ٢٤٧
اللباس والزينة ٢٤٩
الصيد والذبائح ٢٤٩
الأضاحي ٢٥٠
الأدب ٢٥١
الذكر والدعاء ٢٥٨
الرؤيا ٢٦٢
السنة ٢٦٢
العلم ٢٦٣
الجهاد ٢٦٤
المناقب ٢٦٦
الزهد ٢٦٩
الفتن ٢٧٠
القيامة ٢٧٤

الموضوع **رقم الصفحة**

١٩٩ - مسند عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي بطريق عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده ....

الوضوء ٢٧٥

الصلاة - المساجد ٢٧٦

الصلاة في النعال ٢٧٧

صلاة العيدين.. ٢٧٧

الزكاة ٢٧٧

الحج ٢٧٨

النكاح ٢٧٩

اللعان ٢٨٠

العتق ٢٨١

المعاملات ٢٨٢

النذور ٢٨٤

الفرائض ٢٨٥

الهبة ٢٨٥

الحدود والديات ٢٨٦

الموضوع **رقم الصفحة**

اللباس والزينة ٢٨٩

العقيقة ٢٩٠

الطب والمرض ٢٩٠

الأدب ٢٩١

العلم ٢٩١

المناقب ٢٩٢

٢٠٠ - مسند عبد الله بن عمرو بن وقدان القرشي المعروف بابن السعدي ٢٩٣

٢٠١ - مسند عبد الله بن قرط الأزدي الثمالي ٢٩٥

٢٠٢ - مسند عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري ....

الإيمان ٢٩٥

المسح على الجوربين ٢٩٩

الصلاة - أحكام عامة ٢٩٩

المواقيت ٣٠١

الجماعة ٣٠٢

صلاة العيدين ٣٠٥

الموضوع رقم الصفحة

كسوف الشمس ٣٠٥

صلاة الخوف ٣٠٦

الجنائز ٣٠٦

الحج ٣٠٨

الصيام ٣٠٩

النكاح ٣١٠

العتق ٣١٢

الديات ٣١٣

الأقضية ٣١٣

الأطعمة والأشربة ٣١٥

اللباس والزينة ٣٢٠

الصيد ٣٢١

الأدب ٣٢١

الذكر والدعاء ٣٢٤

التوبة ٣٢٦

الجهاد ٣٢٦

الموضوع رقم الصفحة

الإمارة ٣٢٧

المناقب ٣٢٨

الزهد ٣٢٩

الفتن ٣٣٠

٢٠٣ - مسند عبد الله بن مالك بن بحينة الأزدي ٣٣٢

٢٠٤ - مسند عبد الله بن مالك الأوسي ٣٣٥

٢٠٥ - مسند عبد الله بن مسعود الهذلي ....

الإيمان ٣٣٧

القدر ٣٤٢

الطهارة ٣٤٨

الصلاة - أحكام عامة ٣٥٣

المواقيت ٣٥٨

الأذان ٣٦٢

التكبير ٣٦٣

رفع اليدين ٣٦٤

القراءة ٣٦٥

الموضوع رقم الصفحة

الدعاء في الركوع والسجود ٣٦٧

التشهد ٣٦٨

التسليم ٣٧٥

الجماعة ٣٧٨

القنوت ٣٨٠

الجمعة ٣٨١

الصلاة بمنى ٣٨٢

الجمع بين الصلاتين ٣٨٣

صلاة الخوف ٣٨٣

سجود السهو ٣٨٤

سجود القرآن ٣٨٦

الجنائز ٣٨٦

الزكاة ٣٨٩

الحج ٣٩٢

فهرس الموضوعات ٣٩٩